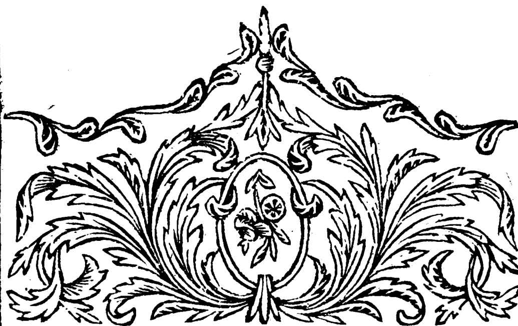


* * * * * * * * * برهان كلنبوى * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

انواع محامد عالية بسطت مقدمة لفتح الابواب * واجناس مدايح تالية ركبت موجهة لذلك الجناب * المتنزه كنه ذاته عن حدود مدارك الالباب * المقدس جل صفاته عن رسوم النقض والنقص بلا ارتياب * على ان عمم آلاء جلية غير محصورة فى مداد الكتاب * وخص الانسان بنعماء منتشرة سيما المنطق الفصيح فى كل باب * فسبحان من ردت الافكار والمحابر عن غرايب ملكه و ملكوته * و ارتدت الابصار والبصائر الى بدئها فى عجائب عظمته وجبروته * واصناف صلوات مرتبة بيد التبجيل والانتخاب * محتوية على كليات الاخلاص وافراد الاداب * على من عرف حقايق الحق ورفع وجبات الاحتجاب * وميز حدود حدايقها بخواص البيان وفصل الخطاب * لما انه المتوسط بيننا و بين نتايج

ام الكتاب * بقوانين عاصمة عن الخطاء فى طرق الصواب
و براهين قاصمة لظهور مغالطات مصاقع الخطباء * وواصمة
لمشاغبات الشعراء ومجادلات الخيلاء * و على آله واصحابه
الذين عرفوا كليات احكامه الخمسة الموصلة الى رب الارباب
وشرحوا اقواله ببينات تتمثل لها صور الصواب من وراء
حجاب * حيث قضوا بالحق مع مقاساة العوارض فى الامانات
المحمولات * المشروطة بمداومة الانفصال عن اهل العناد
وملازمة الاتصال باشرف الممكنات * فنحوا فى الصراط
المستقيم مسورات المقاصد والاسباب * وقد حوا فى جنود
الظنون السقيمة من خلفهم قدح شهاب * اذ بينوا لوازمها
الخفية بمصابيح مقدمات دائمة بانوار اليقين * و عدلوا
فى تحصيل نظريا تها الموجهة الى ضروريات الدين * فبدهم
مسلمات الهدى محدسة بمقبولات السنة ومتواترات الكتاب
وشاهدهم المشهورات من وهميات الضلال منعكسة الى سواء
سبل الوهاب * وقد اطلقوا فى رياض المطالب عن قيود
التقليد الى جهات التحقيق * وجلوا فى بوادى المبادى
القريبة والبعيدة على جياد التوفيق * ماطلع على جنان
الجنان طوالع العرفان عن افق الاكتساب * وماسطع اذعان
الاذهان بمطالع ايقان يوجب حسن مآب * و بعد * فلما كان
المنطق نطاق الافكار * وبه يرتفع طباق الانظار * وميزان
عدول يشخص المصداق عن الكذاب * و مقياس عقول
يميز عن العقم كل منجاب * و يهتدى بهداه كل نظار * كانه علم
فى رأسه نار * فبهذا كان خادما للعلوم بالاستيعاب * وسيد

قوله احكامه

قوله الامانات

القوم خادمهم بالاثر المستطاب * وكان بعض المشتغلين
عندي مشتغلا ذكاء * وفي توقد ذهنه الذكي يحكي ذكاء *
قابلا للتحلي بجواهر الانهار الحدسية من بين الاتراب * مائلا
الى تجلي زواهر الانوار القدسية حين اناب * جمعت له ولامثاله
موائد عوائد * ونظمت في سلك البيان فرائد فوائد * ورتبتها
على مقدمة وخمسة ابواب * نفعهم الله تعالى في كل ما يسئل
ويجاب * وما توفيقي الا بالله الجليل * وهو حسبي ونعم الوكيل
مقدمه * وفيها بحثان البحث الاول ان العلم وهو الصورة الحاصلة
من الشئ عند العقل ان كان ادراكا للنسبة التامة الخبرية
على سبيل الاذعان فتصديق والا فتصور سواء كان ادراكا
لغير النسبة او للنسبة الناقصة او التامة الانشائية او الخبرية
بدون الاذعان وكل منهما اما بديهي او نظري مكتسب بالنظر
وهو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول (وقيل ترتيب امور
معلومة للتأدي الى المجهول فالموصل الى التصور النظري
يسمى معرفا وقولا شارحا واجزاؤه الكليات الخمس المعلومة
بداهة واكتسابا والموصل الى التصديق النظري يسمى دليلا
وحجة واجزاؤه القضايا المعلومة كذلك وقد يقع الخطأ في كل
من الاكتسابين فاحتيج الى قانون باحث عن احوال المعلومات
من حيث ايصال عاصم عن الخطاء وهو المنطق فموضوعه
المعلومات وغايته العصمة عن الخطأ في الافكار * البحث الثاني
ان الدلالة كون الشئ بحيث يحصل من فهمه فهم شئ آخر
فالشئ الاول يسمى دالا والثاني مدلولا فان كان الدال لفظا
فالدلالة لفظية والا فغير لفظية وكل منهما ان كانت بواسطة

قوله وهو

قوله واجزاؤه

قوله بحيث

الوضع

الوضع فوضعية او بواسطة الطبع فطبعية والا فعقلية ودلالة اللفظ بالوضع على تمام ما وضع له مطابقة كدلالة الانسان على مجموع الحيوان الناطق وعلى جزئه تضمن ان كان له جزء كدلالته على الحيوان فقط فى ضمن دلالته على المجموع وعلى خارج يلزمه فى الذهن التزام كدلالة الضرب على الضارب والمضروب ويلزمهما المطابقة يقينا بخلاف العكس كلزوم احديهما للاخرى (واللفظ الدال بالوضع ان لم يقصد بجزئه دلالة على جزء معناه المطابقى فمفرد والا فمركب والمفرد ان لم يستقل فى الدلالة على معناه فاداة والا فان دل بهيئته على احد الازمنة فكلمة والا فاسم والمركب ان صح سكوت المتكلم عليه فتام اما خبرى ان احتمل الصدق والكذب او انشائى ان لم يحتمل والا فناقص وكل من المفرد والمركب ان استعمل فيما وضع له فى اصطلاح التخاطب فحقيقة او فى لازمه مع جواز ارادته فكناية والا فمع العلاقة المعتبرة بينه وبين المراد مجاز وبدونها غلط ولابد للكناية والمجاز من قرينة تدل على المراد والمجاز ان كان بغير علاقة المشابهة مثل الحلول والاستعداد والسببية والجوار والعموم والخصوص والمظهرية وغيرها فمجاز مرسل كاستعمال اليد فى النعمة والجمل الخبرية فى معنى الانشاء وبالعكس والا فاستعارة اما فى المركب وتسمى استعارة تمثيلية كاستعمال الامثال المضروبة فى اشياء معانيها واما فى المفرد المصرح به فى الكلام وتسمى استعارة مصرحة اما اصلية ان كانت فى الاسماء الجامدة والمصادر ولو فى ضمن المشتقات كالاسد فى الرجل الشجاع والقتل

قوله كدلالة
قوله بخلاف
قوله وكل
قوله او فى لازمه
قوله مجاز
قوله كاستعماله

فى الضرب الشديد اوتبعية ان كانت فى المشتقات والحروف
قوله بتبعية
كنادى فى معنى ينادى والقاتل فى الضارب الشديد بتبعية
استعمال احد المصدرين فى الاخر وكلام العرض فى الغاية
الجزئية بتبعية استعمال مطلق العرض فى مطلق الغاية
قوله واما فى المفرد
واما فى المفرد المرموز اليه فى الكلام باثبات لازمه للمشبه وتسمى
استعارة مكنية كلفظ المتكلم المستعمل فى الحال فى قولهم
نطقت الحال حيث شبه الحال بالمتكلم بقرينة اثبات النطق لها
وهذه القرينة تسمى استعارة تخييلية (ثم اللفظ المفرد
ان تعدد معناه الموضوع له فى اصطلاح واحد فمشترك بينهما
اوفى اصطلاحين بان ينقل من احدهما الى الاخر لمناسبة بينها
فمنقول ينسب الى الناقل من العرف العام او الخاص والا فمختص
وكل من هذه الثلثة بالقياس الى المعنى المعين ان تشخص ذلك
المعنى يسمى جزئيا حقيقيا اما علما كزيد اوغيره كاسماء الاشارات
والا فان تفاوت فى افراده باولية اواولوية يسمى مشككا
كالابيض والاحمر والافمتواطأ كالانسان الغير المتفاوت
فى افراده وانما التفاوت فى العوارض والاوصاف ولذا اشتهر
قوله لاتشكيك
ان لاتشكيك فى الذوات والذاتيات (واعلم ان المعنى ايضا
امامفرد اومركب هما معنيا اللفظ المفرد والمركب (الباب
الاول فى المعانى المفرد فصل فى الكلى والجزئى) اذا علمت
شيئا يحصل فى ذهنك منه صورة هى من حيث قيامها
بخصوصية ذهنك علم ومع قطع النظر عن هذه الحيثية معلوم
قوله بمجرد النظر
ومفهوم فذلك المفهوم بمجرد النظر الى ذاته ان لم يجوز العقل
اتحاده مع كثيرين فى الخارج فهو جزئى حقيقى كزيد المرئى

والا

والا فكلي سواء امتنع فرده في الخارج كشريك الباري تعالى
واللاشي ويسمى كليا فرضيا اوامكن ولم يوجد كالعنقاء اووجد
و احدفقط مع امتناع غيره كواجب الوجود اومع امكانه
كالشمس اووجدمتعدد محصور كالكواكب السيار اوغير
محصور كالانسان و ذلك الاتحاد هومعنى حمل الكلي على
جزئياته مواطأة وصدقه عليها امافي الواقع ان كانت الجزئيات
موجودة فيه او في الفرض ان لم توجد الافي مجرد الفرض
ثم الكلي ان ثبت لافراده في الخارج ولوعلى تقدير وجودها
فيه فهومعقول اول سواء ثبت لها في الخارج فقط كالحار للنار
والبارد للماء او في كل من الخارج والذهن كذاتيات الاعيان
المحققة مثل الانسان والحيوان اوالمقدرة مثل العنقاء وكلوازم
الذاتيات مثل الزوج للاربعة و الفرد للثلثة و ان ثبت لها
في الذهن فقط فهومعقول ثان منه مايبحث عنه في المنطق
كمفهوم الكلي العارض للماهيات ويسمى كليامنطقيا وهو
المنقسم الى الكليات الخمس المنطقية ومعروضه مثل الانسان
والحيوان يسمى كليا طبيعيا منقسما الى الكليات الخمس
الطبيعية والمجموع المركب من الكلي الطبيعي والمنطقي يسمى
كليا عقليا منقسما الى الكليات الخمس العقلية فاذاقلنا الحيوان
جنس فمفهوم الحيوان جنس طبيعي ومفهوم الجنس جنس
منطقي ومجموع المفهومين جنس عقلي وهكذا البواقي وكمفهوم
القضية و القياس و غيرهما من المفهومات المبحوث عنها
في المنطق ومنه مالايبحث عنه في المنطق بل في الحكمة والكلام
كمفهوم الواجب والممكن والممتنع ولاشئ من هذه الكليات

قوله مثل الزوج

قوله منه مايبحث

بموجود فى الخارج لاستحالة الوجود بدون التشخص بداهة
وان ذهب البعض الى وجود الكل فيه والكثير الى وجود
الطبيعى بناء على انه جزء الموجود فى الخارج وهو الفرد
المركب منه ومن المشخصات كزيد المركب من الانسان
والمشخصات لكنه جزء عقلى لا خارجى فى التحقيق فالحق
ان وجوده عبارة عن وجود افراده لا ان نفسه مع كونه
معروضا لقابلية التكثر موجود فيه ولذا جعلوا الكلية واقسامها
من العوارض المختصة بالوجود الذهنى واما الكلى المنطقى
والعقلى فكما لا وجود لانفسهما فى الخارج لا وجود لافرادهما
فيه لكونهما امورا اعتبارية كسائر المعقولات الثانية والجزئى
اما مادى ان كان جسما كزيد او جسمانيا كعوارضه المحسوسة
واما مجرد كالواجب تعالى عند الكل وكالعقول العشرة
والنفوس الانسانية والفلكية عند الحكماء ولا يرتسم صورة
جزئية من الشئ فى الذهن ما لم يدرك باحدى الحواس الظاهرة
او بالوجدان كالعطش المحسوس وجدانا ثم الكليان ان كان
بينهما تصادق فى الواقع بالفعل كليا من الجانبين فتساويان
كالانسان والناطق وكذا نقيضاهما كالانسان واللا ناطق
اومن احد الجانبين فقط فاعم واخص مطلقا كالحيوان
والانسان ونقيضاهما بالعكس كاللاحيوان واللا انسان
اوتفارق دائم كليا كليا من الجانبين فتباينان كليا كالانسان
والفرس وكعين احد المتساويين مع نقيض الاخر وعين الاخص
المطلق مع نقيض الاعم وبين نقيضيهما مباينة جزئية هى
اعم من المباينة الكلية كما فى نقيضى المتناقضين كالانسان

قوله ولذا
قوله عند الكل
قوله عند الحكماء
قوله ان كان
قوله بالفعل

واللا انسان ومن العموم من وجه كما فى نقيضى المتضادين
واما الهما وان لم يكن بينهما تصادق ولا تفارق كليان
بل جزئيان من الجانبين فاعم واخص من وجه كالانسان
والابيض وكعين الاعم المطلق مع نقيض الاخص وبين
نقيضيهما مباينة جزئية هى اعم ايضا اذ بين نقيضى مثل
الحيوان واللا انسان مباينة كلية وبين نقيضى مثل الانسان
والابيض عموم من وجه والجزئى الحقيقى اخص مطلقا من
الكلى الصادق عليه ومباين لسائر الكليات واما الجزئيان

قوله واما الجزئيان

فهما اما متباينان كزيد وعمرو واما متساويان كما اذا اشرنا
الى زيد بهذا الضاحك وهذا الكاتب فالهذيتان متصادقتان
متساويتان هذه هى النسب الاربع بحسب الصدق والحمل
وقد تعتبر تلك النسب بحسب الصدق والتحقق باعتبار
الازمان والاوضاع لا باعتبار الافراد بان يقال لمفهومان
ان كان بينهما اتصال كلى من الجانبين بان يتحقق كل منهما
مع الآخر فى جميع الازمان والاوضاع الممكنة الاجتماع معه
فمتساويان كطلوع الشمس ووجود النهار اومن احد الجانبين
فقط فاعم واخص مطلقا كاضاءة المسجد وطلوع الشمس
وان كان بينهما افتراق كلى من الجانبين بان لا يتحقق شئ منهما
مع الاخر فى شئ من الازمان والاوضاع فمتباينان كليا كطلوع
الشمس ووجود الليل والا فاعم واخص من وجه كطلوع

قوله وهذه

الشمس وهبوب الريح وهذه هى النسب المعتبرة بين القضايا
الا انها قد تعتبر بحسب تحققهما وعدم تحققهما فى مادة
واحدة كما بين المحصورات والموجهات ككون الكلية اخص

من الجزئية والضرورية من الدائمة وقد تعتبر بحسب تحققهما وعدم تحققهما مطلقا ولو فى مواد مختلفة كما بين طرفى الشرطيات لكن التحقق وعدم التحقق المعتبرين فى نسب الاتفاقيات الخاصة ماهو بحسب الواقع المحقق اذ المعتبر فيها الاتصال والافتراق اتفاقا وفى نسب غيرها من الاتفاقيات العامة واللزوميات والعناديات ماهو اعم منه ومما بحسب الغرض اذ المعتبر فيها الاتصال والافتراق لزوما اوفرضا وقد يكون طرفاهما او احدهما محالا والنسبة بين نقيضى كل قسم منها وبين المختلفين كما سبق من غير فرق (واعلم ان بين المفهومين مفردين كانا اومركبين اومختلفين نسبا اخرى بحسب تجويز العقل بمجرد النظر الى ذاتهما مع قطع النظر عن الخارج عنهما وتسمى نسبا بحسب المفهوم بان يقال ان تصادقا بحسب ذلك التجويز كليا من الجانبين فمتساويان كالحد التام مع المحدود اومن احد الجانبين فقط فاعم واخص مطلقا كالحد الناقص مع المحدود وان تفارقا كليا من الجانبين فمتباينان كليان كالمتناقضين نحو الانسان واللاانسان والا فاعم واخص من وجه كالانسان مع الضاحك اومع الماشى (تنبيه) قد يطلق الكلى على الاعم والجزئى على الاخص ويسميان كليا وجزئيا اضافيين فكل جزئى حقيقى جزئى اضافى بدون العكس كما فى كلى اخص من كلى آخر واما النسبة بين الكلى الحقيقى والاضافى فبالعكس لان الكلى الاضافى اخص مطلقا من الحقيقى *فصل فى الذاتى والعرضى* الكلى المحمول على شئ آخر كلى اوجزئى ان لم يكن خارجا عن ذاته وحقيقته

قوله وقد يكون
قوله وبين
قوله بمجرد
قوله كالحد

فذاتى

فذاتی له سواء کان عین حقیقته کالحیوان الناطق للانسان
اوجزئها المساوی لها ممیزا لها عن جمیع ماعداها کالناطق له
اوجزئها الاعم ممیزا لها فی الجملة کالحساس والنامی اوغیر ممیز
اصلا کالجوهر والحیوان والافعرضی له سواء کان مساویا لها
اواخص ممیزا عن جمیع ماعداها کالضاحك بالقوة اوبالفعل
اواعم ممیزا لها فی الجملة اوغیر ممیز اصلا کالشئ جمیع ذلك
للانسان (ثم الذاتی المشترك بین الجزئیات ان اشترکت تلك
الجزئیات فی ذاتی آخر خارج عنه فهو مشترك ناقص بینها
کالحیوان بالنسبة الی افراد الانسان حیث اشترکت فی الناطق
ایضا وکالناطق حیث اشترکت فی الحیوان ایضا والا فمشترك
تام کالانسان بالنسبة الی افراده وکالحیوان بالنسبة الی مجموع
افراده فکل ذاتی ممیز للماهیة فی الجملة فهو مشترك ناقص
مطلقا ولو بالنسبة الی افراد نفسه وکل ذاتی سواء فهو مشترك
تام بالنسبة الی افراد نفسه وناقص بالقیاس الی افراد ذاتی
اخص منه ان وجد الاخص کالحیوان (فاعلم ان مطلوب
السائل بکلمة ما عن الواحد تمام حقیقته المختصة به بمعنی
المختصة بنوعه وعن المتعدد تمام الذاتی المشترك بینهما فالسائل
بما هو عن زید طالب الانسان وعن الانسان طالب للحیوان
الناطق وبماهما اوبماهم عن زید وعمرو اومع بکر طالب للانسان
ایضا وعن الانسان والفرس طالب للحیوان وعنهما مع الشجر
طالب للجسم النامی ومع الحجر طالب للجسم ومع العقل العاشر
طالب للجوهر ومطلوب السائل بای شئ ما یمیز الذاتی
المطلوب بکلمة ما هناك تمیزا فی الجملة اما ممیز الذاتی بان قیده

قوله اوغیر ممیز
قوله کالشئ
قوله بالنسبة
قوله حقیقته
قوله بمعنی
قوله الذاتی

بقید فی ذاته اومیزه العرضی ان قیده بقید فی عرضه اوالممیز
المطلق ان لم یقیده بشیٔ فالسائل عن زید وحده اومع عمرو
بای شیٔ هوفی ذاته طالب للناطق اوالحساس اوالنامی اوالقابل
للابعاد وبای شیٔ فی عرضه طالب لمثل الضاحك اوالماشی
والسائل عن زید وهذالفرس بای شیٔ هما فی ذاتهما طالب
للحساس اوالنامی اوالقابل وبای شیٔ فی عرضهما طالب لمثل
المتنفس اوالمتحیز وقس علیه (اعلم ان ذاتی الماهیة الحقیقیة
وعرضیها مالم یکن خارجا عنها اوکان خارجا عنها فی الواقع
من غیر مدخل لاعتبارنا ولذا عسر التمییز بینهما واما ذاتی
الماهیة الاعتباریة وعرضیها فیمتاز بمجرد عدم خروجه
وخروجه عن الموضوع له ولذا سهل التمییز بینهما* فصل
فی الکلیات الخمس* قد سبق ان الکلی اما ذاتی واما عرضی
فالذاتی ان کان عین الحقیقة المختصة بجزئیاته بحیث یکون
محمولا فی جواب السؤال بماهو عن المتعدد من تلك الجزئیات
وعن الواحد فهونوع حقیقی کالانسان والشمس ویعرف
بانه کلی مقول علی کثیرین مختلفین بالعوارض لابالحقیقة
فی جواب ماهو بحسب الشرکة والخصوصیة والا فان کان
جزأ اعم من اجزاء حقیقة من الحقایق بحیث یکون محمولا
فی جواب السؤال بماهو عن المتعدد من جزئیاته لاعن الواحد
فهوجنس لتلك الحقیقة کالحیوان للانسان والجوهر للحیوان
ویعرف بانه کلی مقول علی کثیرین مختلفین بالحقایق فی جواب
ماهو بحسب الشرکة فقط وان لم یکن جزأ اعم کذلك بل جزأ
ممیزا لها فی الجملة بحیث لایکون محمولا فی جواب ماهو بل

قوله ان کان

قوله فان کان

قوله بل جزأ

*فى جواب اى شئ هو فى ذاته فهو فصل انها مساويا كان
اواعم كالناطق والحساس للانسان ويعرف بانه كلى مقول
على الشئ فى جواب اى شئ فى ذاته والعرضى ان اختص
بحقيقة واحدة من الحقايق مميزا لها عن جميع ماعداها بحيث
يكون محمولا فى جواب اى شئ فى عرضه فهو الخاصة انها
مساويا كان اواخص كالضاحك بالقوة او بالفعل للانسان
والمتنفس للحيوان وتعرف بانها كلية مختصة بالشئ تقال عليه
فى جواب اى شئ فى عرضه وان عم حقايق مختلفة بحيث يكون
محمولا على كل منها فهو عرض عام لها كالمتنفس للانسان
والمتحيز للحيوان ويعرف بانه كلى يقال على ماتحت حقايق
مختلفة قولا عرضيا (واعلم انه قد تتصادق هذه الكليات فى
مفهوم واحد باعتبارات مختلفة كالماشى فانه خاصة للحيوان
وعرض عام للانسان وكما قالوا ان الكليات الخمسة متصادقة
فى مفهوم الملون* فصل فى اقسام الذاتيات* النوع اما بسيط
لاجزء له كانواع المجردات اومركب من الجنس والفصل
كالانسان وكذا الاجناس والفصول فالماهيات بسيطة
ومركبة ثم النوع قد يطلق على النوع الحقيقى كما تقدم
والكلى الاخص منه يسمى صنفا كالروم والزنجى وقد يطلق
على ذاتى يحمل عليه وعلى غيره الجنس فى جواب ماهما
كالحيوان والجسم ويسمى نوعا اضافيا وبين المعنيين عموم
من وجه لتصادقهما فى النوع الحقيقى المركب من الجنس
والفصل كالانسان وصدق الحقيقى بدون الاضافى فى النوع
الحقيقى البسيط كالنقطة وبالعكس فى الجنس المندرج تحت

قوله كالناطق

قوله وان عم

قوله كالحيوان

جنس آخر كالحيوان وجنس الماهية ان كان مقولا عليها
مع كل واحد من مشاركاتها فى ذلك الجنس فى جواب ماهما
فجنس قريب لهما كالحيوان للانسان والجسم النامى للحيوان
وان لم يكن مقولا عليها مع الكل بل مع بعض دون البعض
فجنس بعيد لها كالجسم للانسان والحيوان وفصلها ايضا
اما فصل قريب لها ان ميزها عن جميع ما يشاركها فى الجنس
القريب كالناطق للانسان والحساس للحيوان واما فصل
بعيد لها ان ميزها عن مشاركاتها فى الجنس البعيد فقط
كالنامى للانسان والحيوان والفصل ايضا مقوم للماهية التى
كان جزأ منها ومقسم لما فوقها من الاجناس كالحساس مقوم
للحيوان والانسان ومقسم للجسم النامى والجسم والجوهر
فكل مقوم للعالى مقوم للسافل بدون العكس وكل مقسم
للسافل مقسم للعالى بدون العكس (ثم الانواع تترتب نزولا
من النوع العالى كالجسم الى النوع الحقيقى السافل كالانسان
ويسمى نوع الانواع وما بينهما انواعا متوسطة وكذا الاجناس
تترتب صعودا من الجنس القريب السافل كالحيوان الى
الجنس العالى كالجوهر ويسمى جنس الاجناس وما بينهما
اجناسا متوسطة فبين الجنس والنوع الاضافى عموم من وجه
ولا يتكرر جزء واحد من الماهية بعينه فيها ولا تتركب من امرين
متساويين ولا من اجناس وفصول غير متناهية لامتناعها
بل تنتهى الى جنس عال وفصل سافل بسيطين * فصل
فى اقسام العرضيات * كل من الخاصة والعرض العام ان امتنع
انفكاكه عن الماهية فى احد وجوديها الخارجى والذهنى

قوله ثم الانواع

قوله بعينه

قوله الى جنس

اوفى كليهما فهو عرض لازم لهما ويسمى الاول لازم الوجود الخارجى كالحار للنار والثانى لازم الوجود الذهنى كالكلى للعنقاء والثالث لازم الماهية كالزوج للاربعة والا فعرض مفارق سواء فارق بالفعل كالضاحك بالفعل للانسان اولا كالمالح للبحر (ثم الخاصة اما شاملة لجميع افراد الماهية كالضاحك بالقوة اوغير شاملة كالضاحك بالفعل وهى ايضا اما خاصة النوع كما تقدم واما خاصة الجنس كالمتنفس للحيوان والمتحيز للجسم وخاصة الجنس عرض عام للذاتى الاخص منه وخاصة الذاتى الاخص خاصة الذاتى الاعم بدون العكس وقد تطلق الخاصة على قسم من العرض العام وهو مايميز الماهية عن بعض ماعداها كالمتحيز للانسان والحيوان وتسمى خاصة مضافة وماتقدم خاصة مطلقة (فالعرض العام قسمان مميز للماهية فى الجملة وغير مميز اصلا كالشئ والممكن العام الشاملين للواجب والممكن والممتنع (تنبيه) اللزوم الخارجى هو امتناع انفكاك اللازم عن وجود الملزوم فى الخارج تحقيقا كلزوم الحرارة للنار اوتقديرا كلزوم التحيز للعنقاء على تقدير وجودها فى الخارج واللزوم الذهنى هو امتناع انفكاك اللازم عن وجود الملزوم فى الذهن تحقيقا كلزوم الكلية للعنقاء اوتقديرا كلزوم الجزئية لكنه الواجب تعالى على تقدير وجوده فى اذهاننا وان لم يمكن وبين اللزومين عموم من وجه لتصادقهما فى لوازم الماهيات وافتراق الخارجى فى لوازم الوجود الخارجى والذهنى فى لوازم الوجود الذهنى وكل منهما قديكون بين مفهومين متصادقين وهو

قوله كالكلى
قوله كالمالح
قوله كالضاحك
قوله اما خاصة

قوله مفردين
قوله على التقادير
قوله قول
قوله من تصور
قوله او ببعض

المعتبر فى العرض اللازم وقد يكون بين غير متصادقين مفردين كاناكلزوم الحرارة للنار او مركبين كلزوم احدى القضيتين للاخرى والنتيجة للدليل اومختلفين كلزوم المعرفات لتعريفاتها وعلى التقادير فكل منهما ان احتاج الجزم به الى دليل فغير بين كلزوم تساوى الزوايا الثلث للقائمتين للمثلث وكلزوم النتايج للادلة الغير البينة الانتاج كالشكل الثانى والثالث كما سيجيئ والافبين كلزوم الزوجية للاربعة خارجا وذهنا وقد يطلق اللزوم على اللزوم البين بالمعنى الاخص مماسبق وهو مايكون العلم بالملزوم موجبا للعلم باللازم وكافيا فى الجزم باللزوم بينهما كلزوم المعرفات لتعريفاتها والنتايج للادلة البينة الانتاج والطرفين للاعراض النسبية والملكات للاعدام المضافة اليها مثل الجهل والعمى وهو المعتبر فى الدلالة الالتزامية عند اهل المعقول واما عند اهل العربية فالمعتبر فيها اللزوم الذهنى فى الجملة ولو بمعونة القراين ولذا ادرجوا جميع المعانى المجازية الخارجة فى المدلولات الالتزامية * الباب الثانى فى القول الشارح * وهو قول يكتسب من تصوره تصور شئ آخر اما بكنهه او بوجه يميزه عما عداه فالقول الكاسب يسمى معرفا اسم فاعل وتعريفا والمكتسب يسمى معرفا اسم مفعول فان كان بجميع الذاتيات المحضة وهو المركب من الجنس والفصل القريبين فهو حد تام كالحيوان الناطق للانسان والجوهر القابل للابعاد للجسم او ببعضها المحض كالفصل القريب وحده اومع الجنس البعيد فحد ناقص كالناطق للانسان والجوهر

الحساس

الحساس للحيوان وان لم يكن بالذاتى المحض فان كان بالخاصة
مع الجنس القريب كالحيوان الضاحك للانسان اومع جميع
الذاتيات كالحيوان الناطق الضاحك فرسم تام و يسمى الثانى
رسما تاما اكمل من الحد التام والا فرسم ناقص ولو بالخاصة
وحدها اومع العرض العام وان منع المتأخرون العرض العام
بناء على زعمهم بان الغرض مما اخذ فى التعريف اما التميز
اوالاطلاع على الذاتى والحق الجواز اذ الغرض الاصلى
هو التوضيح ولذا جاز الرسم الاكمل وايضا ربما يحصل به التميز
كما فى قولهم فى تعريف الانسان ماش على قدميه عريض
الاظفار بادى البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع ومن قبيل
الرسم الناقص التوضيح بالمثال والتقسيم ثم التعريف مطلقا
اما حقيقى ان قصد به تحصيل صورة جديدة او تنبيهى
ان قصد به احضار صورة مخزونة ومنه التعريف اللفظى
وهو تعيين معنى لفظ مبهم بلفظ اوضح منه فى الدلالة وايضا
التعريف مطلقا اما حقيقى ان كان تعريفا لما علم وجوده
فى الخارج كتعريف الانسان بواحد من الحدود و الرسوم
واما اسمى ان كان كاشفا عما يفهم من الاسم من غير ان يعلم
وجوده فى الخارج سواء كان موجودا فى نفسه كتعريف شئ
من الاعيان قبل العلم بوجوده اولم يكن موجودا فيه مع امكانه
كتعريف العنقاء اومع امتناعه كتعريف جتماع الضدين
وسائر الامور الاعتبارية ماهيات لاصناف اعتبارية حاصلة
باعتبار العوارض المخصوصة مع الانواع فيكون تعريف
الرومى بالانسان الابيض اسميا فالنوع الحقيقى جنس اعتبارى

قوله حاصلة

قوله فيكونه

قوله فلااشكال | فى ماهية الاعتبارية فلا اشكال بحدودها على حدود الحدود
(واعلم ان المعرف مطلقا لابد ان يكون معلوما قبل التعريف
بوجه ما ولو باعم الوجود لاستحالة التوجه نحو المجهول
المطلق والتعريف يفيد علما به بوجه آخر مطلوب * فصل *
و يشترط فى الكل كونه اجلى من المعرف ومعلوما قبله
اذ الكاسب علة يجب تقدمها على المعلول المكتسب فلا يصح
قوله كتعريف | التعريف بنفس الماهية المطلوبة كتعريف اللفظ باللفظ
ولا بما هو اخفى منها كتعريف النار بما يشبه النفس فى اللطافة
ولا بما يساويها فى المعرفة والجهالة كتعريف الروح بما يوجب
الحس والحركة ولا بما لا يعلم قبلها سواء علم معها كما فى التعريف
بما يدور عليها دورا معيا كتعريف الاب بما يشتمل على الابن
او بالعكس او بعدها كتعريف العلم بعدم الجهل اولا يعلم
قوله فى نفس | اصلا كما فى التعريفات التى تدور عليها دورا تقدميا فى نفس
الامر وشرط المتأخرون فى الكل مساواته للمعرف صدقا
فلا يصح بالمباين ولا بالاعم والاخص والحق جواز الاعم
فى الحد الناقص والاعم والاخص فى الرسم الناقص
فيما يحصل به الغرض من التعريف وان الحد التام مشروط
قوله حتى | بالمساوات صدقا ومفهوما حتى يبطل بمجرد الاحتمال العقلى
بخلاف ما عداه وشرطوا فيه ايضا تقديم الجنس على الفصل
لكنه عند البعض شرط الاولوية لا الصحة و يجب فى الكل
الاحتراز عن استعمال المجاز او المشترك من غير قرينة ظاهرة
قوله ايجب | وعن الاكتفاء بالدلالة الالتزامية على ما يجب اخذه
فى الحدود ولا يمكن تعريف البسائط الا برسوم ناقصة

ولا تعدم

قوله لان

ولاتعدد الحد التام لشئ واحد ولاتعريف الجزئى على وجه
جزئى ولو بقيود كثيرة لان انضمام الكلى الى الكلى لايفيد
الجزئية وان امكن تعريفه على وجه كلى ينحصر فيه بحسب
الخارج كتعريف الله تعالى بواجب الوجود * الباب الثالث
فى القضايا واحكامها * فصل) القضية كالتعريف والدليل
اما ملفوظة وهى الجملة الخبرية الحاكية عن الواقع وقد سبقت
واما معقولة هى معناها المؤلف من المحكوم عليه والمحكوم به
والنسبة التامة الخبرية التى هى وقوع النسبة اولا وقوعها
فالقضية قول ملفوظا ومعقولا يصح ان يقال لقائله انه صادق
فيه او كاذب فان حكم فيها بوقوع ثبوت شئ لشئ اولا وقوعه
سميت حملية والمحكوم عليه موضوعا والمحكوم به محمولا
كقولنا زيد قائم اوليس بقائم والا سميت شرطية والمحكوم
عليه مقدما والمحكوم به تاليا والشرطية ان حكم فيها بوقوع
اتصال مضمون قضية بمضمون قضية اخرى اولاوقوعه
سميت متصلة نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
اوليس كلما كانت طالعة فالليل موجود او بوقوع
انفصال احدهما عن الاخر اولاوقوعه سميت منفصلة نحو
اما ان يكون هذا العدد زوجا واما ان يكون فردا اوليس
اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا
وكل من الحملية والمتصلة والمنفصلة اما موجبة ان حكم فيها
بوقوع النسبة واما سالبة ان حكم فيها بلاوقوعها فقد ظهر
ان اجزاء كل قضية موجبة كانت اوسالبة ثلثة المحكوم عليه
والمحكوم به والنسبة التامة الخبرية التى هى الوقوع

قوله واما نفس
قوله المسمات
قوله ثم الاذعان
قوله امانفس
قوله زيد قائم
قوله ومثل

فى الموجبات و اللا وقوع فى السوالب و امانفس الثبوت والاتصال والانفصال المسماة بالنسبة بين بين فخارجة عن الاجزاء خروج البصر عن العمى عند اهل التحقيق من القدماء ولا تنعقد القضية مالم يتعلق بهذه الاجزاء الثلثة ادراكات اربعة تصور المحكوم عليه بكنهه او بوجه صادق عليه مصحح الحكم عليه وتصور المحكوم به كذلك وتصور النسبة التامة الخبرية كذلك ثم الاذعان بها جازما اوغير جازم ثابتا اوغير ثابت مطابقا للواقع اوغير مطابق وهذا الاذعان مشروط بهذه التصورات الثلثة وهو على اطلاقه يسمى تصديقا وحكما او بشرط تعلقه بالوقوع يسمى ايجابا وايقاعا و بشرط تعلقه باللا وقوع يسمى سلبا وانتزاعا وقد يطلق الايجاب والايقاع على الوقوع و السلب والانتزاع على اللا وقوع كما يطلق الحكم على كل منهما واللفظ الدال على الوقوع اواللاوقوع ولو بالالتزام يسمى رابطة وهى فى الحمليات امانفس المحمول المرتبط بنفسه كما فى قام زيد اوجزؤه كما فى زيد قائم ابوه اوخارج عنه كما فى زيد هو الجسم وكادوات النفى فى نحو لم يقم زيد وليس زيد قائما وكذا كان زيد قائما وامثاله ومثل الاخير يسمى رابطة زمانية وفى الشرطيات ادوات الاتصال و الانفصال وسلبهما فالقضية مطلقا ان اشتملت على الرابطة الخارجية تسمى ثلاثية كما تقدم والا فثنائية نحو زيد جسم وامثاله (واعلم ان الموضوع اماذكرى هو مايفهم من لفظ الموضوع كليا كان اوجزئيا و يسمى عنوان الموضوع ووصفه فى الكلى و الافراد

المندرجة تحته تسمى ذات الموضوع واما حقيقى هو ما يقصد
بالحكم عليه اصالة فربما يختلفان فى القضية فيما قصد الحكم
على ذات الموضوع وكان العنوان مرأتا لملاحظته نحو
كل انسان او بعضه حيوان وربما يتحدان فيما عداه مما كان
الموضوع جزئيا حقيقيا او كليا قصد الحكم عليه نحو زيد عالم
والانسان كلى وذات الموضوع ما صدق عليه العنوان بالفعل
ولو فى احد الازمنة عند الشيخ وهو الحق وبالامكان الذاتى
عند الفارابى فقولنا كل مركوب السلطان فرس صادق
بالاعتبار الاول دون الثانى لامكان ركوبه على الحمار وصدق
العنوان على ذاته يسمى عقد الوضع وصدق المحمول عليه
باحدى الجهات الاتية يسمى عقد الحمل ولا يراد بالمحمول
الافراد فى القضايا المتعارفة بل فى المنحرفات نحو الانسان
كل ناطق * فصل * الحملية مطلقا موجبة كانت اوسالبة
ان كان موضوعها الذكرى جزئيا حقيقيا سميت شخصية
ومخصوصة نحو زيد اوهذا عالم اوليس بعالم وان كان كليا
فان كان الحكم على العنوان من غيران يقصد سرايته الى ذات
الموضوع سميت طبيعية وان امكن سرايته فى نفسه نحو
الانسان حيوان ناطق اوكلى اوليس بجنس وان كان الحكم عليه
مع قصد السراية الى ما تحته من الافراد الشخصية اوالنوعية
فان لم يبين فيها كمية الافراد كلا او بعضا سميت مهملة نحو
الانسان فى خسر اوليس فى خسر والا سميت محصورة
ومسورة والدال على الكمية سورا اما كلية ان حكم فيها
على كل فرد واما جزئية ان حكم فيها على بعض الافراد

قوله صادق

قوله ولا يراد

قوله من الافراد

فالمحصورات اربع اشرفها الموجبة الكلية وسورها نحو كل ولاتصدق الافيما كان المحمول مساويا للموضوع الذكرى اواعم منه مطلقا نحو كل انسان ناطق او حيوان ثم السالبة الكلية وسورها نحولاشئ ولاتصدق الافيما كانامتباينين كليا نحولاشئ من الانسان بفرس ثم الموجبة الجزئية و سورها نحو بعض وتصدق فيماعدا المتباينين كليا نحو بعض الحيوان انسان ثم السالبة الجزئية وسورها نحو بعض ليس وليس وتصدق فيما لم يكن المحمول مساويا للموضوع اواعم منه مطلقا نحو بعض الحيوان ليس بانسان فكل من الكليتين اخص مطلقا بحسب التحقق من الجزئية الموافقة لهما فى الكيف اعنى الايجاب والسلب ومباينة للجزئية المخالفة لها فيه و بين الكليتين مباينة كلية و بين الجزئيتين عموم من وجه والمهملة فى قوة الجزئية والشخصية فى حكم الكلية ولااستعمال للطبيعيات فى العلوم الحكمية الباحثة عن احوال اعيان الموجودات فائدتان احديهما ان لام التعريف فى نحو قولك الانسان كذا ان حملت على العهد الخارجى الشخصى كانت قضية شخصية وان حملت على الجنس من حيث هوهو كانت طبيعية او من حيث تحققه فى ضمن الافراد مطلقا كانت مهملة اوفى ضمن كل فرد كما هو الاستغراق كانت كلية اوفى ضمن البعض الغير المعين كما هو العهد الذهنى كانت جزئية فهى على الاخيرين سور وثانيتهما ان كلمة كل قد تستعمل افراديا يراد به كل فرد من الافراد الممكنة المحققة فى الخارجيات او المقدرة فى الحقيقيات

قوله وليس

قوله والمهملة

قوله الباحثة

قوله على العهد

قوله اومن حيث

اومن

اومن الافراد الذهنية فی الذهنيات كما اذا اضيفت الی النكرة
فحينئذ تكون سورا كما سبق و قد تستعمل مجموعيا يراد به
مجموع الاجزاء كما اذا اضيفت الی المعرفة نحو كل الرمان اكلته
فحينئذ لاتكون سورا بل عنوان الموضوع كما فی قولك مجموع
افراد الانسان فان اريد المجموع المشخص كانت شخصية
اوكل مجموع او بعضه كانت كلية اوجزئية على حسب الارادة
فصل الحملية مطلقا ان حكم فيها بوقوع الثبوت الخارجی
اولاوقوعه للموضوع باعتبار امكانه و وجوده فی الخارج
تحقيقا و لو فی احد الازمنة سميت خارجية كما فی كل نار حارة
اوتقديرا سميت حقيقية كما فی هذا المثال وكما فی كل عنقاء طائر
بمعنی كل مالو وجد من الافراد الممكنة كان نارا او عنقاء
بالفعل هو علی تقدير وجوده فی الخارج يكون حارا اوطائرا
فی الخارج وان حكم فيها بوقوع الثبوت الذهنی اولاوقوعه
لما اعتبر وجوده فی الذهن تحقيقا ولو فی احد الازمنة
اوتقديرا سميت ذهنية سواء كان موضوعها ممكنا يوجد
فی الاذهان بلا فرض كقولنا زيد ممكن واربعة من الكليات
زوج وتسمی ذهنية حقيقية اوممتنعا يحتاج وجوده فی الذهن
الی الفرض كالحكم علی المحالات نحو زوجية الخمسة
متصورة واجتماع النقيضين محال وتسمی ذهنية فرضية
فقولك اجتماع النقيضين يصير مثلا ان كان بمعنی ان الاجتماع
الموجود المحقق فی الخارج يصير فی الخارج كان موجبة
خارجية كاذبة واذا سلبته بذلك المعنی كان سالبة خارجية
صادقة لاستحالة كذب النقيضين معا وان كان بمعنی

قوله باعتبار

قوله سواء كان

ان الاجتماع الممكن فى ذاته هو على تقدير وجوده فى الخارج
يكون بصيرا فى الخارج كان موجبة حقيقية كاذبة واذا سلبته
بذلك المعنى كان سالبة حقيقية صادقة وان كان بمعنى
ان الاجتماع الموجود فى الذهن تحقيقا اوفرضا يصير
فى الذهن كان موجبة ذهنية كاذبة واذا سلبته بذلك المعنى
كان سالبة ذهنية صادقة فالوجود المعتبر فى موجبة كل
نوع منها معتبر فى سالبة ايضا ولذا وقع التناقض بينهما
والوجود المعتبر مع موضوع الخارجية هو الوجود
الخارجى المحقق ولو فى احد الازمنة ومع موضوع الحقيقية
هو الوجود الخارجى المقدر الاعم من المحقق ومن المفروض
الغير المحقق ابدا ومع موضوع الذهنية هو الوجود الذهنى
المحقق ولو فى احد الازمنة او المفروض الغير المحقق فيه
ابدا والمراد من الفرد المفروض ما فرض وجوده حال كونه
فرد اللعنوان فيدخل الحمار فى مركوب السلطان فى الحقيقية
والذهنية لا فى الخارجية اذ الفعل الذى اعتبره الشيخ
فى عقد الوضع فعل محقق فى الواقع فى الخارجية واعم منه
ومن الفعل الفرضى فى الحقيقية والذهنية فالموجبات الكليات
من الخارجية والحقيقية والذهنية كل منها اعم من وجه
من الاخريين لصدق الكل فيما كان الموضوع موجودا
فى الخارج والذهن والمحمول ثابتا له فى الوجودين نحو كل
انسان حيوان وكل اربعة زوج وصدق الخارجية بدونهما
فيما انحصر العنوان والحكم فى الخارج فى بعض افراده الممكنة
نحو كل مركوب السلطان فرس اذا انحصرا فى الفرس

قوله واذا سلبته

قوله فالوجود

قوله ولذا وقع

قوله فعل محقق

قوله نحو كل

وصدق

وصدق الحقيقة بدونهما فيما كان الموضوع مقدرا محضا والمحمول من عوارض الوجود الخارجى نحو كل عنقاء يطير وصدق الذهنية بدونهما فيما كان المحمول من المعقولات الثانية نحو كل انسان ممكن وكذا بين نقايضها اعنى السوالب الجزئية الخارجية والحقيقية والذهنية لصدق الكل فى سلب بعض الانواع عن بعض وسلب العوارض عن غير موضوعاتها نحو بعض الفرس ليس بانسان او ضاحك لا فى الخارج ولا فى ذهن من الاذهان وصدق الخارجية بدون الحقيقية فى سلب عوارض الوجود الخارجى عن الموضوع المعدوم فى الخارج نحو بعض العنقاء ليس بصيرا فى الخارج وبدون الذهنية فى سلب عوارض الوجود الذهنى عن موضوعاتها نحو بعض العنقاء ليس بممكن فى الخارج وصدق الحقيقية بدون الخارجية فى مثل بعض المركوب ليس بفرس وبدون الذهنية فى مثل بعض العنقاء ليس بممكن فى الخارج وصدق الذهنية بدونهما فى سلب عوارض الوجود الخارجى عن موضوعاتها نحو ليس بعض النار بحارة فى الذهن (واما الموجبات الجزئيات فالخارجية اخص مطلقا من الحقيقية وهو ظاهر ونقيضاهما بالعكس لماسبق وكل من الخارجية والحقيقية اعم من وجه من الذهنية لصدق الكل فى نحو بعض الانسان حيوان وصدقهما بدون الذهنية فى نحو بعض النار حارة وبالعكس فى نحو بعض الانسان ممكن وكذا بين نقيضيهما اعنى السالبتين الكليتين الخارجية والحقيقية وبين نقيضها

قوله وسلب العوارض

قوله وهو ظاهر

قوله ونقيضاهما

قوله وكذا بين

قوله ويظهر
اعنى السالبة الكلية الذهنية ويظهر ذلك بالامثلة السابقة
فى بيان العموم من وجه بين السوالب الجزئية لصدقها
سوالب كليات ايضا غير مثال المركوب* فصل فى العدول
والتحصيل* الحملية مطلقا ان كان طرفاها وجوديين لفظا
ومعنى تسمى محصلة نحو الانسان حيوان اولبس بفرس والا
فمعدولة الموضوع او المحمول والطرفين نحو اللاحى جماد
والعقرب لا عالم او اعمى وقد تخص المحصلة بالموجبة منها
وتسمى السالبة بسيطة والفرق بين الموجبة المعدولة
المحمول وبين السالبة البسيطة لفظى ومعنوى اما اللفظى
فبان الغالب فى العدول مثل لا وغير وفى السلب مثل لبس

قوله بتقديم
وبتقديم رابطة الايجاب على اداة السلب فى المعدولة نحو
زيد هو لبس بقائم وتأخيرها فى البسيطة نحو زيد لبس
هو بقائم وبهذا يفرق بين موجبة الشرطيات وسالبتها
واما المعنوى فبان المعدولة حاكمة بوقوع ثبوت المحمول
العدمى وهو ربط السلب والبسيطة حاكمة بلاوقوع المحمول
الوجودى وهو سلب الربط وايضا السالبة البسيطة من كل
نوع من الخارجية والحقيقية والذهنية اعم مطلقا من موجبة

قوله يتوقف
المعدولة المحمول لان صدق موجبة كل نوع يتوقف على
تحقق الوجود المعتبر مع موضوعه فى الواقع بخلاف سالبته
فيصدق السالبة البسيطة من الخارجية مع موجبتها المعدولة
المحمول فيما وجد الموضوع فى الخارج تحقيقا وانفك عنه
المحمول فيه نحو كل انسان لبس بفرس اولافرس وبدونها
فيما عداه سواء امكن الموضوع ولم يوجد فى الخارج تحقيقا

نحو لاشئ من العنقاء بجسم فى الخارج اولم يمكن نحو ليس
شريك البارى تعالى بصيرا فى الخارج ومن الحقيقية مع
موجبتها المعدولة فيما امكن الموضوع وانفك عنه المحمول
على تقدير وجوده فى الخارج نحو العنقاء اوالفرس ليس بكاتب
اولا كاتب فى الخارج وبدونها فيما لم يمكن كما فى سلب العوارض
الخارجية عن المحالات نحو لاشئ من الشريك ببصير
فى الخارج ومن الذهنية الحقيقية مع موجبتها المعدولة
فيما وجد الموضوع بذاته فى الذهن تحقيقا اوتقديرا وانفك
عنه المحمول فيه نحو الاربعة ليست بفرد اولافرد فى الذهن
وبدونها فيما لم يوجد فى الذهن بذاته بل بواسطة الفرض
نحو لاشئ من المحالات ببصير فى الذهن او بموجود فى نفسه
ومن الذهنية الفرضية مع موجبتها المعدولة فيما وجد
الموضوع فى الذهن بواسطة الفرض وانفك عنه المحمول
فيه كما فى هذا المثال وبدونها فيما لم يوجد فى الذهن اصلا
نحو لاشئ من المعدوم المطلق بمعلوم ولذا قالوا السالبة
البسيطة والمعدولة المحمول متلازمتان فيما وجد الموضوع
وكذا السالبة المعدولة المحمول اعم مطلقا من الموجبة
المحصلة ومتلازمة معها فيما وجد الموضوع نحو ليس
الانسان لاناطقا والانسان ناطق (تنبيه) قد يحكم بثبوت
حكم السالبة لموضوعها كان يقال اجتماع النقيضين هو
ليس بصيرا بمعنى انه متصف بعدم البصر وسماها المتأخرون
موجبة سالبة المحمول وحكموا بانها مساوية للسالبة البسيطة
واعم من الموجبة المعدولة المحمول بحيث تصدق عند عدم

قوله فيما وجد

قوله لا شئ

قوله لكنها

الموضوع ايضا دون المعدولة المحمول لكنها في التحقيق موجبة معدولة المحمول من الذهنية فيقتضى صدقها وجود الموضوع فى الذهن حال اعتبار الحكم ان آنا فان وان ساعة فساعة وان دائما فدائم وهكذا بخلاف السالبة

قوله انعقاد

الذهنية وان توقف انعقاد الكل على وجود الموضوع فى الذهن حال الحكم * فصل * الحملية مطلقا لابد لنسبتها الايجابية او السلبية من كيفية الضرورة واللا ضرورة والدوام واللا دوام والفعل والامكان فى نفس الامر وتلك الكيفية تسمى مادة القضية فان لم يبين فى الحملية كيفية النسبة تسمى مطلقة كالامثلة السابقة والا فموجهة ومابه البيان من اللفظ الدال على الكيفية اوحكم العقل بها مطابقين للمادة اوغير مطابقين جهة وكذب الموجهة كما يكون بعدم مطابقة النسبة للواقع يكون بعدم مطابقة الجهة للمادة فالموجهة ان حكم فيها بضرورة النسبة التامة الخبرية

قوله مادام

مادام ذات الموضوع موجودا اومعدوما فى الخارج تحقيقا فى الخارجية اوتقديرا فى الحقيقية اوفى الذهن فى الذهنية تسمى ضرورية مطلقة نحو كل انسان حيوان اوليس بفرس بالضرورة مادام موجودا ولاشئ من المحالات بصير فى الخارج بالضرورة مادام معدوما فيه اوبضرورتها مادام وصف الموضوع فمشروطة عامة امابمعنى ان النسبة ضرورية

قوله بشرط الوصف

بشرط الوصف ووقته وان لم يكن نفس ذلك الوصف ضروريا للذات فى وقته نحو كل كاتب متحرك الاصابع اوليس بساكنها بالضرورة مادام كاتبا اى بشرط الكتابة فى ذلك

الوقت

الوقت او بمعنى انها ضرورية فى وقت الوصف وان لم يكن للوصف مدخل فى الضرورة نحو كل كاتب حيوان بالضرورة مادام كاتبا فبين المعنيين عموم من وجه اذ يتفارقان فى هذين المثالين ويصدقان معا فيما كان العنوان الذى له مدخل فى الضرورة ضروريا للذات فى وقته نحو كل انسان حيوان وكل منخسف مظلم او بضرورتها فى وقت معين عينه الحاكم من بين اوقات الموضوع فوقتية مطلقة او فى وقت مالم يعينه وان كان متعينا فى نفسه فمنتشرة مطلقة نحو كل قمر منخسف اولبس بمضئ بالضرورة وقت الحيلولة او فى وقت ما من اوقاته او بدوامها مادام الذات فدائمة مطلقة كمثال الضرورية اومادام الوصف فعرفية عامة كمثال المشروطة او بفعليتها بمعنى خروجها الى الفعل ازلا وابدا او فى احد الازمنة ولو مرة فطلقة عامة نحو كل حيوان متنفس بالفعل او بامكانها بمعنى سلب الضرورة الذاتية عن جانبها المخالف لها فممكنة عامة نحو كل انسان كاتب بالامكان العام وهذه الثمانية هى البسائط المشهورة واعم الجهات الامكان العام ثم الاطلاق العام ثم الدوام واخصها الضرورة لكن الضرورة الوصفية بكل من المعنيين اعم من وجه من الدوام الذاتى وان كان اخص مطلقا من الدوام الوصفى وكل من الضرورتين الوقتيين اعم من وجه من الدوامين واما النسبة بين الضرورتين والدوامين فالضرورة بشرط الوصف اعم من وجه من سائر الضرورات وما فى جميع اوقات الذات من الضرورة والدوام اخص مطلقا مما فى بعضها

قوله فيما كان

قوله كل منخسف

قوله او بدوامها

ازلا وابدا

كل انسان

كما ان ما في وقت مخصوص اخص مطلقا مما في مطلق الوقت
وقد تقيد باللادوام الذاتي المشروطة والعرفية العامتان
فتسميان مشروطة خاصة وعرفية خاصة نحو كل كاتب
متحرك الاصابع بالضرورة او دائما مادام كاتبا لا دائما بحسب
الذات والوقتيتان المطلقتان والمطلقة العامة فتسمى وقتية
ومنتشرة ووجودية لادائمة نحو كل قمر منخسف بالضرورة
وقت الحيلولة او في وقت ما او بالفعل لا دائما وقد تقيد المطلقة
العامة والممكنة العامة باللاضرورة الذاتية في الجانب الموافق
فتسميان وجودية لاضرورية وممكنة خاصة نحو كل
حيوان متنفس بالفعل او بالامكان العام لا بالضرورة الذاتية
وكثيرا ما يكتفى في الممكنة الخاصة بعبارة اخرى بان يقال
كل حيوان متنفس بالامكان الخاص لان الامكان الخاص
هو سلب الضرورة الذاتية عن طرفي النسبة معا وهذه السبع
مركبات من حكمين بسيطين متوافقين في الموضوع الحقيقي
والمحمول والكمية من الكلية والجزئية متخالفين في الكيفية
من الايجاب والسلب لان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة
واللاضرورة الى ممكنة عامة موافقتين للبسيطة المقيدة بهما
في الموضوع والمحمول والكمية ومخالفتين لها في الكيفية

قوله في الموضوع

(واعلم ان ههنا موجهات اخرى فيما يحتاج اليها في ابواب
التناقض والعكس والاختلاطات فان الجملية ان حكم فيها
بفعلية النسبة في وقت معين فتسمى مطلقة وقتية او في وقت ما
فمطلقة منتشرة او في بعض الاوقات وصف الموضوع فحينية
مطلقة وان حكم فيها بسلب الضرورة الوصفية عن الجانب

المخالفة

المخالف فتسمى حينية ممكنة اوبسلب الضرورة فى وقت معين عنه فممكنة وقتية او فى وقت ما فممكنة دائمة وهذه الست بسائط غير مشهورة وقد تقيد الحينية المطلقة باللادوام الذاتى فتسمى حينية لادائمة وهذه مركبة غير مشهورة ويمكن مركبات آخر اذ يمكن تقييد ماعدا الضرورية باللاضرورة الذاتية و ماعدا الدائمتين باللادوام الذاتى كما امكن تقييد ماعدا المشروطة العامة باللاضرورة الوصفية وماعدا العامتين باللادوام الوصفى وماعدا الوقتية او المنتشرة المطلقة باللاضرورة الوقتية المعينة اوغير المعينة وان لم يعتبروا جميعها (تنبيه) الضرورة تطلق عندهم على الضرورة الناشئة عن ذات الموضوع وهى الوجوب الذاتى الذى هوان يكون ذات الموضوع وماهية آبية عن انفكاك النسبة بحيث لوفرض الانفكاك انقلبت الى ماهية اخرى فسلب الفردية واجب لذات الاربعة والاانقلبت الى ماهية واحد من الافراد دون ثبوت الزوجية لها اذلوفرض انفكاك الزوجية لم يلزم الانقلاب بل غاية مالزم ان لاتكون موجودة فى شئ من الخارج والذهن ولاامتناع فيه اذليس الوجود فى احدهما مقتضى ماهيتها فالوجوب بهذا المعنى انما يتحقق فى الايجاب المتوقف على وجود الموضوع حيث يكون الموضوع واجب الوجود نحو الله تعالى عالم او حى بالضرورة بخلاف السلب الغير المتوقف عليه ولذا كان ضرورة سلب الفرسية عن الانسان مثلا وجوبا ذاتيا اذلا يكون فرسا بالضرورة سواء وجد فى الخارج اوفى الذهن اولم يوجد فى شئ منهما

قوله وماعدا

قوله والمنتشرة

قوله نحو

قوله بشرط

ولم يكن ضرورة ثبوت ذاتياته وسائر لوازمه وجوبا ذاتيا
وتطلق على الضرورة بشرط المحمول الواقع نحو زيد قائم
بالضرورة بشرط كونه قائما بالفعل اولبس بقاعد بالضرورة
بشرط ان لايكون قاعدا بالفعل اذ الممكن بعد تحققه بعلته
الموجبة فى وقت لايمكن ان لايقع فى ذلك الوقت وان كان
فعلا اختياريا لايجب ايقاعه على الفاعل فى ذلك الوقت فهو
بشرط ايقاعه ضرورى فى ذلك الوقت لابدونه فالضرورة
بشرط المحمول مساوية للفعل فلهم ضرورات ست
الضرورة الناشية عن ذات الموضوع والضرورة الذاتية
اعنى الضرورة فى جميع اوقات الذات والضرورة الوصفية
والضروة الوقتية المعينة والضرورة الوقتية الغير المعينة
والضرورة بشرط المحمول ومطلق الوجوب كمطلق
الضرورة شامل للكل والوجوب الذاتى مختص بالاولى
والوجوب بالغير بما عداها فان سلب عن الطرف المخالف
الضرورة بمعنى الوجوب الذاتى فالامكان ذاتى اومطلق
الضرورة فالامكان وقوعى ويسمى امكانا بحسب نفس الامر
اوالضرورة الذاتية فالامكان عامى اوالضرورة الوصفية
فالامكان حينى اوالضرورة الوقتية المعينة فامكان وقتى
اوالضرورة فى وقت ما فالامكان دوامى وكل منها اما امكان
عام كما سبق واما خاص ان سلبت الضرورة المأخوذه
فى مفهومه عن الطرفين ويسمى الخاص من العامى امكانا
خاصيا ومن الوقوعى امكانا استقباليا اذلايمكن سلب مطلق
الضرورة الشاملة للضرورية بشرط المحمول عن الطرفين

الا بالنسبة الى زمان الاستقبال كقيام زيد وعدم قيامه غدا
وهو الامكان الصرف الخالى عن جميع الضرورات بخلاف
البواقى فان احد طرفيها قد يشمل على ضرورة ما واقلها
الضرورة بشرط المحمول وقد يطلق الامكان على سلب
الضرورة الذاتية والوصفية والوقتية عن الطرفين وان
وجدت الضرورة بشرط المحمول فى احدهما ويسمى امكانا
اخص * فصل * الشرطية ان حكم فيها بوجوب اتصال
التالى للمقدم او انفصاله عنه لعلاقة معلومة توجبه كعلية
المقدم للتالى فى المتصلة او لنقيضه فى المنفصلة او معلوليته
لاحدهما او معلوليتهما لعلة واحدة او بسلب ذلك الوجوب
سميت المتصلة لزومية نحو كلما كانت الشمس طالعة يلزم
ان يكون النهار موجودا او لا يلزم ان يكون الليل موجودا
والمنفصلة عنادية نحو لا محالة اما ان يكون هذا العدد زوجا
واما ان يكون فردا اوليس اما ان يكون زوجا او منقسما
بمتساويين وان حكم فيها باتفاق الاتصال او الانفصال
من غير علاقة مشعور بها او بسلب ذلك الاتفاق سميتا
اتفاقيتين نحو كلما كان الانسان ناطقا فالفرس صاهل
واما ان يكون الانسان موجودا واما ان يكون العنقاء
موجودا فالمتصلة الاتفاقية بهذا المعنى ما يحكم فيه باتفاق
التالى للمقدم فى الصدق المحقق بالفعل او بسلب ذلك الاتفاق
ويسمى اتفاقية خاصة وقد يطلق على المعنى الاعم وهو
ما يحكم فيه باتفاق صدق التالى تحقيقا لصدق المقدم فرضا
وان لم تصدق فى نفسه او سلب ذلك الاتفاق وتسمى اتفاقية

قوله وهو
قوله واقلها
قوله كعلية
قوله باتفاق

عامة كما فى قولنا كلما كان الفرس كاتبا فالانسان ناطق
ثم المنفصلة مطلقا ان كانت حاكمة بالانفصال فى الصدق
والكذب معا وبسلب ذلك الانفصال سميت منفصلة حقيقية
كما سبق اوفى الصدق فقط او بسلبه سميت مانعة الجمع نحو
اما ان يكون هذا الشئ حجرا اوشجرا او فى الكذب فقط
او بسلبه سميت مانعة الخلو نحو اما ان يكون هذا الشئ لاحجرا
اولا شجرا وقد يطلق الاخيرتان على المعنى الاعم الشامل
للمنفصلة الحقيقية بحذف قيد فقط عنهما ويجرى جميع الاقسام
الثلثة فى الحملية المرددة المحمول بل فى مطلق الترديد
اذ الترديد كما يكون بين القضايا كما فى المنفصلات يكون
بين المفردات المحمولة على شئ كما فى الحمليات المرددة
المحمول وفى التقسيمات وغير المحمولة كما فى سائر القيود والكل
لايخلو عن احدها فى الاغلب وقد يكون كل من هذه
المنفصلات ذات اجزاء ثلثة فصاعدا نحو العدد اما زائد
اوناقص اومساو بخلاف المتصلات ثم الحكم فى الشرطية
مطلقا ان كان على جميع الازمان والاوضاع الممكنة الاجتماع
مع المقدم وان كانت ممتنعة فى نفسها فكلية اما موجبة وسورها
فى المتصلات نحو كلما ومهما ومتى وفى المنفصلات نحو
دائما والبتة واما سالبة وسورها فيهما نحو ليس البتة ودائما
ليس اوعلى بعضها المطلق فجزئية اما موجبة وسورها فيهما
نحو قد يكون واما سالبة وسورها فيهما نحو قد لا يكون
اوعلى بعضها المعين فشخصية نحو اذا حلت الشمس بنقطة
الحمل فى السنة الاتية كان كذا والا فمهملة كالمصدرة بلفظ

قوله فى الصدق

قوله والكل

قوله كل من

قوله العدد اما

ان واذا ولو بدون تعيين الوضع لانها للاهمال هناك فيجرى
فيها المحصورات الاربع وما فى حكمها ايضا لكن فيها باعتبار
ازمان المحكوم عليه اوضاعه وفى الحمليات باعتبار افراد•
وانما تصدق الموجبة الكلية من المتصلة فيما كان التالى مساويا
للمقدم اواعم منه مطلقا ومن مانعة الجمع فيما ان كان بينهما
تباين كلى ومن ما نعة الخلو فيما كان بين نقيضيهما تباين كلى
والسالبة الجزئية من كل نوع منها تصدق فى مادة لم تصدق
فيها موجبة الكلية وانما تصدق السالبة الكلية من المتصلة
فيما كان بينهما تباين كلى ومن مانعة الجمع فيما كان بينهما
مساوات ومن مانعة الخلو فيما كان بين نقيضيهما مساوات
والموجبة الجزئية من كل نوع منها تصدق فى المواد التى
كذب فيها سالبته الكلية وطرفا الشرطية فى الاصل قضيتان
اما حمليتان كالامثلة المتقدمة او متصلتان نحو كلما ثبت انه
كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود يلزم انه كلما لم يكن
النهار موجودا لم تكن الشمس طالعة او منفصلتان نحو
كلما ثبت انه دائما اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا يلزم
انه دائما اما ان يكون منقسما بمتساويين اولا يكون او مختلفان
فهذه ستة اقسام الاان ادوات الاتصال والانفصال
اخرجتهما عن حد القضية بالفعل وهما ايضا اما صادقتان
نحو كلما كان زيد انسانا كان حيوانا او كاذبتان نحو
كلما كان زيد فرسا كان صاهلا او مختلفان بان يكون المقدم
كاذبا والتالى صادقا نحو كلما كان زيد فرسا كان حيوانا او بالعكس
عكس الاخير مستويا لكن الموجبة الكلية من المتصلة

قوله لكن

قوله لاتصدق
قوله مختصة
قوله بغير
قوله بتقديم
قوله هووضع
قوله فلا يصدق

اللزومية لاتصدق فى الرابع بل مختصة بالثلثة الاول
كما ان مطلق الموجبة الاتفاقية الكلية او الجزئية منها مختصة
بالصادقين او بتال صادق ومطلق الموجبة كلية كانت
اوجزئية عنادية كانت او اتفاقية من المتصلة الحقيقية
مختصة بالمختلفتين ومن مانعة الجمع مختصة بغير الصادقتين
ومن مانعة الخلو بغير الكاذبتين وايضا طرفاها كطرفى
المحصلة والمعدولة اماموجبتان كما سبق او سالبتان نحو
كلما لم تكن الشمس طالعة لم يكن النهار موجودا او مختلفتان
نحو كلما كانت طالعة لم يكن الليل موجودا ولاعبرة فى ايجاب
الشرطية وسلبها بايجاب الاطراف وسلبها ايضا بل بوقوع
الاتصال والانفصال ولاوقوعهما فالحكم بلزوم السلب
ايجاب وبسلب اللزوم سلب وقد اشير الى الفرق اللفظى
بتقديم اداة السلب على اداة الشرط فى السالبة نحو ليس
ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود (تنبيه) كل حكمين
لايلزم من فرض اجتماعهما فى الواقع محال فبينهما لزوم
جزئى على بعض الاوضاع الممكنة هو وضع وجوده مع الاخر
وان لم يجتمعا فى الواقع اصلا كوجود الانسان ووجود العنقاء
فلا يصدق هناك السالبة الكلية من اللزومية وان صدقت
من الاتفاقية وكل حكمين لايلزم من فرض انفكاك احدهما
عن الاخر محال فليس بينهما لزوم كلى وان لم ينفك احدهما
عن الاخر ابدا كناطقية الانسان وناهقية الحمار لجواز
الانفكاك على بعض الاوضاع الممكنة هو وضع وجوده بدون
الاخر فلا تصدق هناك الموجبة الكلية من اللزومية

وانه

قوله وكذا الكلام

قوله كلما تحقق

قوله فسفسطة

قوله وهو غير

وان صدقت من الاتفاقية وكذا الكلام فى العنادية الكلية والجزئية وماقال الكاتبى من ان بين كل شيئين حتى النقيضين لزوما جزئيا ببرهان من الشكل الثالث بان يقال كلما تحقق النقيضان تحقق احدهما وكلما تحقق النقيضان تحقق الاخر فقد يكون اذا تحقق احد النقيضين تحقق النقيض الاخر فسفسطة لان الاصغر والاكبر ان قيدا بقيد وحده فسدت المقدمتان وان قيدا بقيد مع الاخر او فى ضمن المجموع صحتا وصحت النتيجة لكن اللازم حينئذ فقد يكون اذا تحقق احد النقيضين مع الاخر تحقق الاخر معه وهو غير المطلوب وكذا اذا لم يقيدا بقيد لان المقدمتين حينئذ انما تصدقان اذا انصرف المطلق الى القيد الثانى فهما مقيدان به معنى والا لبطل انعكاس الموجبة الكلية اللزومية الى الموجبة الجزئية اللزومية وسيتضح * فصل فى التناقض * وهو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضى لذاته امتناع صدقهما معا وكذبهما معا ويشترط التناقض فى الكل باتحاد القضيتين فى المحكوم عليه الذكرى و المحكوم به وقيودهما الملحوظة باسرها و اختلافهما فى الكيف و الجهة وفى المحصورات معهما باختلافهما فى كمية المحكوم عليه لكذب الكليتين وصدق الجزئيتين معا فيما كان الموضوع اوالمقدم اعم نحو كل حيوان انسان ولاشئ من الحيوان بانسان و بعض الحيوان انسان و بعضه ليس بانسان ونحو كلما كانت الارض مضيئة فالشمس طالعة ودائما ليس اذا كانت مضيئة فالشمس طالعة وقد يكون اذا كانت مضيئة كانت

طالعة وقد لايكون فالمناقض للموجبة المخصوصة هو السالبة
المخصوصة وبالعكس وللموجبة الكلية هو السالبة الجزئية
وللسالبة الكلية هو الموجبة الجزئية واما بحسب الجهة
فالمناقض للضرورية هو الممكنة العامة المخالفة لها في الكيف
وللدائمة هو المطلقة العامة وللمشروطة العامة هو الحينية
الممكنة وللعرفية العامة هو الحينية المطلقة وللوقتية المطلقة
هو الممكنة الوقتية وللمنتشرة المطلقة هو الممكنة الدائمة
*واما نقايض المركبات فهو المفهوم المردد بين نقيضي جزئيها
فنقيض قولك كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام
كاتبا لادائما قولك اما بعض الكاتب ليس بمتحرك الاصابع
بالامكان الحيني واما بعض الكاتب متحرك الاصابع بالدوام
الذاتي ويسهل ذلك بعد تحقيق نقايض البسائط على ما سبق
لكن الترديد في نقايض المركبات الجزئية بالنسبة الى كل
فرد فرد بمعنى ان كل فرد لايخلو عن حكمي نقيضيهما
على ان يكون حملية كلية مرددة المحمول لا بالنسبة الى نفس
النقيضين القضيتين الكليتين على ان يكون منفصلة مانعة
الخلو كما في نقايض المركبات الكلية لان تلك المنفصلة كاذبة
مع الجزئية المركبة فيما كان المحمول ثابتا لبعض الافراد دائما
مسلوبا عن البعض الاخر دائما كما في بعض الجسم حيوان
بالفعل لادائما وهو كاذب مع كذب قولنا اما لاشيء من الجسم
بحيوان دائما واما كل جسم حيوان دائما بخلاف تلك
الحملية المرددة المحمول اذ كل جسم لايخلو عن دوام
الحيوانية او دوام اللاحيوانية فهي صادقة مع كذب الاصل

قوله هو السالبة
قوله هو الممكنة
قوله كما في
قوله وهو كاذب
قوله بخلاف

ونقيض

ونقيض كل نوع من الخارجية والحقيقية والذهنية موافق له في ذلك النوع ومخالف له في الكيف والكم كما ان نقيض الشرطية موافق لها في الجنس من الاتصال والانفصال وفي النوع من اللزوم والعناد والاتفاق ومخالف له في الكيف والكم جميع ذلك بناء على ان نقيض كل شئ في الحقيقة رفعه وان اطلقوه مجازا على ما يساوي النقيض الحقيقي ولذا جعلوا الاطلاق العام نقيضا للدوام الذاتي مع ان نقيضه الحقيقي رفع الدوام وقد يطلق التناقض على اختلاف المفهومين المفردين عدولا وتحصيلا بحيث لا يصدقان معا على شئ واحد ولا يرتفعان معا عن موجود في ظرف الثبوت وان جاز ارتفاعهما عن المعدوم فيه كالانسان واللاانسان فيسمى كل منهما نقيضا للآخر كما سبق في باب الكليات واما النقيضان بالمعنى الاول فلا يجتمعان ولا يرتفعان لا عن موضوع موجود ولا عن موضوع معدوم * فصل في العكس المستوي وهو تبديل احد جزئي القضية بالآخر مع بقاء كيف الاصل وصدقه في جميع المواد وقد يطلق على اخص القضايا اللازمة للاصل الحاصلة بالتبديل ولا اعتبار لعكس المنفصلات لعدم امتياز احد جزئيها عن الآخر بالطبع ولا فائدة في عكس الاتفاقيات فالمعتبر المفيد ليس الا عكس الحمليات والمتصلات اللزومية فالموجبة كلية كانت او جزئية لا تنعكس الى موجبة كلية لصدق الاصل بدونها فيما كان المحمول او التالي اعم نحو كل انسان حيوان وكلما كانت الشمس طالعة فالمسجد مضئ ولا يصدق عكسهما الكلي بل الى موجبة

قوله وقد يطلق

جزئية فقط فمن الدائمتين و العامتين تنعكسان الى حينية مطلقة فاذا قلت كل انسان او بعضه حيوان باحد ى الجهات الاربع من الضرورة و الدوام مادام الذات اومادام الوصف ينعكس الكل الى قولنا بعض الحيوان انسان بالفعل حين هو حيوان ومن الخاصتين الى حينية لادائمة ومن الوقتيتين والوجوديتين والمطلقة العامة الى مطلقة عامة ولاعكس للممكنتين على مذهب الشيخ فى عقد الوضع والسالبة الكلية تنعكس الى نفسها فمن الدائمتين الى دائمة كلية ومن العامتين الى عرفية عامة كلية ومن الخاصتين الى عرفية عامة كلية مقيدة باللا دوام الذاتى فى البعض وهذه هى القضايا الست المنعكسة السوالب ولاعكس للبواقى التسع والسالبة الجزئية لاعكس لها الا فى الخاصتين تنعكس فيهما الى العرفية الخاصة الموافقة لهما فى الكيف والكم وانعكاس القضايا الى عكوسها عكسا مستويا اوعكس نقيض ثابت بالخلف وهوان يضم نقيض العكس الى الاصل لينتظم قياس منتج لما فى الاصل وعدم انعكاسها رأسا اوالى ماهو اخص من عكوسها ثابت بالتخلف فى بعض المواد (فان قلت فلاعكس للموجبة المتصلة ايضا لصدق الاصل بدون العكس فى قولنا كلما تحقق النقيضان تحقق احدهما نعم على تقدير كون تحقق احدهما مع الاخر يصدق عكسه الجزئى لكن ذلك التقدير من الاوضاع الممتنعة الاجتماع مع ذلك المقدم الممكن (قلت لما كان تالى الاصل مقيدا بقيد مع الاخر اوفى ضمن المجموع كما عرفت

قوله على مذهب

كان

كان ذلك التقدير من اجزاء المقدم المحال لامن الاوضاع الممتنعة الاجتماع مع المقدم الممكن فلا اشكال (فائدة) لما كان مطلق العكس مستويا كان اوعكس نقيض لازما للاصل فتى انعكس الاعم من بين هذه القضايا انعكس الاخص منها ايضا ومهما لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم * فصل * فى عكس النقيض هو عند القدماء جعل نقيض المحكوم به محكوما عليه ونقيض المحكوم عليه محكوما به مع بقاء الصدق والكيف وحكم الموجبات من الحمليات والشرطيات ههنا حكم السوالب فى العكس المستوى وبالعكس فالموجبة الكلية تنعكس الى نفسها فقولك كل انسان حيوان ينعكس الى قولنا كل لاحيوان هو لاانسان ولاعكس للموجبة الجزئية الافى الخاصتين تنعكس فيهما الى عرفية عامة جزئية والسالبة كلية كانت اوجزئية تنعكس الى سالبة جزئية على التفصيل المذكور وعند المتأخرين هو جعل نقيض المحكوم به محكوما عليه وعين المحكوم عليه محكوما به مع بقاء الصدق دون الكيف حتى تكون عكس قولك كل انسان حيوان قولك لاشئ من اللا حيوان بانسان وحكم الموجبات ههنا ايضا حكم السوالب فى العكس المستوى لكن بدون العكس فالموجبات منعكسة الى ما انعكست اليه بالعكس المستوى واما السوالب فكلية كانت او جزئية تنعكس الى موجبة جزئية ففى الخاصتين الى حينية لادائمة ومن الوقتيتين والوجوديتين الى مطلقة عامة والشرطية الموجبة الكلية تنعكس الى سالبة كلية ولا عكس للبواقى من الحمليات

قوله كان ذلك

قوله وبالعكس

قوله على التفصيل

قوله والشرطية

قوله ولاعكس

والشرطيات * الباب الرابع فى صور الادلة والحجج * الدليل
قول مؤلف من قضيتين فصاعدا يكتسب من التصديق به
التصديق بقضية اخرى ولو فى الادعاء ظاهرا سواء كان له
استلزام كلى لتلك القضية بالذات او بواسطة مقدمة اجنبية
اوغريبة اولم يكن وسواء اكتسب منه اليقين كما فى البراهين
او الظن كما فى الامارات اوغيرهما كما فى السفسطة وتلك
القضية المكتسبة تسمى مطلوبا ومدعى ونتيجة له وقد تطلق
النتيجة على اخص القضايا اللازمة له والقضية التى يتوقف
صحته على صدقها تسمى مقدمة له سواء كانت جزءا منه
كالصغرى والكبرى اوخارجة عنه كالمقدمة الاجنبية
والغريبة وكالحكم الضمنى بايجاب صغرى الشكل الاول
وكلية كبراه ونحوهما وقد تخص المقدمة بالقضايا الاجزاء
وقد تطوى بعضها لظهورها او يشار اليها بلفظ وصحة
الدليل مشروطة بصحة مادته وصورته اما صحة الصورة
فبان تكون مستجمعة لشرائط تذكرها بعد واما صحة المادة
فبان تكون صادقة ومناسبة للمطلوب بحيث ينتقل من العلم بها
مع الصورة الصحيحة الى العلم المطلوب فلا يصح المادة الغير
المرتبطة كزوجية الاربعة بالنسبة الى حدوث العالم ولا المادة
التى لا يمكن ان تعلم بالعلم المناسب للمطلب كالمقدمة الظنية
فى البرهان اذ لا يكتسب اليقين الا من اليقين ولا المادة التى
لا تعلم قبل المطلوب سواء علمت معه كالمادة التى تدور عليه
دورا معيا كما فى الاستدلال باحد المتضايفين على الاخر
اوعلمت بعده كمواد الادلة المشتملة على المصادرة بلا دور

قوله ولو فى الادعاء

قوله وقد تطلق

قوله او يشار

قوله كما فى الاستدلال

قوله كمواد

باطل

باطل اولم يعلما اصلا كمواد الادلة التي تدور عليه دورا باطلا
اذ العلم الكاسب علة تجب تقدمها على المعلول المكتسب
فالدليل اربعة اقسام قسم مستلزم للنتيجة بالذات وهو القياس
وسيجئ تفصيله وقسم مستلزم بواسطة صدق المقدمة
الاجنبية هي مقدمة خارجة عن الدليل غير لازمة لاحدى
القضايا المأخوذة فيه في كل مادة كما في القياس المساواة كقولنا
الدورة في الحقة والحقة في البيت فالدورة في البيت بواسطة
صدق ان ظرف الظرف ظرف في الظروف الخارجية وكما
في الادلة المنتجة لنتيجة غير موافقة للمطلوب في الاطراف
كقلنا كل انسان جسم لانه حيوان وكل حيوان حساس فانه
انما يستلزم المدعى بواسطة صدق قولنا وكل حساس جسم
وقد تكذب تلك المقدمة المشتملة على الاكبر كما اذا سيق هذا
الدليل لدعوى ان كل انسان رومي كما تكذب في قياس
المساوات في نحو اجتماع النقيضين في الذهن والذهن
في الخارج وقسم مستلزم بواسطة المقدمة الغريبة هي
مقدمة خارجة عن الدليل لازمة في كل مادة لاحدى القضايا
المأخوذة فيه غير موافقة لها في الاطراف وهو الادلة
المستلزمة بواسطة عكس النقيض نحو كل انسان جسم
لانه حيوان وكل لاجسم هو لاحيوان فانه انما يستلزمه
بواسطة عكس نقيض الكبرى ليرتد الى الشكل الاول وقسم
غير مستلزم كليا وان استلزم العلم به الظن بالنتيجة بناء على
ان حصول الظن بالشئ من الشئ لا يتوقف على الاستلزام
الكلي بينهما كما في الظن بالمطر عند استقبال السحاب المظلم

قوله في الظروف

قوله هي مقدمة

قوله وقسم

مع التخلف كثيرا ومن هذا القسم الاستقراء الناقص وهو الاستدلال على الحكم الكلى بتتبع اكثر جزئياته كقولك كل حيوان غير التمساح يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان كذلك والفرس وغيرهما مما رأيناه من الحيوانات كذلك ومنه التمثيل المسمى عند الفقهاء قياسا وهو اثبات حكم فى شئ لوجوده فى مثله بعلية الجامع بينهما كقولنا العالم كالبيت فى التأليف والبيت حادث فالعالم حادث واثبتوا علية الجامع امابالدوران هو ترتب الشئ على ماله صلوح العلية وجودا وعدما ويسمى الشئ الاول دائرا والثانى مدارا كان يقال علة الحدوث هو التأليف لانه يدور عليه وجودا كما فى البيت وعدما كما فى الواجب تعالى واما بالترديد كان يقال علة الحدوث اما التأليف اوالامكان والثانى باطل لصفات الواجب تعالى فتعين الاول فظهر ان الاستلزام الكلى من مقدمات البرهان دون الامارة (واعلم ان نتيجة الدليل تابعة له لاخص مقدماته بالمعنى الاعم كيفا وكما وعلما * فصل * القياس دليل يستلزم النتيجة لذاته والمراد من الاستلزام الذاتى ان لايكون بواسطة مقدمة اجنبية اوغريبة وان كان بواسطة اخرى كالعكس المستوى فى الاشكال الغير البينة الانتاج فالقياس ان اشتمل على مادة النتيجة وصورتها معا اوصورة نقيضها يسمى قياسا استثنائيا والمشتمل على صورتها مستقيما كقولنا كلما كان العالم متغيرا كان حادثا لكنه متغير فهو حادث وعلى صورة نقيضها غير مستقيم كقولنا لولم يكن حادثا لم يكن متغيرا لكنه متغير فيكون

قوله كيفا وكما

قوله يستلزم

قوله ربما
قوله والمقدمة
قوله ولذا
قوله ان لم تشتمل
قوله القياس
قوله كلية
قوله ان لم يتحد

حادثا والمقدمة التي ربما تصدر بكلمة لكن مقدمة استثنائية
مطلقا وواضعة في المستقيم ورافعة في غير المستقيم والمقدمة
الاخرى شرطية وان اشتمل على مادتها فقط يسمى اقترانيا
كقولنا الان العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث
والمحكوم عليه في المطلوب حدا اصغر والمحكوم به حدا اكبر
والمقدمة التي فيها الاصغر صغرى والتي فيها الاكبر كبرى
والجزء المتكرر المشترك بين الصغرى والكبرى حدا اوسط
لتوسطه بين طرفي المطلوب في الشكل الاول المعيار للبواقي
او لتوسطه بين العقل والنتيجة ولذا يطرح عند اخذها
والهيئة الحاصلة من اقتران الحد الاوسط بالاخرين حملا
اووضعا يسمى شكلا ومن اقتران الصغرى بالكبرى كيفا او كما
ضربا وقد يطلق الصغرى على المقدمة الاولى والكبرى
على ما بعدها وان لم تشتملا على الاصغر والاكبر * فصل
القياس الاستثنائي مطلقا لا يتركب من حمليتين بل من حملية
وشرطية اومن شرطيتين وهو بجميع اقسامه بين الانتاج
وشرط انتاجه كون المقدمة الشرطية موجبة لزومية
اوعنادية وكون احدى مقدمتيه كلية باعتبار الازمان
والاوضاع ان لم يتحد حكمهما في الوقت والوضع والا فينتج
بدون كلية شيء منهما كقول المنجم اذا اقترن السعدان في هذه
السنة مع طلوع نجم كذا يكون سلطان الاسلام غالبا لكنه
اقترنا في هذه السنة مع طلوعه فيكون غالبا ان شاء الله تعالى
فان كان الشرطية فيه متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج
عين التالي دون العكس واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض

المقدم دون العكس وقد تقدم مثالهما المؤلف من شرطية
وحملية واما المؤلف من الشرطيتين فكقولنا كلما ثبت انه كلما
لم يكن حادثا لم يكن متغيرا يثبت انه كلما كان متغيرا كان حادثا
لكن ثبت الشرطية الواقعة مقدما فيثبت الواقعة تاليا ولكن
لم يثبت الواقعة تاليا فلا يثبت الواقعة مقدما وان كانت
منفصلة حقيقية فاستثناء عين اى الجزئين ينتج نقيض الاخر
كمانعة الجمع نحو هذا الشئ اما حجر او شجر لكنه حجر فليس
بشجر او لكنه شجر فليس بحجر واستثناء نقيض ايهما ينتج
عين الاخر كمانعة الخلو نحو هذا اما لا حجر او لا شجر لكنه حجر
فيكون لا شجرا او لكنه شجر فيكون لا حجرا *فصل الاقترانى
ان تركب من حمليات صرفة يسمى اقترانيا حمليا كما تقدم
والا فشرطيا سواء تركب من متصلتين نحو كلما كان العالم
متغيرا كان ممكنا غير لازم لذات الوجب تعالى وكلما كان
ممكنا كذلك كان حادثا ينتج انه كلما كان متغيرا كان حادثا
او من منفصلتين نحو الشئ اما ان يكون واجبا بالذات
او لا يكون والثانى اما ان يكون ممكنا بالذات او ممتنعا بالذات ينتج
ان الشئ اما ان يكون واجبا بالذات او ممكنا بالذات او ممتنعا
بالذات او من متصلة وحملية نحو كلما كان العالم متغيرا كان ممكنا
غير لازم وكل ممكن غير لازم فهو حادث ينتج انه كلما كان متغيرا
كان حادثا او من منفصلة وحملية نحو الموجود اما واجب
بالذات او ما لا يقتضى ذاته شيئا من الوجود والعدم
وكل ما لا يقتضيه فهو ممكن ينتج ان الموجود اما واجب
بالذات او ممكن او من متصلة او منفصلة نحو كلما لم يكن الشئ

قوله لكن ثبت

قوله كان ممكنا غير لازم

واجبا

واجبا بالذات كان ذاته غير مقتض للوجود ومالا يقتضى ذاته الوجود اما ممكن او ممتنع ينتج انه كلما لم يكن الشئ واجبا بالذات فهو اما ممكن او ممتنع فالاقترانى الشرطى خمسة اقسام وكل من الاقترانى الحملى والشرطى ان كان الحد الاوسط فيه محكوما به اوعليه فى الصغرى سواء لنفس الصغرى اولاحد طرفيها فهو اقترانى متعارف كالامثلة المذكورة وان لم يكن كذلك بل من متعلقات احدهما فغير متعارف فا كالحملى فكقولنا الدرة فى الصدف وكل صدف جسم فالدرة فى الجسم واما الشرطى فكقولهم كلما كانت الارض ثقيلة مطلقة كانت فى مركز العالم ومركز العالم وسط الافلاك ينتج لذاته انها كلما كانت ثقيلة مطلقة كانت فى وسط الافلاك ويتألف من الاشكال الاربعة بشروطها كالمتعارف (واعلم ان غير المتعارف ان اتحد فيه محمولا الصغرى والكبرى فله نتيجتان احديهما باثبات كلا المحمولين فيها وهى لازمة له لذاته والاخرى باسقاط احد المحمولين فيها وهى الصادقة فيما صدقت المقدمة الاجنبية لافيما كذبت فذلك القياس بالنسبة الى النتيجة الثانية يسمى قياس المساواة واما بالنسبة الى النتيجة الاولى فندرج فى القياس المستلزم لذاته كالذى اختلف فيه المحمولان فقولنا الواحد نصف الاثنين والاثنان نصف الاربعة قياس غير متعارف مستلزم لذاته ان الواحد نصف لنصف الاربعة وقياس مساواة بالنسبة الى نتيجة ان الواحد نصف الاربعة لكنه غير منتج له لكذب المقدمة الاجنبية القائلة بان نصف النصف نصف لانه ربع وكذا خروج التمثيل

قوله سواء لنفس

قوله ويتألف

عن حد القياس انما هو بالنسبة الى النتيجة الغير المشتملة
على اداة التشبيه لا بالنسبة الى النتيجة المشتملة عليها فقولنا
النبيذ كالخمر والخمر حرام قياس غير متعارف مستلزم لذاته
ان النبيذ كالحرام وتمثيل بالنسبة الى دعوى ان النبيذ حرام
(فائدة) للقياس اطلاق آخر على غير المستلزم لذاته كقياس
المساواة وعلى المستلزم لذاته لا بطريق النظر والاكتساب
كما فى القياسات الخفية للبديهيات كما ستأتى * فصل القياس
الاقترانى المتعارف حمليا كان او شرطيا ان كان الحد
الاوسط فيه محكوما به فى الصغرى ومحكوما عليه فى الكبرى
فهو الشكل الاول او بالعكس فهو الشكل الرابع او محكوما به
فيهما فهو الشكل الثانى او محكوما عليه فيهما فهو الشكل
الثالث والشكل الاول منها لكونه على نظم طبيعى بين الانتاج
والبواقى نظرية ثابتة بالخلف والعكس اما الخلف فهو
ابطال صدق الشكل النظرى بدون نتيجته بضم نقيض
النتيجة الى احدى مقدمتيه لينتظم قياس معلوم الانتاج
لما ينافى المقدمة الاخرى ويلزم اجتماع النقيضين
(واما العكس فهو اثبات لزوم النتيجة له بضم احدى مقدمتيه
الى عكس الاخرى مستويا او احد العكسين الى الاخر لينتظم
قياس معلوم الانتاج لتلك النتيجة او لما ينعكس اليها او بعكس
الترتيب بان يجعل الصغرى كبرى وبالعكس لينتظم ذلك
واحد العكسين او كلا هما هو معنى ارتداد شكل الى شكل اخر
ولكل من الاشكال الاربعة شروط اما الشكل الاول فشرط
انتاجه كيفا ايجاب الصغرى وكما كلية الكبرى لاختلاف

قوله لا بطريق

قوله محكوما به

قوله فشرط

النتايج ايجابا وسلبا عند عدم احدهما فضروبه الناتجة للمحصورات الاربع اربعة مرتبة على وفق ترتيب شرف النتايج الضرب الاول مؤلف من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية وقد تقدم مثاله من الحملي والشرطي الثاني من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة كلية نحو كل مخلوق صادر عن الواجب تعالى بالاختيار ولاشئ من الصادر بالاختيار بقديم ينتج انه لاشئ من المخلوق بقديم ونحو كلما كان صادرا بالاختيار كان حادثا وليس البتة اذا كان حادثا كان قديما ينتج انه ليس البتة اذا كان صادرا بالاختيار كان قديما الثالث من موجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية كمثال الضرب الاول اذا جعل الصغرى موجبة جزئية الرابع من المختلفين في الكيف والكم والكبرى سالبة كلية ينتج سالبة جزئية كمثال الضرب الثاني اذا جعل الصغرى موجبة *جزئية واما الشكل الثاني فشرط انتاجه اختلاف مقدمتيه في الكيف وكلية الكبرى لاختلاف النتايج عند فقد احدهما ايضا فضروبه الناتجة للسالبتين فقط اربعة مرتبة على وفق ترتيب شرف النتايج والصغرى الاول من كليتين والصغرى موجبة نحو كل جسم مؤلف ولاشئ من القديم بمؤلف فلاشئ من الجسم بقديم الثاني من كليتين والصغرى سالبة نحو لاشئ من الجسم ببسيط وكل قديم بسيط فلاشئ من الجسم بقديم ينتجان سالبة كلية بالخلف وبعكس المقدمة السالبة وحدها في الاول ومع عكس الترتيب والنتيجة في الثاني الثالث من المختلفتين كيفا وكما والصغرى

موجبة جزئية كمثال الضرب الاول ايضا الرابع منهما
والصغرى سالبة جزئية كمثال الضرب الثانى ينتجان سالبة
جزئية بالخلف وبعكس الكبرى في الاول* واما الشكل الثالث
فشرط انتاجه ايجاب الصغرى وكلية احدى مقدمتيه
للاختلاف بدون احدهما ايضا فضروبه الناتجة للجزئيتين
فقط ستة مرتبة على وفق ترتيب شرف النتايج و الكبرى
مع شرف انفسها (الاول من موجبتين كليتين نحو كل مؤلف
جسم وكل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث ينتج موجبة
جزئية لا كلية لجواز كون الاصغر فيه اعم من الكبر (الثانى
من كليتين والكبرى سالبة نحو كل مؤلف جسم ولا شئ
من المؤلف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم ينتج سالبة
جزئية لا كلية لما تقدم (الثالث من موجبتين و الصغرى
جزئية ينتج موجبة جزئية (الرابع من المختلفتين كيفا وكما
والكبرى سالبة كلية ينتج سالبة جزئية وانتاج هذه الاربعة
ثابت بالخلف و بعكس الصغرى (الخامس من موجبتين
والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية بالخلف وبعكس الكبرى
مع عكس الترتيب والنتيجة) السادس من المختلفتين كيفا
وكما والكبرى سالبة جزئية ينتج سالبة جزئية بالخلف فقط
*واما الشكل الرابع فشرط انتاجه ايجاب مقدمتيه مع كلية
الصغرى او اختلافهما كيفا مع كلية احديهما للاختلاف
فضروبه الناتجة لما عدا الموجبة الكلية ثمانية) الاول
من موجبتين كليتين نحو كل مؤلف حادث وكل جسم مؤلف
فبعض الحادث جسم ينتج موجبة جزئية لا كلية لما تقدم

قوله لجواز

قوله لما تقدم

قوله لما تقدم

الثانى

الثانى من موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية
الثالث من كليتين والصغرى سالبة ينتج سالبة كلية وانتاج
هذه الثلثة ثابت بعكس الترتيب ليرتد الى الشكل الاول المنتج
لماينعكس الى النتيجة الرابع من كليتين والكبرى سالبة ينتج
سالبة جزئية بعكس كل من الصغرى والكبرى ليرتد الى الشكل
الاول الخامس من المختلفتين كيفا وكما والكبرى سالبة كلية
ينتج سالبة جزئية بعكس كل منهما ايضا السادس منهما
والصغرى سالبة جزئية ينتج سالبة جزئية بعكس الصغرى
ليرتد الى الشكل الثانى السابع منهما والصغرى موجبة كلية
ينتج سالبة جزئية بعكس الكبرى ليرتد الى الشكل الثالث
الثامن منهما والصغرى سالبة كلية ينتج سالبة جزئية
بعكس الترتيب ليرتد الى الشكل الاول المنتج لما ينعكس
الى النتيجة ويمكن بيان الخمسة الاول بالخلف وقد حصر
القدماء ضروبه الناتجة فيها ذهولا عن انعكاس السالبة
الجزئية الى نفسها فى الخاصتين لكن فى الاقيسة الاقترانية
الشرطية منحصرة فيها وفاقا * فصل * فى المختلطات
للشكل الاول والثالث شرطهما بحسب الجهة فعلية
الصغرى بان لا تكون ممكنة بل مطلقة عامة او اخص منها
واما نتيجتهما فان لم يكن الكبرى احدى الوصفيات الاربع
هى المشروطتان والعرفيتان بل غيرها فالنتيجة فيهما
كالكبرى فى الجهة من غير فرق وان كانت احديها فهى
فى الشكل الاول كالصغرى وفى الشكل الثالث كعكس
الصغرى محذوفا عنهما قيد اللادوام واللاضرورة والضرورة

قوله محذوفا

قوله ان لم يوجد

المخصوصة بالصغرى فالباقى جهة النتيجة ان لم يوجد
فى الكبرى قيدا للادوام والا فيضم اليه لادوام الكبرى
فالمجموع جهة نتيجتهما فنتيجة المؤلف من المشروطتين
مشروطة فى الشكل الاول وحينية مطلقة فى الشكل الثالث
ومن الصغرى المشروطة والكبرى العرفية عرفية فى الاول
وحينية مطلقة فى الثالث ايضا ومن الصغرى المطلقة العامة
والكبرى المشروطة الخاصة وجودية لادائمة فيهما (واعلم
ان الباقى بعد حذف الضرورة المخصوصة من الضرورة
الذاتية دوام ذاتى ومن الضرورة الوصفية دوام وصفى
ومن الضرورة الوقتية اطلاق وقتى ومن الضرورة المنتشرة
اطلاق منتشر والباقى بعد حذف اللادوام واللاضرورة
الذاتيين جهة البسيطة المقيدة بهما الشكل الثانى شرط
انتاجه بحسب الجهة امران كل منهما احد الامرين الاول
صدق الدوام الذاتى على صغراه بان تكون ضرورية
اودائمة مطلقتين او كون كبراه من القضايا الست المنعكسة
السوالب وهى الدائمتان والعامتان والخاصتان الثانى
ان لايستعمل الممكنة فيه الامع الضرورية المطلقة ومع الكبرى
احدى المشروطتين العامة والخاصة واما نتيجته فدائمة
مطلقة ان صدق الدوام الذاتى على احدى مقدمتيه والا
فكالصغرى محذوفا عنها قيد اللادوام واللاضرورة
والضرورة مطلقا سواء كانت مخصوصة بالصغرى
اومشتركة بينهما وبين الكبرى وسواء كانت وصفية اووقتية
اومنتشرة * الشكل الرابع شرطه بحسب الجهة امور خمسة

قوله وسواء

احدها فعلية المقدمات وثانيها كون السالبة المستعملة فيه منعكسة وثالثها صدق الدوام الذاتى على صغرى الضرب الثالث والعرفى العام على كبراه ورابعها كون كبرى الضرب السادس من القضايا المنعكسة وخامسها كون صغرى الضرب الثامن من احدى الخاصتين وكبراه مما يصدق عليه العرف العام واما النتيجة فهى فى الضربين الاولين كعكس الصغرى ان صدق الدوام الذاتى على صغراهما او كان القياس من الست المنعكسة السوالب والا فمطلقة عامة وفى الضرب الثالث دائمة مطلقة ان صدق الدوام الذاتى على احدى مقدمتيه والا فكعكس الصغرى وفى الضرب الرابع والخامس دائمة ان صدق الدوام الذاتى على كبراهما والا فكعكس الصغرى محذوفا عنه اللادوام وفى الضرب السادس كنتيجة الشكل الثانى الحاصل بعد عكس الصغرى وفى السابع كنتيجة الشكل الثالث الحاصل بعد عكس الكبرى وفى الثامن كعكس نتيجة الشكل الاول الحاصل بعد عكس الترتيب كما عرفت * فصل * فى الاقترانيات الشرطية وقد عرفت انها خمسة اقسام القسم الاول ما يتركب من متصلتين وهو ثلثة انواع لان الحد الاوسط اما ان يكون جزءا تاما من كل منهما اى مقدما بكماله او تاليا بكماله فى كل منهما واما ان يكون جزءا ناقصا من كل منهما بان يكون محكوما عليه او به فى المقدم او التالى واما ان يكون جزءا تاما من احديهما وناقصا من الاخرى بان يكون احد طرفى احديهما شرطية متصلة او منفصلة النوع الاول وهو

المطبوع منها ينتج من الاشكال الاربعة متصلة على قياس
الحمليات من غير فرق فى شرائط كل شكل وعدد ضروبه
الا الثلثة الاخيرة من ضروب الشكل الرابع وفى تبعية نتيجة
كل ضرب لاخس مقدمتيه فى الكيف والكم والجهة
من اللزوم ان تركب من اللزومتين او الاتفاق ان تركب
من الاتفاقيتين او من المختلفتين وفى خصوص الاتفاق
وعمومه الا فى صورتين احديهما ان يكون الاتفاقية العامة
كبرى فى الشكل الثانى وثانيتهما ان يكون الاتفاقية العامة
صغرى المنتج للسلب من ضروب الشكل الرابع فان النتيجة
فيهما سالبة اتفاقية خاصة لكن ان تركب من المختلفتين
فيشترط لانتاجه كلية اللزومية مطلقا فان مأله الى القياس
الاستثنائى المشروط بها كما يأتى فان كان من الضروب
الناتجة للسلب فيشترط معها ان يكون الموجبة من المقدمتين
لزومية وان يكون الاوسط تاليا فى اللزومية وان كان
من الضروب الناتجة للايجاب فيشترط معها امران احدهما
ان يكون الاوسط مقدما فى اللزومية وثانيهما احد الامرين
هو اما ان يكون الاتفاقية خاصة او عامة وقعت صغرى
الشكل الاول او كبرى الشكل الثالث هذا قيل المؤلف
من الاتفاقيتين او المختلفتين لا يفيد الغرض من الترتيب وهو
العلم بالنتيجة اذ النتيجة فيه معلومة قبل الترتيب فلا تكون
قياسا والجواب عنه بان المعتبر فى القياسية هو الاستلزام
الذاتى لا الافادة فاسد لان الترتيب المذكور ليس بنظر
والنظر معتبر فى مفهوم مطلق الدليل فضلا عن القياس

قوله فان كان

قوله وقعت

والحق

والحق انه لاافادة فى غير المؤلف من اللزوميتين الا المؤلف
من الاتفاقيتين الخاصتين الناتج للسلب فانه مفيد فى كل شكل
مع ان المؤلف من الاتفاقيتين العامتين غير منعقد فى الشكل
الثانى وعقيم فى الرابع كما حقق فى موضعه واما ما اورده الشيخ
من الشك على المؤلف من اللزوميتين من الشكل الاول
بان قولنا كلما كان الاثنان فردا كان عددا وكلما كان عددا
كان زوجا صادق مع كذب النتيجة فمدفوع بمثل ماقدمنا
من ان الاوسط مقيد بقيد فى ضمن الفردية فحينئذ كذبت
الكبرى لا بما اشار اليه فى الشفا من ان الصغرى كاذبة
بحسب نفس الامر صادقة الزاما لانها صادقة تحقيقا والزاما
ولا بما قيل ان حملت الكبرى على اللزومية كذبت كلية
لان الفردية من اوضاع العددية فلا يلزم الزوجية على هذا
الوضع وان حملت على الاتفاقية انتفى شرط الانتاج من كون
الاوسط مقدما فى اللزومية كما تقدم لان مقدم الكبرى
عددية الاثنين لا مطلق العددية ليكون الفردية من اوضاعها
الممكنة الاجتماع معها النوع الثانى ينعقد فيه الاشكال
الاربعة باعتبار الاجزاء الناقصة للطرفين فله اصناف اربعة
لان انعقاد تلك الاشكال امابين مقدمى المقدمتين او بين
التاليين اوبين مقدم الصغرى وتالى الكبرى اوبالعكس ونتيجة
الشكل متصلة جزئية مقدمها متصلة مؤلفة من الطرف الغير
المشارك للصغرى ومن نتيجة التأليف بين المتشاركين
وتاليها متصلة مؤلفة من الطرف الغير المشارك للكبرى
ومن نتيجة التأليف بشرط ان يكون وضع الطرفين الغير

قوله لانها

المشاركين فى النتيجة كوضعهما فى القياس من كونهما مقدما
اوتاليا كقولنا كلما كان كل انسان حيوانا كان كل رومى جسما
وكلما كان كل جسم متغيرا كان بعض الموجود حادثا ينتج
انه قديكون اذاصدق قولنا كلما كان كل انسان حيوانا كان
كل رومى متغيرا يصدق قولنا اذا كان كل رومى متغيرا كان
بعض الموجود حادثا وهذه النتيجة لاتتوقف على اشتمال
الشكل المنعقد على شرائط الانتاج بحسب الكمية والكيفية
والجهة لكن المشتمل مشروط بكون المتصلة المشاركة التالى
من المقدمتين موجبة فالمشاركة بين التاليين مشروطة
بايجاب المقدمتين و بين المقدم والتالى بايجاب احديهما
و بين المقدمين غير مشروطة بايجاب شئ وغير المشتمل
من الصنف الاول مشروطة بامرين احدهما كلية احدى
المتصلتين وثانيهما بعد رعاية القوى الاتية ان يكون احد
المتشاركين بنفسه او بكلية المفروضة مع نتيجة التأليف
اوكلية عكسها المفروضتين منتجا لمقدم تلك المتصلة الكلية
ومن الصنف الثانى مشروط يكون نتيجة التأليف مع
احد المشاركين منتجة للمشارك الاخر اذا اتفقت المتصلتان
فى الكيف ومع احد طرفى الموجبة منهما منتجة لتالى السالبة
اذا اختلفا ومن الصنفين الاخيرين مشروط باحد هذين
الاستنتاجين فى الصنفين الاولين الا ان الصنف الرابع ينتج
تلك المتصلة كلية فيما اذا كانت المتصلتان موجبتين كليتين
وكان تالى الصغرى بنفسه او بكليته مع نتيجة التأليف
او عكسها الكلى منتجا لمقدم الكبرى كما فى المثال المذكور

اذا فرض

قوله اذافرض

اذافرض مقدم الكبرى حملية جزئية (فوائد نافعه) فيماقبل
وبعد منها ان جزئية مقدم المتصلة الكلية موجبة كانت
اوسالبة فى قوة كلية فتى صدقت ومقدمها جزئى صدقت
مقدمها كلى ومنهاان كلية مقدم المتصلة الجزئية الموجبة
اوالسالبة فى قوة جزئية ومنها ان جزئيه تالى السالبة
الكلية اوالجزئية فى قوة كلية ومنها ان كلية تالى الموجبة
الكلية اوالجزئية فى قوة جزئية (النوع الثالث) له ثمانية
اصناف لان الشرطية التى هى احد جزئى احدى المتصلتين
اما متصلة اومنفصلة مقدم الصغرى او الكبرى اوتالى
احديهما وشعقد بين المتشاركين فى كل صنف الاشكال الاربعة
بضروبها والنتيجة فى الكل متصلة احد طرفيها متصلة
او منفصلة كقولنا كلما كان العالم ممكنا فكلما تعدد الاله يلزم
امكان التمانع بينهما وكلما امكن التمانع يلزم امكان اجتماع
النقيضين ينتج انه كلما كان العالم ممكنا فكلما تعدد الاله يلزم
امكان اجتماع النقيضين وهذا النوع كالقياس المؤلف
من الحملية والمتصلة فى شرائط الانتاج وعدد الضروب
فى كل صنف وستعرفها (القسم الثانى) مايتركب
من منفصلتين وله ايضا ثلثة انواع النوع الاول مايكون
اشتراك المقدمتين فى جزء تام من كل منهما وله ستة اصناف
لانه اما مؤلف من حقيقتين اومن حقيقية مع مانعة الجمع
اومع مانعة الخلو اومانعتى الجمع اومانعتى الخلو اومانعة الجمع
مع مانعة الخلو ولايتميز الاشكال الاربعة فى المؤلف
من المتجانسين منها بالطبع بل بالوضع فقط ويشترط فى انتاج

الكل ايجاب احدى المقدمتين وكلية احديهما ومنافاة السالبة للموجبة المستعملتين فيه بان لايصدق نوع تلك السالبة فى مادة تلك الموجبة ولذا ينتج سالبة كل نوع من انواع المنفصلة مع موجبته لامع موجبة نوع آخر الا السالبة المانعة الجمع او الخلو مع الموجبة الحقيقية لامتناع صدقهما فى مادتهما واما النتايج فالمؤلف من الموجبتين الكليتين ينتج فى الصنف الاول متصلتين موجبتين كليتين من الطرفين ومنفصلة سالبة كلية بانواعها الثلثة كقولنا دائما اما ان يكون الواجب تعالى فاعلا مختارا او يكون العالم قديما والبتة اما ان يكون العالم قديما او حادثا ينتج انه كلما كان الواجب تعالى فاعلا مختارا كان العالم حادثا وبالعكس الكلى وانه ليس البتة اما ان يكون فاعلا مختارا او يكون العالم حادثا وفى الصنف الثانى والثالث والسادس متصلة موجبة كلية مقدمها من غير الحقيقية فى الثانى ومن الحقيقية فى الثالث ومن مانعة الجمع فى السادس وفى الصنف الرابع والخامس متصلتين موجبتين جزئيتين كل منهما مؤلفة من الطرفين فى الخامس ومن نقيضى الطرفين فى الرابع والمؤلف من موجبتين احديهما جزئية فهو فى النتيجة كالرابع فى الرابع والسادس ان كانت الجزئية فى السادس مانعة الجمع وكالخامس فيما عداهما من الاصناف الاربعة والصنف السادس فيما كانت الجزئية مانعة الخلو والمؤلف من الموجبة والسالبة عقيم فى السادس ومنتج فى الاول احدى متصلتين سالبتين جزئيتين لا على التعيين مقدم احديهما طرف الموجبة وتاليها طرف السالبة

والاخرى بالعكس وفي البواقي احديهما على التعيين معقدمها من مانعة الجمع في الثاني ومن الحقيقية في الثالث ومن السالبة في الرابع ومن الموجبة في الخامس (النوع الثاني) ما يكون اشتراكهما في جزء ناقص من كل منهما وهو المطبوع ويتألف بين المشاركين الاشكال الاربعة بضروبها وربما يجتمع في قياس واحد منه شكلان فصاعدا اما من نوع او من انواع ويشترط في انتاجه امور اربعة ايجاب المقدمتين وكلية احديهما وصدق منع الخلو بالمعنى الاعم عليهما واشتمال الشكل المنعقد الواحد او المتعدد على شرائط الانتاج والنتيجة منفصلة موجبة مانعة الخلو بذلك المعنى ايضا مركبة من نتيجة التأليف والجزء الغير المشارك ان وجد ذلك الجزء والا فمن نتايج التأليفات وله اصناف خمسة لامزيد عليها الاول ما يشارك جزء واحد من احديهما جزءا واحدا من الاخرى مشاركة منتجة ينتج منفصلة ذات اجزاء ثلثة الطرفين الغير المشاركين ونتيجة التأليف كقولنا اما ان يكون كل جسم متغيرا اولا متغيرا واما ان يكون كل متغير حادثا او بعض الممكن قديما ينتج انه اما ان يكون كل جسم حادثا او لا متغيرا او بعض الممكن قديما الثاني ما يشارك جزء من احديهما جزئين من الاخرى ينتج منفصلة ذات اجزاء ثلثة الطرف الغير المشارك ونتيجتي التأليفين كقولنا اما ان يكون كل جسم لا متغيرا او متغيرا واما ان يكون كل متغير حادثا او كل متغير قديما ينتج اما ان يكون كل جسم لا متغيرا او حادثا او قديما

الثالث مايشارك جزء من احديهما جزءا من الاخرى والجزء الاخر من الاولى جزءا آخر من الثانية ينتج باعتبار المشاركتين منفصلتين كل منهما ذات اجزاء ثلثة كما انتج الاول الرابع مايشارك كل جزء من احديهما كل جزء من الاخرى ينتج منفصلة ذات اجزاء اربعة هى نتايج التأليفات الاربعة الخامس مايشارك جزء من احديهما كل جزء من الاخرى والجزء الاخر من الاولى احد جزئى الاخرى فقط ينتج منفصلتين كل منهما ذات اجزاء ثلثة كما انتج الثانى (النوع الثالث ما يكون اشتراكهما فى جزء تام من احديهما وناقص من الاخرى بان يكون احد طرفى احديهما شرطية متصلة اومنفصلة و يشترط انتاجه باشتمال المتشاركين على تأليف منتج من احد الاشكال الاربعة و بكون المنفصلة الشرطية الجزء موجبة مانعة الخلو بالمعنى الاعم والنتيجة ايضا موجبة مانعة الخلو المؤلف من الجزء الغير المشارك ومن نتيجة التأليف بين تلك الشرطية والمنفصلة البسيطة فان كانت تلك الشرطية منفصلة فحكمها مع المنفصلة البسيطة كحكم القياس المركب من المنفصلتين المتشاركتين فى جزء تام من كل منهما فى الشرائط والنتايج وقد سبقت فيؤخذ نتيجة التأليف بحسبهما وتجعل احد جزئى النتيجة كقولنا اما ان يكون العدد زوجا اوفردا واما ان لايكون العدد كما واما ان يكون العدد فردا واما ان يكون منقسما ينتج اما انه كلما كان العدد زوجا كان منقسما و بالعكس و اما ان لايكون العدد كما وان كانت متصلة فحكمها معها كحكم القياس المركب

من

من المنفصلة والمتصلة وسيجيء فتؤخذ نتيجة التأليف بحسبهما
كقولنا دائما اما كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
واما الشمس مظلمة ودائما اما ان يكون النهار موجودا او الليل
موجودا ينتج اما ان يكون الشمس طالعة او الليل موجودا
واما يكون الشمس مظلمة (القسم الثالث ما يتركب من الحملية
والمتصلة ولا يمكن المشاركة بين الحملية والشرطية الا في جزء
تام من الحملية وناقص من الشرطية وينعقد الاشكال الاربعة
بضروبها بين المتشاركين وله انواع اربعة لان المشارك
للحملية اما تالى المتصلة والحملية كبرى وهو المطبوع
او صغرى واما مقدم المتصلة والحملية كبرى او صغرى
والنتيجة في الكل متصلة تابعة للمتصلة في الكيف فالنوعان
الاولان ينتجان متصلة مقدمها مقدم المتصلة وتاليها نتيجة
التأليف بين التالى الصغرى والحملية الكبرى في الاول
وبالعكس في الثاني كقولنا كلما كان العالم متحيزا كان متغيرا
وكل متغير حادث ينتج انه كلما كان متحيزا كان حادثا وشرط
انتاجهما ان يكون تأليف هذه الحملية مع ذلك التالى منتجا
ولو بالقوة لنتيجة التأليف ان كانت المتصلة موجبة ومع نتيجة
التأليف منتجا ولو بالقوة لتالى المتصلة السالبة ان كانت سالبة
والنوعان الاخيران ينتجان متصلة مقدمها نتيجة التأليف
بين المقدم الصغرى والحملية الكبرى في الثالث وبالعكس
في الرابع وتاليها تالى المتصلة كقولنا العالم متغير وكلما كان
كل متغير حادثا كان الفلك حادثا ينتج كلما كان العالم حادثا كان
الفلك حادثا ولا يشترط فيهما اشتمال المتشاركين على تأليف

قوله ينتج

قوله منتجا

منتج فان اشتملا على تأليف منتج بالفعل او بالقوة بناء على القوى السابقة ينتجان مطلقا سواء كانت المتصلة موجبة او سالبة كلية او جزئية والا فيشترط امران احدهما كلية المتصلة وثانيهما كون الحملية مع نتيجة التأليف او مع كلية عكسها المفروضتين منتجا لمقدم تلك المتصلة الكلية كقولنا كلما كان كل انسان حيوانا كان كل رومي حساسا وكل فرس حيوان ينتج كلما كان كل انسان فرسا كان كل رومي حساسا (القسم الرابع ما يتركب من الحملية والمنفصلة سواء كانت الحملية كبرى او صغرى وهو على نوعين (النوع الاول ما ينتج حملية واحدة وهو المسمى بالقياس المقسم المركب من منفصلة وحمليات بعدد اجزاء الانفصال كل حملية منهما مشاركة لجزء آخر من اجزاء تلك المنفصلة بحيث يتألف بين الاجزاء والحمليات اقيسة متغايرة في الاوسط متحدة في النتيجة التي هي تلك الحملية اما من شكل او من اشكال مختلفة وشرط انتاجه ان يكون المنفصلة فيه موجبة كلية مانعة الخلو بالمعنى الاعم واشتمال جميع تلك الاشكال على شرائط الانتاج حتى يشترط في الشكل الاول ايجاب اجزاء الانفصال الصغريات وكلية الحمليات الكبريات وبالعكس كقولنا اما ان يكون العالم جوهرا او عرضيا وكل جوهر حادث وكل عرض حادث فالعالم حادث *تنبيه* القياس المقسم وامثاله في الحقيقة قياس مركب من اقيسة مفصولة النتائج كما سيأتي بناء على ان المنفصلة مع كل حملية قياس بسيط منتج لمنفصلة مؤلفة من نتيجة التأليف والجزء الغير المشارك

قوله بناء

قوله ينتج كلما

قوله متحدة

كما يأتي (النوع الثاني ماينتج شرطية واحدة اومتعددة وهو القياس الغير المقسم المؤلف من منفصلة وحملية واحدة اوحمليات متعددة مشاركة لجزء من اجزائها اولاجزاء متعددة امابعدد الاجزاء او اقل منها او اكثر بلن يشارك حمليتان او اكثر الجزء واحد وله ثمة اصناف لان المنفصلة فيه امامانعة الخلو اومانعة الجمع اوحقيقية وينعقد الاشكال الاربعة بضروبها في الكل (فالصنف الاول يشترط انتاجه بكون المشاركة منتجة مشتملة على شرائط الانتاج فحينئذ ينتج منفصلة موجبة مانعة الخلو مؤلفة من نتيجة التأليف ومن الجزء الغير المشارك اما واحدة ان كانت المشاركة واحدة بان يكون الحملية واحدة مشاركة لجزء واحد كقولنا اما ان يكون هذا العدد عددا منقسما اوفردا وكل منقسم زوج ينتج اما ان يكون هذا زوجا اوفردا وحينئذ يكون القياس بسيطا واما متعددة ان كانت المشاركة متعددة بان يشارك حملية واحدة لجزئين فصاعدا اوحمليات متعددة لجزء واحد اولمتعدد فحينئذ هو باعتبار كل مشاركة قياس بسيط ينتج تلك المنفصلة وباعتبار مجموع المشاركتين فصاعدا قياس مركب ينتج منفصلة موجبة اخرى امامؤلفة من نتايج التأليفات ان لم يوجد الجزء الغير المشارك والا فمؤلفة منها ومن ذلك الجزء سواء كان عدد الحمليات مساويا لعدد الاجزاء وهو ظاهر اواقل منها كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا اوفردا وكل عدد كم ينتج باعتبار البساطة قولنا اما ان يكون بعض الزوج كما وهذا

قوله منتجة

قوله والا فمؤلفة

العدد فردا وقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او بعض
الفرد كما او باعتبار التركيب قولنا اما ان يكون بعض الزوج كما
او بعض الفرد كما او اكثر منها لكن حينئذ ينتج باعتبار التركيب
منفصلات عديدة مركبة من نتايج التأليفات كقولنا
اما ان يكون هذا العدد منقسما و لامنقسما وكل منقسم زوج
وكل لامنقسم فرد وكل لامنقسم كم ينتج باعتبار التركيب قولنا
هذا العدد اما زوج اوفرد و قولنا هذا اما زوج اوكم و قولنا
هذا اما زوج او فرد وكم وربما يتحد بعض نتايج
التأليفات مع بعض دون بعض آخر فحينئذ تجعل المتحدتان
جزء واحدا من النتيجة المنفصلة وغير المتحدة او الجزء الغير
المشارك جزء آخر منها (والصنف الثانى غير مشروط
بكون المشاركة منتجة لكن ان كانت منتجة ففيما كانت
المشاركة واحدة انتج سالبة جزئية متصلة مقدمها نتيجة
التأليف وتاليها الجزء الغير المشارك كقولنا اما ان يكون هذا
الجسم حجرا اوشجرا وكل شجر متحيز ينتج قد لايكون اذا كان
هذا الجسم متحيزا كان حجرا وفيما كانت متعددة انتج منفصلات
متعددة كذلك كما اذا بدلنا الكبرى فى هذا المثال بقولنا
وكل جسم متحيز لينتج قد لايكون اذا كان بعض الحجر متحيزا
كان هذا الجسم شجرا وقد لايكون اذا كان بعض الشجر
متحيزا كان هذا الجسم حجرا و لاينتج باعتبار مجموع
المشاركتين فصاعدا سالبة واحدة متصلة مؤلفة من نتايج
التأليفات حتى لاينتج المثال قولنا قد لايكون اذا كان بعض
الحجر متحيزا كان بعض الشجر متحيزا للتخلف فى بعض المواد

قوله ينتج

قوله انتج

قوله للتخلف

وان لم

وان لم تكن منتجة فشرط انتاجه ان تكون نتيجة التأليف المفروضة مع الحملية منتجة للجزء المشارك من المنفصلة فحينئذ ينتج منفصلة موجبة مانعة الجمع مؤلفة من نتيجة التأليف ومن الجزء الغير المشارك اما واحدة ان كانت المشاركة واحدة كقولك اما ان يكون هذا الشئ متحيزا او جوهرا مجردا وكل جسم متحيز ينتج اما ان يكون هذا الشئ جسما او جوهرا مجردا او متعددة ان كانت المشاركة متعددة وهو حينئذ باعتبار كل مشاركة قياس بسيط ينتج تلك المنفصلة وباعتبار مجموع المشاركتين فصاعدا قياس مركب ينتج منفصلة موجبة اخرى مانعة الجمع مؤلفة من ذلك او من نتايج التأليفات سواء كانت الحملية واحدة كقولنا اما ان يكون الاله الواحد موجودا والاله المتعدد موجودا وكل واجب موجود اينتج باعتبار البساطة قولنا اما ان يكون الاله الواحد واجبا او المتعدد موجودا وقولنا اما ان يكون الاله الواحد موجودا او المتعدد واجبا وباعتبار التركيب قولنا اما ان يكون الاله الواحد واجبا او المتعدد واجبا او متعددة كقولنا اما ان يكون الاله الواحد قديما او المتعدد موجودا وكل واجب قديم وكل مجرد موجود جميع ما ذكر في الصنفين اذا كانت المنفصلة موجبة واما اذا كانت سالبة فحكم مانعة الخلو السالبة حكم مانعة الجمع الموجبة في الاشتراط باستنتاج الجزء المشارك من نتيجة التأليف مع الحملية وحكم مانعة الجمع السالبة حكم مانعة الخلو الموجبة في الاشتراط بكون المشاركة منتجة تكن النتيجة فيهما سالبة من نوع المنفصلة

قوله كقولك

قوله وكل

قوله وباعتبار

قوله او متعددة

فالضابط فى نتيجة الصنفين انهامنفصلة تابعة للمنفصلة
فى الكم والكيف والجنس اعنى المنفصلة والنوع اعنى مانعة
الخلو ومانعة الجمع الااذا كانت المشاركة منتجة فيما كانت
المنفصلة موجبة مانعة الجمع كما عرفت والصنف الثالث
ان كانت المنفصلة فيه موجبة ينتج ما انتجه الصنفان الاولان
بشروطهما فيما كانت المنفصلة فيهما موجبة والافلا ينتج
القسم الخامس مايتركب من المنفصلة و المتصلة وله ايضا
ثلثة انواع (النوع الاول) مايكون الاوسط جزأ تاما من كل
منهما ولايتميز الاشكال الاربعة فيه بالطبع بل بالوضع فقط
وله اربعة اصناف لان المتصلة اماصغرى او كبرى
وعلى التقديرين فالاوسط امامقدمها اوتاليها وشرط فى الكل
كلية احدى المقدمتين وايجاب احديهما و بعد ذلك فالمتصلة
اماموجبة اوسالبة فان كانت موجبة فالمنفصلة ايضا
اماموجبة فشرط انتاجه ان يكون الاوسط مقدم المتصلة
ان كانت المنفصلة مانعة الخلو اوتاليها ان كانت مانعة الجمع
اوسالبة فالشرط بالعكس والنتيجة فيهما منفصلة موافقة
للمنفصلة فى الكيف والنوع كقولنا كلما كان العالم حادثا كان
موجده فاعلا مختارا واماان يكون موجده فاعلا مختارا
اوفاعلا موجبا ينتج اماان يكون العالم حادثا او يكون موجده
فاعلا موجبا مانعة الجمع وان كانت المتصلة سالبة فالشرط
احد الامرين اما كلية المتصلة اوكون الاوسط تاليها ان كانت
المنفصلة مانعة الخلو او مقدمها ان كانت مانعة الجمع
فان كانت المنفصلة مانعة الخلو الكلية فان كانت المتصلة

ايضا كلية ينتج القياس نتيجتين مانعة الخلو ومانعة الجمع موافقتين للمتصلة فى الكم والكيف كقولنا لبس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود ودائما اما ان يكون الليل موجودا اوالارض مضيئة ينتج ليس البتة اما ان يكون الشمس طالعة اوالارض مضيئة وان كانت المتصلة جزئية انتج مانعة الجمع فقط موافقة للمتصلة كما وكيفا وان كانت غير مانعة الخلو الكلية فسواء كانت مانعة الجمع اومانعة الخلو الجزئية انتج سالبة جزئية مانعة الخلو (تنبيه) اشتراط انتاج الموجبتين بكون الاوسط مقدم المتصلة فى مانعة الخلو اوتاليها فى مانعة الجمع اذا التزم موافقة النتيجة للقياس فى الحدود ان لم يلتزم ذلك فالمؤلف منهما ينتج بدون ذلك الشرط موجبة متصلة جزئية مؤلفة من نقيض الاصغر وعين الاكبر فيما تركب من مانعة الخلو ومن عين الاصغر ونقيض الاكبر فيما تركب من مانعة الجمع واما اذا كانت المنفصلة حقيقية فان كانت موجبة انتج نتيجتى الباقيين وان كانت سالبة فلا ينتج شيئا (النوع الثانى) ما يكون الاوسط جزأ ناقصا من كل منهما وله ستة عشر صنفا لان المنفصلة فيه اما مانعة الخلو او مانعة الجمع وكل منهما اما موجبة او سالبة والمتصلة اما صغرى او كبرى والجزء المشارك من المتصلة اما مقدمها او تاليها وينعقد الاشكال الاربعة بضروبها فى كل منهما والكل ينتج نتيجتين احديهما متصلة مركبة من الطرف الغير المشارك من المتصلة ومن منفصلة مؤلفة من نتيجة التأليف بين المتشاركين ومن الطرف الغير المشارك من المنفصلة

قوله بدون ذلك

والاخرى منفصلة مركبة من الطرف الغير المشارك
من المنفصلة ومن متصلة مؤلفة من نتيجة التأليف
ومن الطرف الغير المشارك من المتصلة كقولنا كلما كان العالم
متغيرا كان حادثا ودائما اما ان يكون كل حادث ممكنا او يكون
غير الواجب واجبا ينتج قولنا كلما كان العالم متغيرا فدائما
اما ان يكون العالم ممكنا او غير الواجب واجبا وقولنا اما ان
يكون غير الواجب واجبا واما كلما كان العالم متغيرا كان ممكنا
وحكمه باعتبار النتيجة الاولى كحكم القياس المركب من الحملية
والمتصلة فى الشرائط والنتائج بناء على ان المنفصلة فيه
بمنزلة الحملية وباعتبار النتيجة الثانية كحكم القياس المركب
من الحملية والمنفصلة بناء على ان المتصلة بمنزلة الحملية
(النوع الثالث) ما يكون الاوسط جزأ تاما من احديهما
وناقصا من الاخرى فان كان جزأ تاما من المتصلة كان حكمه
حكم القياس المؤلف من الحملية والمنفصلة ويكون المتصلة
مكان الحملية فالنتيجة فيه منفصلة مؤلفة من الطرف الغير
المشارك من المنفصلة ومن نتيجة التأليف بين الشرطيتين
المتشاركتين وان كان جزأ من المنفصلة كان حكمه حكم
القياس المؤلف من الحملية والمتصلة والمنفصلة مكان الحملية
فالنتيجة فيه متصلة مؤلفة من الطرف الغير المشارك
من المتصلة ومن نتيجة التأليف بين المتشاركتين * فصل *
القياس مطلقا ان تألف من مقدمتين فقط يسمى قياسا بسيطا
ككثر الامثلة المتقدمة فى الاقترانى والاستثنائى وان تألف
من اكثر منهما فقياسا مركبا وهو اما مركب من اقترانيين

فصاعدا اومن استثنائيين فصاعدا اومن الاقترانى
والاستثنائى وعلى كل تقدير هو اماموصول النتايج ان اوصل
الى كل قياس بسيط نتيجته فضمت الى مقدمة اخرى ليحصل
بسيط اخر وهكذا الى حصول اصل المطلوب كقولنا هذا
الشبح جسم لانه انسان وكل انسان حيوان فهذا حيوان
ثم هذا حيوان وكل حيوان جسم فهذا جسم وهو المطلوب
واما مفصول النتايج ان فصل عن بعض البسائط نتيجته
كقولنا الان هذا الشبح انسان وكل انسان حيوان وكل حيوان
جسم فهذا جسم وكالقياس المقسم وامثاله كما اشرنا
والاستقراء التام قسم من المقسم والمؤلف من الاقترانى
والاستثنائى ان تألف من الاقترانى والاستثنائى الغير المستقيم
يسمى عندهم قياسا خلفيا كقولهم لا يمكن صدق الشكل الثانى
او الثالث بدون صدق نتيجته والالصدق نقيض النتيجة
مع صدق كل من المقدمتين منتظما مع احديهما على هيئة
شكل معلوم الانتاج لما ينافى المقدمة الاخرى وكلما صدق
النقيض كذلك يلزم صدق المقدمة الاخرى وكذبها معا
هذا خلف اى باطل وان تألف من الاقترانى والاستثنائى
المستقيم فينبغى ان يسمى قياسا حقيا وان لم يسموه باسم كقولنا
كلما كان الشكل الثانى صادقا صدق معه عكس كل من مقدمتيه
منتظما بعض المقدمات مع بعض العلوس على هيئة شكل
معلوم الانتاج لنتيجته وكلما صدق العكس كذلك يلزم صدق
النتيجة لكن صدق الشكل الثانى حق فيصدق النتيجة قطعا
* الباب الخامس * فى مواد الادلة اعلم اولا ان نظر فى النسبة

قوله اومن استثنائيين

قوله كقولنا هذا

قوله والالصدق

الخبرية من الوقوع او اللا وقوع ان تساويا عند العقل من غير رجحان اصلا فالعلم المتعلق بكل منهما يسمى شكا وان ترجح احدهما بنوع من الاذعان و القبول يسمى العلم به تصديقا واعتقادا فذلك الاعتقاد ان كان جازما بحيث انقطع احتمال الطرف الاخر بالكلية و ثابتا بحيث لا يزول بتشكيك المشكك ومطابقا للواقع يسمى يقينا او غير مطابق فيسمى جهلا مركبا او غير ثابت فيسمى تقليدا او غير جازم فيسمى ظنا والعلم المتعلق بنقيض المظنون يسمى وهما و بنقيض المجزوم الذي هو ماعدا المظنون تخييلا فقد ظهر ان الشك والوهم والتخييل تصورات لا تصديقات فالقضية اما يقينية او تقليدية او مظنونة او مجهولة جهلا مركبا واليقينية اما بديهية او نظرية تكتسب منها اما البديهيات فست (الاولى الاوليات وهي التي يحكم بها كل عقل سليم قطعا اي جازما ثابتا بمجرد تصورات اطرافها مع النسبة كالحكم بامتناع اجتماع النقيضين اوارتفاعهما و بان الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء (الثانية المشاهدات وهي التي يحكم بها العقل قطعا بواسطة مشاهدته الحكم اما بالقوى الظاهرة كالحكم بان هذه النار او كل نار حارة وان الشمس مضيئة وتسمى حسيات او بالقوى الباطنة كالحكم بان لنا جوعا او عطشا او غضبا وتسمى وجدانيات وهي لا تكون يقينية لمن لم يجدها في وجدانه (الثالثة قضايا قياساتها معها وتسمى فطريات وهي التي يحكم بها العقل قطعا بواسطة القياس الخفي اللازم لتصورات اطرافها كالحكم بزوجية الاربعة لانقسامها

فالقضية

وله بمجرد

له او كل نار

بمتسا

بمتساويين (الرابعة المتواترات وهى التى يحكم بها العقل قطعا بواسطة قياس خفى حاصل دفعة عند امتلاء السامعة بتوارد اخبار الشاهدين للحكم بحيث يمتنع عنده تواطؤهم على الكذب كحكم من لم يشاهد البغداد بوجودها المتواتر وحيث اشترط بمشاهدتهم الحكم لم يصح تواتر العقليات الغير المحسوسة باحدى الحواس (الخامسة المجربات وهى التى يحكم بها العقل قطعا بواسطة قياس خفى حاصل دفعة عند تكرر مشاهدة ترتب الحكم على التجربة كالحكم بان شرب السقمونيا يسهل الصفراء وهى لاتكون يقينية عند غير المجرب الابطريق التواتر (السادسة الحدسيات وهى التى يحكم بها العقل قطعا بواسطة القياس الخفى الحاصل دفعة بالحدس الذى هو ملكة الانتقال الدفعى من المبادى الى المطالب وتلك الملكة للنفس امابحسب الفطرة الاصلية كما فى صاحب القوة القدسية بالنسبة الى جميع المطالب وامابممارسة مبادى الحكم كما فى غيره بالنسبة الى بعضها كالحكم بان نور القمر مستفاد من الشمس بواسطة القياس الخفى الحاصل دفعة عند تكرر مشاهدة اختلافات تشكلاته النورية عند قربه من الشمس وبعده وهى ايضا لاتكون يقينية لغير المتحدس الابواسطة الاستدلال بذلك القياس الخفى اوغيره وحينئذ تكون نظرية بالنسبة اليه وان كانت بديهية بالنسبة الى المتحدس (واما النظريات فهى القضايا التى يحكم بها العقل قطعا بواسطة البراهين وترتيب مقدماتها تدريجا واما التقليدية فهى القضية التى يحكم بها العقل

قوله بواسطة

قوله ملكة الانتقال

قوله بواسطة

جزما بمجرد تقليد الغير والسماع منه الغير البالغ حد التواتر كحكم من في شاهق الجبل جزما بوجود الواجب تعالى بلا استدلال بالمصنوعات بل بمجرد السماع من شخص اوشخصين وهذه القضية بديهية عند المقلد زعما لانظرية يستدل عليها بخبر الغير للتنافي بين التقليد والاستدلال عليه ولان الاستدلال بخبر الاحاد لايفيد الجزم اصلا (واما الظنيات فهي القضايا المأخوذة من القراين والامارات يحكم بها العقل حكما راجحا مع تجويز نقيضها مرجوحا كالحكم بكون الطواف بالليل سارقا وجميعها نظريات واما الجهلية المركبة فهي القضية الكاذبة التي يحكم بها العقل المشوب بالوهم قطعا اما بزعم البداهة او بواسطة الدليل الفاسد مادة او صورة بزعم البرهان كحكم الحكماء بقدم العالم فبعضها بديهية زعما وبعضها نظرية فالجهليات لايكون الا كاذبة كما ان اليقينيات لايكون الا صادقة واما التقليديات والظنيات فبعضهما صادقة والبعض كاذبة (ثم القضايا) باعتبار تركب الادلة منها سبعة اقسام منها اليقينيات بديهية كانت اونظرية كما سبق (ومنها المشهورات عند جميع الناس كالحكم بان الظلم قبيح اوعند طائفة كالحكم ببطلان مطلق التسلسل ولوغير مرتبة الاجزاء اوغير مجتمعة في الوجود عند المتكلمين واما الحكماء فقط شرطوا في بطلانه الترتب والاجتماع (ومنها المسلمات بين المستدل وخصمه او بين اهل علم كتسليم الفقهاء مسائل علم الاصول (ومنها المقبولات المأخوذة عمن يحسن فيه الاعتقاد كالمأخوذة

قوله للتنافي

قوله العقل

قوله كالحكم

من

عن الانبياء عليهم الصلوات والعلماء (ومنها المظنونات كما تقدم (ومنها المخيلات وهى التى يتخيل بها ليتأثر نفس السامع قبضا او بسطا مع الجزم بكذبها كالحكم بان الخمر ياقوتة سيالة والعسل مرة مهوعة (ومنها الموهومات وهى القضايا التى يحكم بها الوهم قطعا فى غير المحسوسات قياسا على المحسوسات كحكم البعض بان كل موجود فله مكان وجهة قياسا على ماشاهدوه من الاجسام والمراد من القياس على المحسوس اعم مما بالذات او بالواسطة فالموهومات هى الجهليات وهذه الاقسام السبعة متصادقة اذ قد يكون الحكم الواحد المتيقن او المقلد او المظنون او المجهول مشهورا او مسلما او مقبولا وقد يكون الموهوم بل المتيقن عند طائفة مخيلا عند اخرى الا ان المقدمة قد تؤخذ فى الدليل من حيث كونها يقينية او من حيث كونها مشهورة او مسلمة او مقبولة الى غير ذلك * فصل فى الصناعات الخمس * الدليل قياسا كان او غيره ان كان جميع مقدماته بالمعنى الاعم يقينية من حيث انها يقينية يسمى برهانا كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث والغرض منه تحصيل اليقين الذى هو اكمل المعارف والا فان كان بعض مقدماته من المشهورات او المسلمات من حيث انهما كذلك يسمى جدلا كقولك هذا الفعل قبيح لانه ظلم وكل ظلم قبيح والغرض منه الزام الخصم واقناع العاجز عن ادراك البرهان وما للاقناع يسمى دليلا اقناعيا او من المقبولات او المظنونات من حيث انهما كذلك فيسمى خطابة كقولك هذا الرجل الطواف ينبغى ان

قوله اعم مما

قوله وهذه

قوله ان كان جميع

يحترز عنه لانه سارق وكل سارق ينبغي ان يحترز عنه
والغرض منه ترغيب الناس فيما ينفعهم وتنفيرهم عما يضرهم
كما يفعله الخطباء والوعاظ وكل من الدليل النقلي والامارة
قسم منهما او من المخيلات من انها مخيلات فيسمى شعريا
كقول الشاعر لولم يكن نية الجوزاء خدمته لما رأيت عليها
عقد منتطق او من الموهومات من حيث انها موهومات
فيسمى سفسطة كقول الفرقة الضالة الواجب تعالى له
مكان وفي جهة لانه موجود وكل موجود له مكان وجهة
فالدليل الفاسد مادة اوصورة على اطلاقه سفسطة واعظم
منافع معرفتها التوقي وبشرط علم المستدل بفساده يسمى
مغالطة والغرض منها تغليط الخصم واسكاته ومن يستعملها
في مقابلة الحكيم سوفسطائي وفي مقابلة الجدلي مشاغبي
واما الغرض من السفسطة في غير صورة المغالطة فزعم
تحصيل العلم * تنبيه * اقوى العلوم الجازم الثابت ثم الثابت
واضعفها الغير الجازم وكل منها يفيد مثله ومادونه في القوة
ولايفيد مافوقه * فصل * الدليل ان كان الجزء المتوسط
بين العقل والنتيجة منه علة لها في الذهن والخارج فلمي
كالاستدلال بتعفن الاخلاط على الحمى وبوجود النار
على الدخان ايلا او في الذهن فقط بان يكون علمه علة
لعلمها فقط فاني سواء كان معلولا مساويا لها في الخارج
كالاستدلال بالحمى على التعفن وبوجود الدخان على النار
نهارا او كانا معلولي علة واحدة كالاستدلال بالحمى
على الصداع وبالدخان على الحرارة سواء قرز الجميع

قوله ترغيب

قوله من حيث

قوله وكل منها

قوله ان كان

قوله كالاستدلال

قوله بان يكون

قوله معلولا مساويا

قوله ان توقف

اقترانيا اواستثنائيا اوغيرهما وايضا الدليل ان توقف
على حكاية كلام الغير فنقلى والافعقلى *خاتمة* اسامى العلوم
كالمنطق والكلام والنحو وغيرها قد تطلق على المسائل
وقد تطلق على الادراكات بها عن دليلها وقد تطلق
على الملكة الحاصلة من تكرر تلك الادراكات فحقيقة العلم
بالمعنيين الاخيرين الادراكات والملكة وبالمعنى الاول
مجموع المسائل الكثيرة التى تضبطها جهة واحدة ذاتية
هى الموضوع كالمعلومات للمنطق وعرضية هى الغاية
كالعصمة له وموضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية
اللاحقة له لذاته اولمساويه بان يجعل هو اوعرضه الذاتى
اونوع احدهما موضوعا للمسئلة ويحمل عليه عرضه الذاتى
اونوعه وهو فى بعض العلوم امر واحد كالكلمة فى الصرف
وفى البعض الاخر امور متعددة متناسبة فى امر يعتدبه عند
اهل ذلك الفن كالمعلومات التصورية والتصديقية
المتشاركة فى الايصال فى المنطق فمسائل كل فن حمليات
موجبات ضروريات كليات يبرهن عليها فى ذلك الفن
ان كانت نظرية فيؤول بها ما وقع فى كتب الفنون
من الشرطيات والسوالب والموجبات المهملات والجزئيات
والموجبات الكليات الغير الضروريات وقد جعل المبادى
جزأ من العلم تسامحا وهى اما تصورية هى تعريفات
الموضوعات واجزائها وجزئياتها وتعريفات المحمولات
التى هى العوارض الذاتية حدودا كانت اورسوما
واما تصديقية هى الحكم بموضوعية موضوع العلم ودلائل

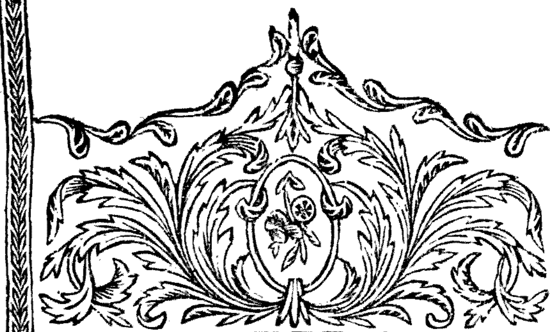
قوله فمسائل

قوله ان كانت

قوله تعريفات الموضوعات

قوله اونظرية

المسائل والقضايا التي تتألف هي منها وتلك القضايا اما بديهية
بذاتها وتسمى علوما متعارفة او نظرية يذعن بها المتعلم
ويقبلها بحسن ظن للمستدل وتسمى اصولا موضوعة
او بالشك والانكار الى ان تتبين في محلها وتسمى مصادرات
ولا يجب ان تكون تلك القضايا من مسائل ذلك الفن بل يجوز
ان يكون من مسائل علم آخر و ان لا يكون من مسائل علم
مدون اصلا و بما ذكرنا ظهر ان قول الشيخ الرئيس ابن سينا
مهملات العلوم كليات ومطلقاتها ضروريات
غير مختص بالعلوم الحكمية كما وهم
وليكن هذا آخر الكلام بحمد
العزيز العلام



* * * * * * * * * (حاشية البرهان) * * * * * * * * *

* بسم الله الرحمن الرحيم *

٣ قوله احكامه الخمسة الخ هى الوجوب والندب والاباحة والكراهة والحرمة ٣ قوله الامانات المحمولات الخ وهى الامانات التى عرضت على السموات والارض والجبال فاشفقن منها وحملها الانسان فاعرف ٤ قوله وهو ملاحظة المعقول الخ المراد من الملاحظة والترتيب ماهو الاختيارى كما هو المتبادر من الافعال الاختيارية المسندة الى ذوى الاختيار فيخرج الملاحظات الاضطرارية فى الحدسيات وغيرها مما كان الحكم فيها بواسطة القياس الخفى الحاصل دفعة بالاضطرار لا بالاختيار من البديهيات ٤ قوله واجزاؤه الكليات الخمس الخ هذا مبنى على التغليب والا فالنوع الحقيقى ليس بجزء منه اصلا ٤ قوله بحيث يحصل الخ صيغة المضارع للاستمرار فلا يكون الحصول

فى بعض

فی بعض الاوقات دون بعض دلالة و الدوام بین الفهمین
کنایة عن اللزوم بینهما بقرینة انهم عرفوا الدلالة باللزوم
بین العلمین فینطبق علی ماذکر و تأمل ○ قوله کدلالة
الضرب الخ عدل عن المثالین المشهورین من قابل العلم للانسان
والزوج للاربعة لانهما لیسا بمطابقین للمثل علی مذهب اهل
المعقول من اشتراط اللزوم البین بالمعنی الاخص فی الالتزام
بخلاف الضارب والمضروب للضرب فان الضرب من مقولة
الفعل وهی من الاعراض النسبیة وجمیع الاعراض النسبیة
من المقولات السبعة المفصلة فی الحکمة یتوقف تصورها
علی تصور طرفیها ○ قوله بخلاف العکس ای لیس لزومهما
للمطابقة متیقنا سواء کان عدم اللزوم متیقنا کما فی التضمن
فان المطابقة متحققة بدونه فی الماهیات البسیطة او لم یکن
شیء من اللزوم وعدمیه متیقنا کما فی لزوم الالتزام اذ یجوز
ان یکون لکل ماهیة مرکبة و بسیطة لازم ذهنی وان لا یکون
لبعضها وقوله کلزوم احدیهما للاخری من قبیل الثانی
اما لزوم الالتزام للتضمن فلما مر من جواز ان یوجد لکل ماهیة
مرکبة لازم ذهنی و ان لا یوجد لبعضها و اما لزوم التضمن
للالتزام فلانه یجوز ان یختص الالتزام بالماهیات المرکبة
وان لا یختص ○ قوله وکل من المفرد والمرکب الخ انما تعرضنا
لتفصیل ابحاث الحقیقة والمجاز مع ان کتب المنطق خالیة
عنها لتوقف الافادة والاستفادة علیها کثیرا وهم انما تعرضوا
لمباحث الالفاظ لاجل ذلك التوقف فلا وجه لتعرضهم
لما عداها دونها کما لا یخفی ○ قوله او فی لازمه مع جواز الخ ینبغی

ان يعلم ان المراد باللزوم ههنا هو اللزوم المعتبر عند اهل العربية
وهو اللزوم فى الجملة كليا كان او جزئيا عقليا كان او عرفيا
وهو ظاهر ٥ قوله مجاز قد يطلق المجاز على ما يعم الكناية
والمجاز ٥ قوله كاستعمال اليد الخ مثال المجاز المرسل المفرد
وقوله والجمل الخبرية فى معنى الانشاء الخ مثال المركب
٦ قوله بتبعية استعمال احد المصدرين الخ لان للمشتقات
وضعين وضع المادة ووضع الهيئة فالاستعارة فيها قد يكون
بتبعية الاستعارة فى المادة كما فى القاتل لمعنى الضارب
الشديد بان يشبه الضرب الشديد بالقتل فى كمال التأثير
فيستعمل القتل الذى هو المصدر المذكور فى ضمن القاتل
فى ذلك المعنى المشبه استعارة اصلية ثم يعتبر استعمال
القاتل فى الضارب ضربا شديدا كما يستتبعه الاستعارة الاولى
الاصلية فيكون الاستعارة فى القاتل تبعية وقد يكون
بتبعية الاستعارة فى الهيئة كما فى نادى لمعنى ينادى
بان يشبه النداء المستقبل بالنداء الماضى الذى هو المصدر
الضمنى لنادى ثم يستعمل ذلك المصدر المذكور فى ضمن
ذكر نادى فى النداء المستقبل استعارة اصلية ثم يعتبر الاستعارة
فى الفعل لاستتباع الاستعارة الاولى الاصلية اياها فيكون
الاستعارة فى الفعل بتبعية الاستعارة فى الهيئة فتأمل
٦ قوله واما فى المفرد المرموز اليه الخ هذا مذهب السلف
وهو المختار بخلاف ما ذهب اليه السكاكى من ان المستعار
هو لفظ المشبه المصرح به فى الكلام كلفظ الحال فى مثالنا
ولا يخفى ان لفظ الحال حقيقة لا مجاز فضلا عن الاستعارة

بخلاف

و بخلاف ماذهب اليه الخطيب من انها التشبيه المضمر فى النفس
وهو فى المثال تشبيه الحال بالشخص المتكلم ولايخفى ان التشبيه
معنى قائم بالذهن لا لفظ و الاستعارة من قبيل اللفظ بخلاف
لفظ المتكلم وان لم يكن مصرحا به فى الكلام كما لايخفى
٦ قوله لا تشكيك فى الذوات الخ الذوات ههنا بمعنى
الماهيات الحقيقية والذاتيات بمعنى اجزائها لا بمعنى مطلق
الماهيات واجزائها حتى يتوجه عليه ان للعوارض ايضا
ماهيات واجزاء ماهيات فاذا لم يكن تشكيك فى شئ
من الماهيات واجزائها يلزم ان لا يوجد فى العرضيات
والاوصاف ايضا مع انكم اعترفتم بوجوده فيهما و حاصل
الدفع ان ماهيات العرضيات كالضاحك والماشى حاصلة
باعتبارنا الضحك و المشى مثلا مع الماهية الانسانية التى
لامدخل فيها الاعتبارنا اصلا فيهما من الماهيات الاعتبارية
بخلاف الانسان وكلامنا فى الماهيات الحقيقية واجزائها وفيه
نظر لان الحمرة والبياض مع كونهما من الماهيات الحقيقية
كليان مشككان كالاحمر والابيض ولذا قيل ان هذا المشهور
غير بين ولا مبين ٦ قوله بمجرد النظر الى ذاته الخ اى مع
قطع النظر عن جميع الامور الخارجة عن ذاته فلا يخرج
عن الكلى مفهوم واجب الوجود لان امتناع تكثره فى الخارج
عند العقل بالنظر الى برهان التوحيد لا بمجرد النظر الى ذاته
والا لاستغنى عن ذلك البرهان كل من يتصوره بعنوان واجب
الوجود وهو باطل ولا يخرج ايضا مفهوم اللاشئ لان امتناع
صدقه على شئ من الاشياء عند العقل بملاحظة كون كل شئ

شيئا فى الواقع و ذلك الكون خارج عن مفهوم اللاشئ
فاذا قطع النظر عن ذلك الكون يجوز العقل صدقه على جميع
الاشياء واما قوله فى الخارج فى قوله مع كثيرين فى الخارج
فلئلا يلزم ان يكون زيد كليا اذا تصوره جماعة لان ما فى ذهن
كل منهم مطابق لكثيرين موجودين فى سائر الاذهان
لا فى الخارج والمراد هو الثانى فلا يلزم شئ ٧ قوله مثال
الزوج للاربعة الخ فان الاربعة سواء وجدت فى الخارج
كاربعة من الناس او فى الذهن فقط كاربعة شموس يثبت لها
الزوجية حيث وجدت بخلاف الحار للنار فان الحرارة
انما تثبت لها فى الخارج لا فى الذهن والا لكان الذهن حارا عند
تصورها لا يقال هذا الدليل جار فى الزوجية اذ نقول
لو عرضت الاربعة فى الذهن لكان الذهن زوجا واللازم
باطل لانا نقول ليست الزوجية سارية الى محل معروضها
بخلاف الحرارة نعم ربما يتصور مع النار وصف الحرارة
لكن الحرارة حينئذ موجودة فى الذهن بصورتها لا بذاتها
والكلام فى الوجود بذاتها والاربعة الموجودة فى الذهن
يثبت لها الزوجية بذاتها وان غفلنا عن زوجيتها ولم نتصور
٧ قوله منه ما يبحث عنه فى المنطق الخ لا يقال مفهوم
الجزئى جزئى منطقى مع صدقه على الموجودات الخارجية
كزيد وعمرو وغيرهما لانا نقول انما يصدق على الصور
العقلية منهم لا على انفسهم باعتبار الخارج فان زيدا مثلا
باعتبار وجوده الخارجى ليس بكلى ولا جزئى بل باعتبار
وجوده الذهنى لما عرفت انهما قسما الموجود الذهنى من حيث

انه الموجود الذهني فافرادهما في الحقيقة ليس الا الموجودات الذهنية الاعتبارية مثل هذا المانع عن الشركة مشيرا الى زيد الجزئي ومرادنا تلك الافراد الاعتبارية لا مطلق الافراد فلا اشكال ٧ قوله كمفهوم الواجب والممكن الخ اما كون الممتنع المعدوم وغيرهما مما لا وجود لموضوعه في الخارج كذلك فظاهر اذ لا يمكن عروضهما له في الخارج لما تقرر عندهم من ان ثبوت الشيء للشيء في ظرف من الخارج والذهن فرع وجود المثبت له في ذلك الظرف فثبوت امثاله للموضوع في الذهن فقط فيكون معقولا ثانيا واما كون مفهوم الواجب والممكن وامثالهما معقولات ثانية فلان الوجوب والامكان سابقان على الوجود الخارجي والثابت في الخارج يجب ان يتأخر عن وجوده الخارجي لما تقرر ولذا جعلوا الوجود معقولا ثانيا اذ الشيء لا يتأخر عن نفسه وفيه نظر لان ما يجب ان يتأخر عن الوجود الخارجي هو ثبوت المفهوم في الخارج لا نفس ذلك المفهوم الثابت الا يرى ان الذاتيات ولوازمها سابقة على الوجود الخارجي حيث تثبت لافرادها في الذهن قبل وجودها الخارجي مع انها ثابتة لها في كلا الوجودين والصواب ان يقال ان الوجوب والامتناع والامكان لما كان عبارة عن اقتضاء الذات الوجود او العدم وعدم الاقتضاء كان كل منها نسبة بين الماهية والوجود والعدم والنسب امور انتزاعية ينزعها الذهن عما وجد فيه فقط ٨ قوله ولذا جعلوا الكلية الخ بان اخذوا في مفهومها المفهوم من حيث هو مفهوم ولو كان

القابلية للتكثر عارضة لما فى الخارج ايضا لما قيدوا المفهوم
بقيد الحيثية ليعم الموجود الخارجى والذهنى جميعا ٨ قوله
عند الكلى الخ اى عند المتكلمين و الحكماء و لايتجه عليه
ان الواجب تعالى لايتصوره احد دائما عند البعض
و بالضرورة عند البعض الاخر والجزئية والكلية فرعان
للتصور لانا نقول غير المتصور كنه الواجب تعالى لاهويته
الخارجية فيجوز ان يتصوره احد على وجه يعرضه الجزئية
مع عدم العلم بكنهه كما اذا رأينا شبحا من بعيد لانعرف كنهه
ولو سلم فهما فرعان للتصور المفروض لا التصور المحقق
ولاشك ان هويته تعالى لو تصورت لكانت مانعة عن وقوع
الشركة فيها وان لم تتصور ابدا او بالضرورة ٨ قوله
عند الحكماء انما قيد بذلك لان هذه الاشياء اجسام لطيفة
عند المتكلمين فلا تكون مجردات عندهم و لا عند الكل
كما لايخفى ٨ قوله ان كان بينهما تصادق فى الواقع الخ
اشار بقوله فى الواقع الى ان مدار هذا التقسيم هو الصدق
وعدم الصدق فى الواقع سواء فى الخارج كما بين الانسان
والحيوان او فى الذهن كما بين الممتنع والمعدوم لا الصدق وعدم
الصدق بحسب تجويز العقل لا مطلقا والا لانحصر النسبة
فى المساواة اذ كل كلى بحسب ذلك التجويز صادق على كل
شئ ولا بشرط قصر النظر على ذات المفهومين المنتسبين
لان تقسيم النسب بحسب ذلك التجويز على وجه آخر كما
يأتى وبقوله بالفعل ههنا وبالدوام فى الافتراق الى ما قالوا
من ان مرجع المساواة الى صدق موجبتين كليتين مطلقتين

عامتين

عامتين من الجانبين ومرجع العموم المطلق الى صدق موجبة كلية مطلقة عامة من جانب وسالبة جزئية دائمة من جانب آخر ومرجع التباين الكلي الى صدق سالبتين كليتين دائمتين من الجانبين ومرجع العموم من وجه الى صدق موجبتين جزئيتين مطلقتين عامتين وسالبتين جزئيتين دائمتين من الجانبين ٨ قوله بالفعل الخ هذا الفعل هو الفعل المحقق في الواقع فيما وجد الافراد فيه والفعل المفروض فيما لم توجد فيه سواء كان مفروضا فرض ممكن ولذا كان الطائر اعم مطلقا من العنقاء او فرض محال ولذا كان اللاشي مساويا للاممكن العام لانهما متصادقان في الواقع كليا حكما ذهنيا فرضيا لانه كلما كان امر متصفا باللاشي يلزم ان يكون متصفا باللاممكن العام لا يقال كل ما اتصف بمفهوم فهو شيء وممكن عام فلا نسلم ان المتصف باللاشي متصف باللاممكن بل متصف بنقيضه لانا نقول اتصافه بالممكن لا يقدح اتصافه بنقيضه ايضا لانه لما كان محالا فعلى تقدير وجوده واتصافه باللاشي يلزم اتصافه بالنقيضين في الواقع فتأمل فيه ٨ قوله كالانسان والناطق الخ كون الناطق مساويا للانسان مبنى على زعم الحكماء من كون الملك والجن جوهرين مجردين لا يمكن صدور النطق والضحك منهما والا فعلى مذهب المتكلمين القائلين بانهما اجسام لطيفة فالناطق والضاحك اعم من الانسان ٩ قوله واما الجزئيان فهما اما متباينان الخ فان قلت كيف تجرى بينهما المباينة الكلية والمساواة مع امتناع التصادق والتفارق الكليين بين الجزئيين قلت

سيأتي ان الشخصيتين الموجبتين او السالبتين الصادقتين من الجانبين في حكم القضيتين الكليتين فلا اشكال ٩ قوله باعتبار الازمان والاوضاع الممكنة الاجتماع معه لم يقل باعتبار الازمان والاوضاع المحققة لانه لا ينطبق على نسب اللزوميات بل على نسب الاتفاقيات فقط بخلاف الاوضاع الممكنة الاعم من المحققة فالمراد من الاوضاع في نسب الاتفاقيات الخاصة هو الاوضاع المحققة وفي نسب اللزوميات والاتفاقيات العامة اعم منها ومن المفروضة الممكنة الاجتماع قوله ٩ وهذه هي النسب المعتبرة بين القضايا الخ فلا تحقق بالنسبة الى القضايا متحقق في ضمن تحقق مضمونها في الواقع المحقق او المفروض واذا تحقق مضمون القضية يلزم ان يكون تلك القضية صادقة لا كاذبة هذا وانما اعتبر في نسب القضايا صدقها بمعنى تحقق مضمونها في الواقع لا صدقها بالمعنى المقابل للكذب اذ لو اعتبر الثاني لكانت جميع القضايا الصادقة متساوية لان كل قضية صادقة فهي صادقة اولا وابدا بخلاف تحقق مضمونها الا يرى بان قولنا طوفان نوح عليه السلام واقع صادق في كل وقت مع ان تحقق مضمونه في وقت معين لا في كل وقت كما حققه بعض الافاضل فتأمل فيه فانه دقيق ١٠ قوله وقد يكون طرفاهما او احدهما الخ كون الطرفين محالين في نسب اللزوميات والعناديات وكون احدهما محالا في نسب اللزوميات والعناديات والاتفاقيات العامة فلا بد من تعميم الاوضاع من الاوضاع المحققة والمفروضة ١١ قوله وبين المتلازمين الخ من عين احدهما

وتقبض

ونقيض الاخر ١٠ قوله بمجرد النظر الى ذاتيهما الخ هذا غير
ما اعتبر فى كلية كل كلى من قطع النظر عما سوى ذلك الكلى
ولذا جوز العقل صدقه على كل شئ ولم يجوز صدقهما
على كل شئ فى المتناقضين كالانسان واللاانسان بل قطع
النظر عما سوى المفهومين وقطع النظر عما سوى احدهما
متباينان لايجتمعان فى محل واحد اصلا كما لايخفى ١٠ قوله
كالحد الناقص مع المحدود الخ كالجسم الناطق مع الانسان
اذ لما اعتبر فى مفهوم الانسان الجسم والناطق وقيد اخر
هو الحساس المأخوذ فى الحيوان المأخوذ فى الانسان صدق
عند العقل بمجرد النظر الى ذاتيهما ان كل انسان جسم ناطق
بدون العكس اذ يجوز عند العقل ان يكون هناك جسم ناطق
غير حساس فيكون جسما ناطقا ولايكون انسانا فيثبت العموم
بحسب التجويز وان كان ذلك الجسم محالا فى نفسه بخلاف
الحد التام معه اذ كل ما اعتبر فى احدهما معتبر فى الاخر
فبينهما بحسب ذلك التجويز مساواة ١١ قوله او غير مميز اصلا
الخ هذا مبنى على ان المعتبر فى المميز الذاتى فى اصطلاحهم
هو المميز عما يشاركه فى الجنس فوقه تمييزا بالذات فلايكون
الحيوان مميزا ذاتيا فى اصطلاحهم وان ميز الانسان عما عدا
الحيوان لان تمييزه للانسان بواسطة الفصول المأخوذة فيه
كالحساس والنامى والقابل للابعاد لابالذات اذ قد اخذ
فيه الجنس العالى الذى لايتصور ان يكون مميزا للانسان
عما يشاركه فى جنس فوقه اذ لاجنس فوقه فكان الحيوان
مشتملا على المميز فى الجملة وعلى غير المميز اصلا فلايكون

مميزا بالذات بل بواسطه بعض اجزائه ولك ان تقول المميز في اصطلاحهم ما يكون مقولا في جواب اى شئ هو وذلك الجواب مشروط بان لا يكون مشتركا تاما كما ذكروا فلا يكون الحيوان وامثاله مميزا اصلا ١١ قوله كالشئ الخ فانه بمعنى ما يمكن ان يعلم ويخبر عنه وهو بهذا المعنى عارض لكل شئ واجبا كان او ممكنا او ممتنعا فلا يتصور ان يكون مميزا لشئ عن شئ فضلا عن المشاركات الجنسية فتأمل ١٢ قوله بالنسبة الى مجموع افراده زاد المجموع لما سبق انه بالنسبة الى بعض افراده الذى هو افراد الانسان كان مشتركا ناقصا ١١ قوله حقيقته المختصة به بمعنى المختصة بنوعه اه اى ليست مشتركة بين نوعه وبين نوع آخر فلا يرد ان الانسان ليس حقيقة مختصة بزيد وقد قلتم انه مقول فى جواب السؤال بما هو عن زيد وحده وان السائل عن الواحد طالب لتمام حقيقته المختصة به (ثم اعلم ان المقول فى جواب ما هو على ثلثة اقسام قسم يكون مقولا فى جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية وهو النوع الحقيقى كالانسان وقسم يكون مقولا فى جواب ما هو بحسب الشركة دون الخصوصية وهو الجنس كالحيوان وقسم بالعكس اى يكون مقولا فى جوابه بحسب الخصوصية دون الشركة وهو الحد التام بالنسبة الى المحدود كالحيوان الناطق للانسان كما قالوا ١١ قوله بمعنى المختصة بنوعه اى بنوع ذلك الواحد (ولقائل ان يقول هذا المعنى يستلزم اختصاص الشئ لنفسه وهو فاسد وذلك الاستلزام ظاهر لمن تأمل معنى تمام الحقيقة المختصة وهو النوع

كالانسان ويمكن ان يجاب عنه بان تمام الحقيقة المختصة
اعم من النوع الحقيقي والحد التام فح يكون الاختصاص
من قبيل اختصاص الاعم بالاخص او بان يقال ان المراد
بقوله بمعنى المختصة بنوعه المختصة بفرد نوعه بناء على
ان الاختصاص اضافي كما لا يخفى ١١ قوله الذاتي المطلوب
بكلمة ما وهو تام الحقيقة المختصة للواحد وتام الذاتي المشترك
للمتعدد وقوله تمييزا في الجملة لابد منه ههنا اذ كما يجوز
ان يكون مطلوبه ما يميز عن جميع الاغيار كالناطق للانسان
كذلك يجوز ان يكون ما يميز عن بعض الاغيار كالحساس
للانسان وان لم يصح في جوابه الحد الناقص بمجرد الفصل
البعيد وسيأتي جواز التعريف بالاعم في الحدود والرسوم
الناقصة فتأمل ١٢ قوله ان كان عين الحقيقة الخ لا يخفى ان
التعرض بكونه عين الحقيقة او جزئها مما لا حاجة اليه في هذا
التقسيم بل يكفيه الحيثيات المذكورة لكننا اقصدنا التنبيه
على ان كل نوع حقيقي عين حقيقة ما تحته من الجزئيات وكل
جنس هو جزء اعم وكل فصل مساو او اعم ١٢ قوله فان كان
جزأ اعم من اجزاء حقيقة من الحقايق لا يخفى ان الظاهر
ان يقول من اجزائها لكننا عدلنا عنه الى ما ترى لئلا يتوهم
اختصاص الجنس والفصل بالحقيقة المختصة التي هي النوع
الحقيقي اذ كما للانواع اجناس وفصول كذلك للاجناس
والفصول اجناس وفصول كالجسم النامي والحساس للحيوان
١٢ قوله بل جزأ مميزا لها في الجملة الخ اى سواء ميزها عن
جميع الاغيار من المشاركات الجنسية كالفصل القريب او عن

بعضها كالفصل البعيد فانه اذا سئل عن زيد وحده او مع عمرو
باى شئ هو فى ذاته كان الجواب الناطق او الحساس او القابل
كما يكون الجواب اذا سئل عنه مع هذا الفرس هو الحساس
او مافوقه من الفصول البعيدة ١٣ قوله كالناطق والحساس
لايخفى ان النطق والحس ولو بالقوة من عوارض الانسان
والحيوان لكنهما اقرب العوارض اليهما ولما جزموا ان
فى الانسان جزأ جوهريا يميزه عن سائر الحيوانات وراء
جزء الحيوان وفى الحيوان جزأ جوهريا يميزه عن سائر
اجسام النامية ولم يعرفوا كنه هذين الامرين وضعوا
اقرب عوارضهما مقام هذين الامرين وارادوا بهما الامرين
الجوهريين اللذين هما مبداء النطق والحس كما حققه بعض
المحققين وكذا الكلام فى النامى والقابل للابعاد وغيرها
من العوارض التى وضعوها مقام الفصول ١٣ قوله وان عم
حقايق مختلفة الخ فعرض عام سواء كان مميزا فى الجملة اولا
فعلى هذا يلزم ان يكون العرض العام مقولا فى جواب
اى شئ فى عرضه لما عرفت انه سؤال عن المميز فى الجملة
وقد قالوا انه غير مقول فى جواب ماهو ولا فى جواب
ماهو ولافى جواب اى شئ هو لايقال ليس مقولا فى جوابه
الا من حيث كونه مميزا فى الجملة وهو بهذا الاعتبار ليس
بعرض عام بل خاصة لانا نقول قد حقق فى محله ان الخاصة
قسمان خاصة مطلقة وهى الخاصة المميزة عن جميع الاغيار
وخاصة مضافة هى المميزة عن بعضها وان الخاصة التى
قسيمة للكليات الاربعة هى الخاصة المطلقة فلما اعتبر

فى مفهوم

فى مفهوم الخاصة ههنا التميز عن جميع الاغيار خرج عنها
الخاصة الاضافية فاما ان تدخل فى العرض العام او تبقى
واسطة بين الكليات الخمس والثانى باطل فتعين الاول
ولا مخلص الا بان يقال السؤال باى شئ فى عرضه سؤال
عن المميز عن جميع الاغيار وان كان السؤال باى شئ هو
فى ذاته سؤالا عن المميز فى الجملة ولا يخفى ما فيه من التحكم
او بان يقال عدم كون العرض العام مقولا فى جواب اى شئ
فى عرضه مبنى على مذهب المتأخرين الغير المجوزين
للتعريف بالاعم لا على مذهب القدماء المجوزين لذلك ولذا
تركنا مفهوم العرض العام عدم كونه مقولا فى جواب
ماهو ولا فى جواب اى شئ هو فتأمل فيه ١٣ قوله كالحيوان
والجسم فانه اذا سئل عن الحيوان والشجر بما هما يحمل
عليهما فى الجواب الجنس القريب للحيوان وهو الجسم النامى
واذا سئل عن الجسم والعقل العاشر بما هما يحمل عليهما
الجنس العالى وهو الجوهر فكان كل من الحيوان والجسم
نوعا اضافيا كالانسان ١٤ قوله ثم الانواع تترتب الخ اعلم
انهم وضعوا للتمثيل والتوضيح كليات مرتبة صعودا ونزولا
وهى الانسان المحدود عندهم بالحيوان الناطق (ثم الحيوان
المحدود بالجسم النامى الحساس المتحرك بالارادة اخذوا كلا
من الحساس والمتحرك بالارادة مع تساويهما لترددهم
فى ان فصله القريب اهو الحساس او المتحرك (ثم الجسم النامى
وضعوه مركبا لعدم وجدانهم فى كلام العرب مفردا
موضوعا لمجموع الجسم النامى (ثم الجسم المحدود بجوهر

قابل للابعاد الثلثة اى الطول والعرض والعمق (ثم الجوهر
المرسوم بماهية لو وجدت فى الخارج كانت لافى موضوع
ولم يحدوه لانه جنس عال ليس فوقه جنس آخر فلا يمكن
تحديده تاما ولاناقصا ولارسمه تاما لتوقف الكل على جنس
فوق الجوهر وانما يمكن الرسم الناقص كما سيجئ الاشارة اليه
وانما اعتبر النزول فى الانواع والصعود فى الاجناس
لان النوعية الاضافية المترتبة باعتبار الخصوص والجنسية
باعتبار العموم حتى لو قيل نوع الحيوان يفهم منه المفهوم
الاخص منه ولو قيل جنس الحيوان يفهم منه المفهوم الاعم
منه فالترتب فى الانواع لايكون الا بطريق النزول وفى الاجناس
لايكون الا بطريق الصعود وعبارة الصعود والنزول مبنية
على ان ماتحت الشئ لايكون شاملا له ولغيره فى الاغلب
بخلاف مافوقه كما فى طبقات العناصر والافلاك ١٤ قوله
بعينه الخ اشارة الى ان اعتبار الجزء مرتين بالحيثيتين جائز
كاعتبار الجوهر جنسا عاليا من حيث انه مفهوم عام وعارض
لانواع الجوهر فى ماهية الانسان واعتبار الناطق فصلا مثلا
فيها من حيث انه فرد خاص ومفروض للجوهر ١٤ قوله
الى جنس عال وفصل الخ وقد قالوا ببساطة الجنس العالى
وسكتوا عن بساطة الفصل السافل كالناطق مع انه يجب
ان يكون بسيطا ايضا لانه لو تركب فاما ان يتركب من امرين
متساويين وهو باطل واما من جنس وفصل فذلك الجنس
لايجوز ان يكون عرضا لئلا يلزم تقوم الانسان الجوهر
بالعرض فانه باطل فهو اما من الاجناس البعيدة للانسان

واما من فصوله البعيدة وعلى التقديرين يلزم تكرر الجنس الواحد او الفصل الواحد فى الماهية وهو ايضا باطل (فان قلت فالفصل القريب للانسان فرد من افراد الجوهر لامن افراد العرض لئلا يلزم التقوم المذكور فيعود محذور التكرر لتحقق مطلق الجوهر فى ضمن فرده) قلت العود ممنوع وانما يعود لو كان ذلك الفرد مركبا من جوهر ومفهوم آخر هما جنس وفصل وليس كذلك بل المدعى انه بسيط ولا يلزم من كونه فردا لمطلق الجوهر ان يكون مركبا منه والا لم يكن الجوهر المجردة من الماهيات البسيطة مع ان العقول والنفوس منها عند الحكماء فتأمل ١٥ قوله كالكلى للعنقاء لم يقل للانسان والحيوان وغيرهما من الماهيات الموجودة لانها قد ترتسم فى الاذهان جزئية عند الاحساس بها فتفارق عنها الكلية فلا يكون الكلية لازمة لها بخلاف العنقاء وغيرها من الماهيات التى لم يوجد لها فرد فى شئ من الازمنة ولم يتعلق بها احساس اصلا فلا ترتسم فى ذهن من الاذهان على وجه الجزئية فى شئ من الازمنة فلا يفارقها الكلية بالضرورة مادامت موجودة فى الاذهان فتكون لازمة لها فى الذهن ١٥ قوله كالمالح للبحر اذ يمكن ازالة الملوحة عنه كما يظهر عند التقطر لكنها لا يفارق عن مجموع البحر اصلا فليتأمل ١٥ قوله كالضاحك بالفعل الخ ولقائل ان يقول تمثيل الخاصة الغير الشاملة به غير صحيح اذ الضحك بالفعل وهو الهيئة الانفعالية للنفس الناطقة بواسطة التعجب بالفعل المساوى للانسان مساوله وشامل لان الصبيان بل الاطفال فى المهد

يدر كون الامور الغريبة وهو معنى التعجب فالمثال الصحيح
لها هو الكاتب بالفعل فانه اخص من الانسان وغير شامل
لجميع افراده (اللهم الا ان يراد بالضاحك بالفعل معنى آخر
وهو الآثار الظاهرة المحسوسة تأمل ١٥ قوله اماخاصة
النوع الخ ويندرج فيه خاصة الفصل القريب لان المراد
اعم من ان يكون خاصة للنوع بالذات او بواسطة جزئه
المساوى وكذا خاصة الفصل البعيد تندرج فى خاصة
الجنس فلا نقض بهما كما لايخفى ١٦ قوله مفردين كانا الخ
تعميم للمفهومين الشاملين للمتصادقين ولغير المتصادقين
لا تعميم لغير المتصادقين فقط والا لم يصح التمثيل بلزوم
المعرفات لتعريفاتها لان المعرف والتعريف متصادقان قطعا
وايضا هذا التعميم غير مختص بغير المتصادقين بل يجرى
فى المتصادقين ايضا كما لايخفى ١٦ قوله وعلى التقادير الخ
اى على تقدير كون كل من اللزومين بين مفردين اومركبين
اومختلفين فكل من هذين اللزومين امابين اوغيربين ١٦
قوله قول يكتسب الخ القول بمعنى المقول مفردا كان
اومركبا لابمعنى المركب لئلا يخرج التعريف بالمفرد كما يجئ
والاكتساب فى عرفهم هوالتحصيل بطريق النظر لامطلق
التحصيل فلا يصدق التعريف على الملزومات بالنسبة
الى لوازمها البينة ١٦ قوله من تصوره الخ احتراز
عن التصديقات بناء على ان المراد بالتصور هو الصورة
الحاصلة الغير المفارقة للحكم المقابلة للتصديق كما هو المتبادر
١٦ قوله او ببعضها المحض الخ يرد عليه انه يستلزم ان يكون

المركب

المركب من الفصلين البعيد والقريب او البعيدين ان جوز التعريف بالاعم وان يكون بمجرد الجنس ان جوز مع ذلك التعريف بالمفرد حدا ناقصا وليس كذلك (والجواب ان ذلك مجرد احتمال عقلى غير محقق فلا ينتقض به التعريف واو سلم فلا بأس فى كونه حدا ناقصا عندهم وكذا الكلام فى تعريف الرسم الناقص حيث يستلزم كون المركب من الفصل البعيد مع الخاصة او مع العرض العام بل من الفصل القريب مع احدهما رسما ناقصا ١٧ قوله حاصلة باعتبار العوارض المخصوصة الخ وذلك لان ماهية الرومى مثلا انما يكون ماهية مقابلة الماهية الزنجى باعتبارنا مع الانسان تارة عارض للبياض و تارة عارض السواد ثم وضعنا لفظ الرومى بازاء الاول ولفظ الزنجى بازاء الثانى والا فهما ليسا بماهيتين متباينتين فى ذاتهما بل داخلان تحت نوع واحد هو الانسان فلاعتبارنا انضمام الابيض والاسود الى الانسان مدخل فى حصول ماهيتهما فيكونان اعتباريين بخلاف الانسان و الفرس اذ قد انضم الى الحيوان الناطق فى احدهما والصاهل فى الاخر فى الواقع سواء اعتبرنا انضمامهما اليه اولا فلذا كانا من الماهيات الحقيقية الموجودة فى الواقع مع قطع النظر عن اعتبار معتبر بخلاف ماهيات الاصناف وغيرها من مصطلحات العلوم وامثالها فتأمل فيه ١٧ قوله فيكون تعريف الرومى الخ فان قلت بل هو تعريف حقيقى لكونه معلوم الوجود الخارجى قبل التعريف (قلت لما كان من الماهيات الاعتبارية لم يكن لنفسه وجود خارجى عند

احد ولو عند القائلين بوجود الكلى الطبيعى فى الخارج
بخلاف الانسان والحيوان وغيرهما من الماهيات الحقيقية
ووجود الفرد فى الخارج فى الجملة لايقتضى كون الصادق
عليه من الماهيات الحقيقية كما لم يقتض ذلك فى مفهوم الجزئى
والواحد والكثير وغيرها فانها امور اعتبارية قطعا ١٨
قوله فلا اشكال بحدودها على حدود الخ وجه الاشكال
ان الحدود المذكورة منقوضة بحدود الاصناف ورسومها
التامة اذليس فيها جنس بل نوع حقيقى كالانسان فى الانسان
الابيض (والجواب ان الانسان وان كان نوعا حقيقيا بالنسبة
الى الماهيات الحقيقية لكنه جنس اعتبارى بالنسبة الى ماهية
الاعتبارية وقد عرفت ان المفهوم الواحد يجوز ان يكون
جنسا ونوعا باعتبارين مختلفين فلا اشكال ١٨ قوله كتعريف
الاب بمايشتمل الخ فان الاب من له الابوة والابن من له البنوة
والابوة والبنوة متضايفان لايعقل احدهما بدون الاخرى
فان الابوة كون الحيوان بحيث خلق من مائه حيوان آخر
والبنوة كون الحيوان الاخر بحيث خلق من ماء الحيوان
الاول ولايمكن تعلق احد الكونين بدون الآخر ولايتوقف
تعلق احدهما على تعلق الآخر بل متعقلان معا بخلاف
تعقل العلم بعدم الجهل فان الجهل لما كان عبارة عن عدم
العلم عما من شانه ان يكون عالما وانما تعرف الاعدام المضافة
بملكاتها كان تعقل التعريف بعدم الجهل متوقفا على تعقل
العلم ومتأخرا عنه فهذا التوقف من جانب واحد فاذا كان
التوقف الموجب للتأخر والتقدم من الجانبين يلزم الدور

الباطل

الباطل لاستلزام تقدم الشئ على نفسه بخلاف الدور المعى
اذ غاية مايستلزمه ان يكون الشئ مع نفسه وليس بباطل
قوله ١٨ فى نفس الامر الخ اى لافى مجرد الزعم فانه لايقتضى
ان يعلما فى الواقع بل فى الزعم والمراد هو الاول كما فى نظائره
فاعلم ١٨ قوله حتى يبطل بمجرد الاحتمال العقلى الخ فاذا
اردنا تحديد الانسان حدا تاما وقلنا انه الجسم الناطق يرد
عليه انه صادق على الجسم الناطق الغير النامى او غير الحساس
مع انهما ليسا بانسان لان النامى والحساس معتبران فى مفهوم
الانسان مع الجسم والناطق فكل انسان جسم ناطق بدون
العكس فيكون باطلا ولايندفع هذا بانه مجرد احتمال عقلى
بل محال ولايختل التعريف الا بالمحقق لانه انما يندفع بذلك
عن غير الحد التام كما لايخفى ١٨ قوله مايجب اخذه فى الحدود
يشير الى ان ذلك الاكتفاء ليس بمحذور فى الرسوم والى
ان المحذور فى الحدود هو الدلالة الالتزامية على مايجب
اخذه فيها لا كل دلالة التزامية ١٩ قوله لان انضمام الكلى
الى الكلى الخ ومن ههنا يتضح ماقالوا من ان التعريف
انمايكون للماهية لا للفرد لكن يرد عليه ان مدار التعريف
الصحيح على المساواة صدقا فلم لايجوز ان يكون الكلى
المنحصر فى فرد فى الخارج تعريفا لذلك الفرد (فالحق
ان الجزئى الحقيقى لايقبل التحديد التام ويقبل غيره لاسيما
على مذهب القدماء المجوزين للتعريف بالاعم ولذا قلنا
وان امكن تعريفه الخ اشارة الى انه لايمتنع على مذهب
المتأخرين الغير المجوزين للتعريف بالاعم فضلا على مذهب

القدماء المجوزين لذلك ٢٠ قوله واما نفس الثبوت والاتصال
والانفصال الخ اشارة الى بطلان ما اشتهر من ان القدماء
انكروا النسبة بين بين بالكلية وجعلوا الوقوع واللاوقوع
عبارتين في الجملة عن اتحاد المحمول بالموضوع وعدم اتحاده
معه وفي المتصلة عن الاتصال واللا اتصال وفي المنفصلة
عن الانفصال واللا انفصال لاعن وقوع الاتحاد ولاوقوعه
وعن وقوع الاتصال ولاوقوعه وعن وقوع الانفصال
ولاوقوعه وانما اثبتها المتأخرون وجعلوا الوقوع واللاوقوع
عبارتين عن ذلك فمعنى زيد قائم وليس بقائم عند القدماء
ان القائم متحد مع زيد اوليس بمتحد وعند المتأخرين
ان اتحاده معه واقع اوليس بواقع ولايخفى انه فاسد
اذ من القدماء من عرف التصديق بادراك ان النسبة واقعة
اوليست بواقعة ولاشك ان النسبة التي حكم عليها بالوقوع
او اللا وقوع هي النسبة المشتركة بين الموجبة والسالبة
ولو سلم انه تعبير باللازم فنقول الحكم بعدم الاتحاد مثلا
مستحيل بدون تصور الاتحاد اذ الانعدام انما تعرف بملكاتها
فيكون الاتحاد متصورا مشتركا بين الموجبة والسالبة
فاذا انكرها القدماء يلزمهم الوقوع فيما هربوا فكيف
ينكرونها بل انهم لم ينكروا ذاتها وانما انكروا كونها من اجزاء
القضية كما زعمه المتأخرون نعم يتوقف على تصورها الحكم
بالوقوع واللا وقوع لكن ذلك التوقف لايستلزم كونها
من الاجزاء والا لكان البصر من اجزاء القضية في قولنا
العمى صفة عدمية لتوقف تصو الموضوع عليه مع انه

خارج

خارج عن اجزاء هذه القضية وفاقا بين الفريقين فافهم
هذا المقام اذ قد زل فيه اقدام اعلام والحمد لله على الانعام
٢٠ قوله المسماة بالنسبة بين بين الخ انما سميت بها لكونها
مشتركة بين الموجبة والسالبة اما جزء كما عند المتأخرين
اوخارجا موقوفا عليه كما عند القدماء ٢٠ قوله ثم الاذعان
بها الخ اى الادراك الاذعانى وكلمة ثم ههنا للتراخى الرتبى بناء
على ان رتبة المشروط متأخرة عن رتبة الشرط لا للتراخى
الزمانى والا لم يطرد الكلام فى الاوليات لان تاخر الاذعان
عن التصورات الثلثة فيها ليس بالزمان بل بالرتبة وان كان
تأخرها عنها فى النظريات وبعض البديهيات بالزمان فافهم
ذلك ٢٠ قوله ولو بالالتزام اشارة الى دفع ما اوردوا
من ان ضمير الفصل فى نحو زيد هو القائم راجع الى الموضوع
ومطابق له افراد اوتثنية وجمعا كما فى الزيدان هما القائمان
والزيدون هم القائمون فيكون دالا على الموضوع لا على
النسبة فيكون اسما لا اداة وحاصل الدفع انه انما يتجه لو كان
كل رابطة اداة عندهم و هو ممنوع بل مرادهم ان الدال
على النسبة ولو بالتضمن اوبالالتزام تسمية رابطة سواء كان
اداة كما فى ادوات النفى اوكلمة كما فى قام زيد اواسما كما فى ضمير
الفصل وكروابط الجمل الواقعة خبرا اوحالا اوصفة عند
النحاة مع كونها اسماء ولامنافاة بين كونها دالا بالمطابقة
على معنى مستقل و بالالتزام على معنى غير مستقل ولوسلم ان كل
رابطة اداة عندهم فليكن تقسيم اللفظ المفرد الى الاقسام
الثلثة اعنى الاسم والكلمة والاداة تقسيما اعتباريا وليكن

ضمير الفصل اسما باعتبار دلالته المطابقية واداة باعتبار دلالته الالتزامية والكلمات كلمات باعتبار دلالتها التضمنية على معنى مستقل وادوات باعتبار دلالتها التضمنية على معنى غير مستقل هو النسبة الجزئية اعني النسبة الى فاعل معين فلاحاجة الى ماذهب اليه العلامة التفتازاني في التهذيب من انهم استعاروا ضمير الفعل للدلالة على النسبة ولا يخفى مافيه لانه يستلزم ان لايكون مافي كلام العرب العرباء رابطة مع انهم في صدد الابحاث الشاملة للكل كما لايخفى هذا ٢٠ قوله امانفس المحمول المرتبط بنفسه الخ ارتباطه نحو قام بنفسه مماذكره الشيخ في الشفاء ويدل عليه ماذكره ائمة العربية من ان الافعال موضوعة لمجموع الحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين او الى فاعل ما على اختلاف بينهم فان قلنا ان كل رابطة اداة عندهم فلابد ان يحمل تقسيم اللفظ المفرد الى الاقسام الثلثة على الاعتبارى وان قلنا ان الاداة بعضها فلاحاجة اليه ٢٠ قوله زيد قائم ابوه الخ فان المحمول مجموع قائم ابوه لامجرد قائم والضمير الرابط جزء من ذلك المجموع وكذا الضمير في قولك زيد ابوه قائم فانه دال على زيد بالمطابقة وعلى ارتباط الجملة به بالالتزام فيكون رابطة كما عند النحاة ٢٠ قوله ومثل الاخير يسمى الخ لايخفى ان النحاة جعلوا مثل كان من الافعال الناقصة الدالة على معنى مستقل والمنطقيون جعلوه رابطة فبينهما تناف واجيب عنه بانه من باب تخالف الاصطلاحين وفيه نظر لانه امان يدل على معنى مستقل فيبطل ما ذهب اليه اهل

المنطق اولايدل عليه فيبطل ماذهب اليه النحاة ولامخاص
الايما ذكرنا من ان ليس كل رابطة اداة عندهم او التقسيم
الذى اورده اهل المعقول اعتبارى فتأمل ۲۱ قوله صادق
بالاعتبار الاول اى على ان يكون قضية خارجية واما اذا كانت
قضية حقيقية فهى كاذبة بكل من الاعتبارين كما يأتى ۲۱ قوله
ولايراد بالمحمول الافراد الخ يشير الى ان المتعارفة المستعملة
فى العلوم هى القضايا التى يراد من جانب الموضوع الافراد
ومن جانب المحمول المفهوم وماسواها منحرفة عن الجادة
غير متعارفة سواء اريد العكس كما فى المثال المذكور فى المتن
اواريد من كل من الجانبين الافراد مسورين بسور الكلى
نحو كل انسان كل ناطق او بسور الجزئى نحو بعض الحيوان
بعض الجسم اواحدهما بسور الكلى والاخر بسور الجزئى
نحو كل انسان بعض الحيوان وعكسه اوغير مسورين
واذا اعتبر السلب كانت المنحرفات مرتقية الى عدد كثير
وقدفصلها بعضهم ولافائدة تفيدبها ولذا تركوها فى المتون
۲۱ قوله من الافراد الشخصية الخ ناظر الى مثل قولنا
كل انسان حيوان وقوله او النوعية ناظر الى مثل قولهم
كل نوع كلى فان كلا من القولين محصورة كلية لكن يشكل
بنحو كل جنس كلى وان اريد النوع الاضافى فان الجنس العالى
كالجوهر ليس بفرد شخصى و لانوعى الا ان يراد من النوع
ههنا مطلق الكلى الاخص من العنوان و ان كان جنسا
اوخاصة او غيرهما ۲۲ قوله وليس كلى الخ يشير بزيادة
هذا المثال الى ان رفع الايجاب الكلى مندرج عندهم فى السلب

الجزئى ولذا جعلوا نقيض الايجاب الكلى هو السلب الجزئى
مع ان نقيضه الحقيق هو رفع الايجـاب الكلى كما ستعرف
٢٢ قوله والمهملة فى قوة الجزئيـة الخ يعنى ان المهملة
الموجبة فى قوة الجزئية الموجبة وان المهملة السالبة فى قوة
الجزئية السالبة ومعنى كونها فى قوتها انهما متلازمتان فمتى
صدقت المهملة صدق هناك الجزئية وبالعكس والشخصية
فى حكم الكلية فى وقوعها كبرى للشكل الاول وفى انعكاسها
عكسا مستويا الى الموجبة الجزئية وعكس نقيض الى الموجبة
الكلية وغيرهما ٢٢ قوله البـاحثة عن احوال اعيـان
الموجودات فيه اشـارة الى ان المراد من عدم استعمالها
فيها عدم وقوعها مسائلها لا عدم وقوعها مطلقا ولو مبادى
لمسائلها فانه محل نظر ٢٢ قوله على العهـد الخـارجى
الشخصى كما اذا اريد بالانسـان زيد واما النوعى
كما اذا اريد به الرومى فالقضية اما طبيعية ان اريد جنس ذلك
النوع من حيث هو هو او مهملة ان اريد هو من حيث تحققه
فى ضمن افراد فتأمل ٢٢ قوله او من حيث تحققه فى ضمن
الافراد مطلقا اى من غير تعرض لبيـان كميتها كلا
او بعضا وهذا القسم من اقسام لام الجنس كالاستغراق
والعهد الذهنى الا ان اهل العربية لم يتعرضوا له بل ادرجوه
فى لام الجنس ولذا مثلوا لام الجنس بقولهم الرجـل خير
من المرأة مع ان الخيرية لا تعرض مفهوم الرجل من حيث هو
هو بل من حيث تحققه فى ضمن الافراد وليس المراد ان كل
رجل خير من كل مرأة لانه ظاهر الفساد ولا ان بعضا غير

معين

معين من الرجال خير من البعض الغير المعين من النساء
اذلافائدة يعتدبها فيه بل المراد ان جنس الرجل من حيث
تحققه فى ضمن الافراد خير من جنس المرأة من حيث تحققها
فى ضمن الافراد ايضا ليفيد بمعونة القرينة فائدة جيدة
هى انه مامن خير من النساء الاوفى جنس الرجل من هو خير
منها ولايخفى ان هذه الفائدة انما تستفاد من تفضيل الجنس
على الجنس لامن الاستغراق ولامن العهد الذهنى ٢٣ قوله
باعتبار امكانه ووجوده فى الخارج الخ لم يقل للموضوع الممكن
الموجود تحقيقا بل زاد الاعتبار للاشارة الى ان موضوع
الخارجية والحقيقية لايجب ان يكون ممكنا فى نفسه
وان موضوع الخارجية لايجب ان يكون موجود المحققا
فى الخارج وان موضوع الحقيقية لايجب ان يكون موجودا
تقديرا فى الخارج كما يظهر من مثالنا بان اجتماع النقيضين باطل
٢٣ قوله سواء كان ممكنا يوجد فى الاذهان بلا فرض الخ
هذا الامكان امكان عام مقيد بجانب الوجود بقرينة
مقابلته للممتنع فيشمل الواجب تعالى والمراد بقوله يوجد
فى الاذهان الخ انه على تقدير وجوده فى الذهن تحصيل فيه
بلاواسطة فرض بناء على ان ماهيات الممكنات حقيقية
لافرضية بخلاف المحالات للقطع بان زوجية الخمسة اذا خليت
وطبعها ليس لها ماهية فى الاذهان الابان يقال لو كانت
الخمسة زوجا فتحتاج فى حصول ماهيتها فى الذهن الى فرض
وجودها الخارجى بخلاف الممكنات فان ماهياتها تحصل
فى الاذهان بلا احتياج الى فرض وجودها الخارجى

وانما المحتاج الى فرضه هو الحكم الايجابي عليه خارجا ولذا
كان ماهيات الممكنات حقيقية وماهيات المحالات فرضية
فاعلم ذلك ٢٤ قوله و اذا سلبته بذلك المعنى بان تقول لبس
الاجتماع الموجود فى الخارج و جودا محققا ببصير فى الخارج
كان سالبة خارجية صادقة و قس عليه اخواته ٢٤ قوله
كان موجبة ذهنية كاذبة الخ لان البصر من عوارض
الوجود الخارجي فلا يعرض لشئ فى الذهن هذا اذا كان
هذا الحكم ايجابا ذهنيا فرضيا و اما اذا كان ايجابا ذهنيا
حقيقيا فكما يكذب بهذا الاعتبار يكذب باعتبار قيد الوجود
فى الذهن بلا فرض فتأمل ٢٤ قوله فالوجود المعتبر فى موجبة
و كذا الامكان المعتبر مع موضوع الحقيقية معتبر فى سالبتها
ايضا والا لم يكن بينهما تناقض كما سبق ٢٤ قوله ولذا
وقع بينهما تناقض الخ اشارة الى دفع ما اوردوا على قولهم
صدق السلب لا يتوقف على وجود الموضوع بخلاف
صدق الايجاب وحاصل الايراد انه لو صدق السلب عند
عدم الموضوع لم يكن بين الموجبة والسالبة تناقض لجواز
صدق الايجاب على جميع الافراد الموجودة وصدق السلب
عن بعض الافراد المعدومة هذا وحاصل الدفع ان الوجود
المعتبر فى موجبة كل نوع معتبر فى سالبته ايضا فيمنع انصراف
السلب الى الفرد المعدوم و يتحقق التناقض ولا يلزم توقف
صدق السلب على وجود الموضوع لان الوجود الذى اعتبره
الحاكم مع موضوع السالبة واقع فى حيز النفى و صدق النفى
لا يتوقف على تحقق القيود الواقعة فى حيزه بخلاف صدق

الايجاب

الايجاب فانك اذاقلت ضربت زيدابالسوط يتوقف صدقه
على صدور الضرب منك وعلى وقوعه على زيد وعلى
وجود السوط واذاقلت ماضربته بالسوط يصدق ذلك
وان لم يكن لك سوط اصلا كما لايخفى ٢٤ قوله فعل محقق
فى الواقع فى الخارجية الخ لم يقل فعل محقق فى الخارج
فى الخاجية لان عقد الوضع فى الخارجية لايجب ان يكون
صدقا خارجيا كعقد الحمل فيها بل قديكون ذهنيا نحو
بعض الممكن انسان او جسم اوجوهر اوحار اوبارد وكذا
الكلام فى الحقيقية كما ان عقد الوضع فى الذهنية لايجب
ان يكون ذهنيا كعقد الحمل فيها بل قديكون خارجيا نحو
كل حار ممكن فاختير الواقع الاعم من الخارجى والذهنى
كنفس الامر ٢٤ قوله نحو كل انسان حيوان الخ لما قدمنا
ان ثبوت الذاتيات ولوازمها بحسب الوجودين ٢٥ قوله
وسلب العوارض الخ سواء كانت عوارض خارجية كالحرارة
والبرودة اوذهنية كالكلية والجزئية اومشتركة بين الخارج
والذهن كالزوجية والفردية فان سلب جميعها عن غير
موضوعها صادق بكل من الاعتبارات الثلثة كما لايخفى ٢٤ قوله
وهو ظاهر الخ لان الموضوع المقدر الوجود اعم مطلقا
من الموضوع المحقق ففى كل مادة يصدق فيها الموجبة الجزئية
الخارجية يصدق فيها الموجبة الجزئية الحقيقية ولوانحصر
العنوان والحكم فى بعض افراده الممكنة نحو بعض مركوب
السلطان فرس ٢٥ قوله ونقيضاهما الخ وهما السالبتان
الكليتان الخارجية والحقيقية لما سيأتى ان نقيض كل نوع

مايماثله فى النوع وتخالفه فى الكيف والكم ٢٥ قوله وكذا
بين نقيضيهما الخ يعنى كل من السالبة الكلية الخارجية
والسالبة الكلية الحقيقية اعم من وجه من السالبة الكلية
الذهنية وان كان بين اولبين عموم مطلق ٢٦ قوله ويظهر
ذلك الخ اى يظهر كون كل من السالبة الكلية الخارجية
والحقيقية اعم من وجه من السالبة الكلية الذهنية بتلك
الامثلة لصدق الكل فى نحو لاشئ من الفرس بانسان
اوضاحك وصدق الخارجية والحقيقية بدون الذهنية
فى نحو لاشئ من الانسان او العنقاء بممكن فى الخارج وبالعكس
فى نحو لاشئ من النار بحارة فى الذهن فانظر ٢٦ قوله
بتقديم رابطة الايجاب قيد الرابطة بقيد الايجاب مع انهم
اطلقوها ههنا لان الرابطة فى السالبة اداة السلب فليس
فيها تأخير رابطتها عن اداة السلب بل تأخير رابطة الايجاب
عنها كما لايخفى ٢٦ قوله يتوقف على تحقق الوجود المعتبر الخ
لم يقل يتوقف على وجود الموضوع كما قالوا للاشارة
الى تحقيق المقام بما يدفع الاوهام من ان ههنا وجودين
احدهما الوجود المعتبر الذى يعتبره الحاكم مع الموضوع
وثانيهما الوجود بمعنى التحقق فى نفس الامر وبينهما عموم
من وجه اذ لايلزم من اعتبار الحاكم وجود الموضوع وجوده
فى الواقع ولامن وجوده فى الواقع ان يعتبر الحاكم ذلك
الوجود معه وقد يجتمعان فالوجود الاول مشترك بين الموجبة
والسالبة ليلزم التناقض بينهما كما عرفت وليمتاز السالبة
الخارجية عن السالبة الحقيقية والذهنية وبالعكس

والوجود الذى يتوقف عليه صدق الايجاب دون السلب
هوالوجود الثانى دون الاول فلا تدافع بين قولهم صدق
السالبة لايتوقف على وجود موضوعها وبين قولهم الحكم
فى السالبة على الموضوع الموجود اى لمقدر معه الوجود
وان لم يتحقق فى الواقع فاعلم ذلك اذقد زل فيه اقدام كثير
من الاعلام ٢٧ قوله فيما وجد الموضوع بذاته فى الذهن الخ
بماله ماهية حقيقية سواء وجد فيه محققا كما فى الاربعة الموجودة
فى الذهن فى احد الازمنة او مقدرا كما فى كنه الواجب تعالى
على تقدير القول بامكان حصوله فى الذهن وان لم يقع ابدا
فالمراد من الذات الماهية الحقيقية التى على تقدير حصولها
فى الاذهان تحصل بلا احتياج الى فرض وجودها الخارجى
بخلاف ماهيات المحالات كما تقدم فالمراد من التقدير ههنا
هوالفرض المتعلق بوجوده الذهنى الممكن وبالعرض فى قوله
بواسطة الغرض هوالفرض المتعلق بوجوده الخارجى
المحال ولذا كانا متقابلين ههنا ٢٧ قوله لاشئ من المعدوم
المطلق الخ المعدوم المطلق ماليس له وجود اصلا لافى
الخارج ولافى ذهن من الاذهان فلايكون معلوما بالضرورة
لاشتراط العلم بالوجود الذهنى (ثم هذه القضية مشروطة
عامة لان المراد انه ليس بمعلوم بالضرورة مادام معدوما
مطلقا وهذا الحكم صادق وان كان معلوما متصورا فى هذه
القضية بعنوان المعدوم المطلق لانها مشروطة وصفية هى
حملية فى الظاهر شرطية فى المعنى ولاشك فى صدق الشرطية
ههنا بان يقال كلما كان الشئ معدوما مطلقا يلزم ان لايكون

معلوما وان امتنع طرفا هذه الشرطية فى الواقع كما لا يخفى ٢٨
قوله لكنها فى التحقق الخ لان محمولها حكم السالبة وهو من
النسب وكل نسبة معقول ثان كما عرفت بخلاف المعدولة فى نحو
العقرب اعمى اولا كاتب خارجية اوحقيقية فان محمولها المفهوم
العدمى المركب من المفهوم الوجودى ومفهوم اداة النفى
من غير اعتبار النسبة فيه ولاجل ان الاداة فيها لبست لسلب
النسبة الايجابية سميت معدولة للعدول عن حقيقة اداة النفى
الموضوعة لسلب النسبة (فان قلت كيف ثبت المفهوم لغيره
فى الخارج مع كون نفسه معدوما فى الخارج والثابت فى الخارج
يجب ان يكون موجودا فيه (قلت قد تقرر فى موضعه ان ثبوت
الشئ للشئ فى الخارج بمعنى الثبوت الرابطى المدلول عليه
بالحمل انما يتوقف على وجود المثبت له فيه لا على وجود
الثابت فيه ولا يندفع بان يقال قولنا فى الخارج قيد المحمول
لا قيد الثبوت فيكون الخارج ظرفا لنفسه لا لوجوده
والموجود الخارجى ما كان الخارج ظرفا لوجوده لا لنفسه
ولذا لم يقتض قولنا زيد موجود فى الخارج كون وجود زيد
موجودا فى الخارج بل اقتضى كون نفس زيد موجودا
فيه كما حققه الشريف فى حاشية المطول لانا نقول الكلام
فى القضية الخارجية الحاكم بالثبوت الخارجى فلا محالة يكون
قيد الثبوت لا للمحمول (فان قلت غاية ذلك جواز ثبوت
العدمى فى الخارج وما الدليل على انه قد يكون ثابتا فى الخارج
فى نحو زيد لا كاتب خارجية اوحقيقية (قلت الدليل لزوم
ارتفاع النقيضين فان الفرس باعتبار وجوده الخارجى

ليس

ليس كاتبا فيكون بهذا الاعتبار لا كاتبا والالارتفع النقيضان عن امر موجود وايضا الموضوع ههنا اعنى الفرس موجود فالسالبة البسيطة الخارجية ههنا تستلزم الموجبة المعدولة المحمول من الخارجية (فان قلت هذا جار فى ثبوت مفهوم الامكان فى الخـارج مع انه ليس كذلك اذنقول زيد باعتبار وجوده الخارجى ليس لاممكن والالم يكن ممكنا بل واجبا اوممتنعا وهو محـال فهو بهذا الاعتبار ممكن والالارتفع النقيضان عن امر موجود وايضا السالبة المعدولة المحمول مستلزمة للموجبة المحصلة فيما وجد الموضوع قلت لانسلم انه باعتبار وجوده الخارجى ليس لاممكنا اذغاية مايستلزمه ان لايكون ممكنا فى الخارج بمعنى ان لايتصـف الامكان فى الخارج لاان لايكون ممكنا بمعنى ان لايتصف به فى الواقع فى الذهن حتى يلزم كونه واجبا اوممتنعا كيف والامكان لما كان معقولا ثانيـا لم يكن ثابتـا للشئ بحسب الخارج ولما لم يثبت مفهوم الممكن باعتبار الخـارج فقد يثبت مفهوم اللاممكن بهذا الاعتبار والالارتفع النقيضان فالمفهومات العـدمية قسمان قسم معقول اول مختص بالوجود الخـارجى كالاعمى اومشترك بين الوجودين كاللابصير و اللاممكن و غيرهما من نقايض المفهومات المختصة باحـد الوجودين او المشتركة و قسم معقول ثان مختص بالوجود الذهنى كالممكن والممتنع وغيرهما فافهم هذا المقام ٢٨ قوله انعقاد الكل اى انعقاد جميع القضايا ذهنية كانت اوخارجية اوحقيقية موجبة كانت اوسالبة اذلابد من تصور الموضوع وفى ذكر الانعقاد اشارة

الى ان المتوقف على تصور الموضوع هونفس الانعقاد لاالصدق والكلام فى الثانى لافى الاول ٢٨ قوله مادام موجودا اومعدومازاد قوله او معدوما لئلا يرد عليه ماورد على من تركه من انه لايصدق على ضرورة السلب عن المعدوم نحولاشئ من المحال ببصيرخارجية اوحقيقية لان قوله مادام موجودا يقتضى وجودالموضوع سواء كان قيدا للنسبة اولضرورتها اذلم يقع ذلك القيد بالنسبة الى السالبة فى حيزالنفى بل السلب على كلا الاحتمالين واقع فى حيزه نعم لوكان قيداللنسبة بين بين لمااقتضى ذلك لو قوعه فى تحيز النفى ح لكن كونه قيدا لتلك النسبة باطل كما حققه ابو الفتح فى حاشية التهذيب وكذا الكلام فى عريفات الاتية تأمل ٢٨ قوله بشرط الوصف اى يحكم فيها بضرورة النسبة بشرط انصاف ذات الموضوع بوصفه ومعنى اشتراط الضرورة بالاتصاف انيكون للانصاف به مدخل فى الضرورة وتتوقف هى عليه سواء كان مستقلافيها كما فى مثال تحرك الاصابع اولا كما فى قولنا بعض الحار ذائب بالضرورة مادام حار اوهوالدهن الحار والمقتضى لضرورة الذوبان مجموع الحرارة والدهنية لامجرد الحرارة والالكان الحجر الحار ذائبا ايضا وقوله ووقته اشارة الى ان الضرورة المذكورة فى غيروقت الوصف لاتسمى مشروطة عندهم كما اذاكان العنوان علة معدة للمحمول نحوكل حى مات بالضرورة بعد كونه حيا لامادام حيا وهوظاهر ٢٩ قوله فيماكان العنوان الذى له مدخل الخ لجميع الذاتيات ولوازمها

ولوازم احد الوجودين مماله مدخل وضروري في وقته
فلم يبق هناك الا العرض المفارق وهو قسمان قسم ضروري
في وقته للموضوع كما اذا لم يكن من افعاله الاختيارية وقسم
ليس بضروري في وقته كما اذا كان من افعاله الاختيارية
فاذا كان العنوان من القسم الاول وكان له مدخل
في الضرورة صدق هناك المعنيان معا في مثال اظلام المنخسف
واذا كان من القسم الثاني فان كان له مدخل في الضرورة
صدق المعنى الاول دون الثاني كما في كل كاتب متحرك
الاصابع اذ ليس الكتابة ضرورية للكاتب في وقتها فضلا
عن ضرورة التحرك التابع لها والا فيصدق المعنى الثاني
دون الاول كما في كل كاتب حيوان بالضرورة اذ لا مدخل
للكتابة في الحيوانية ٢٩ قوله وكل منخسف مظلم بالضرورة الخ
ضرورة الانخساف والاظلام وقت حيلولة الارض بينه
وبين الشمس مبني على ما زعمه الحكماء من كون الواجب
تعالى موجبا في افعاله واما على ما ذهب اليه المتكلمون وهو
الحق من انه تعالى مختار في جميع افعاله فلا ضرورة في شيء
منهما لجواز خلق الاضاءة حينئذ ولجواز ازالة الحيلولة
كما لا ضرورة للكتابة في وقتها لكونها فعلا اختياريا يمكن
تركه كلا او جزء اي في كل آن من زمانه فاندفع ما قيل ان الضرورة
في وقت الوصف اعم مطلقا من الضرورة بشرط الوصف
فتأمل ٢٩ قوله او بدوامها مادام الذات اي مادام
موجودا او معدوما ولذا غير العنوان لئلا يرد عليه
دوام السلب عن المعدوم على نحو ما سبق في الضرورية

المطلقة لكن يشكل الامر فيما دام الوصف فليكن السالبة المشروطة والعرفية فى مثل قولنا الاشئ من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة اوبالدوام مادام كاتبا موقوفتين على وجود الموضوع لجميع سوالب المركبات ولاضرر فيه بعدان صدقتا عندعدم الموضوع مثل قولنا لاشئ من المعدوم بطائر او كاتب مادام معدوما فتأمل ٢٩ قوله ازلا وابدا اشارة الى جهة الاحكام الغير الزمانية نحو الله تعالى حى اوعالم بالفعل كما ان قوله اوفى احد الازمنة اشارة الى جهة الاحكام الزمانية الحادثة فى الزمان نحو زيد قائم بالفعل اوقاعد فلا يرد ان فى احد الازمنة مستغن عن قوله ازلا وابدا تأمل ٢٩ قوله كل انسان كاتب بالامكان العام الخ ومما يجب ان يعلم ان قولهم بالامكان فى امثاله هذه العبارة ان كان قيدا للنسبة كانت القضية ممكنة وان كان قيدا للمحمول كانت مطلقة يمكن تحققها فى ضمن الضرورية المطلقة لان كون الانسان ممكن الكتابة ضرورى له فى جميع اوقات وجوده وان لم يكن الكتابة بالفعل ضروريا له كما لايخفى ٣٠ قوله فى الموضوع والمحمول قيد بهما مع انهما متروكان فى سائر الكتب للاشارة الى ان مجرد اشتمال القضية على حكمين مختلفين بالايجاب والسلب لايكفى فى كونها مركبة فى عرفهم والا لكانت جميع الاحكام الحصرية قضايا مركبات عندهم نحو ماجاءنى الا زيد وليس كذلك بل هى وامثالها بسيطة عندهم لعدم اتحاد الحكمين المختلفين بالايجاب والسلب فيه فى الموضوع اذما اثبت له المجئ هو زيد وماسلب عنه

ذلك

ذلك هو غيره فلا يتحدان فى الموضوع فيكون القضية المشتملة عليهما بسيطة لامركبة بخلاف قولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالفعل لا دائما فان معنى لا دائما لاشئ من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل وحيث اتحد الحكمان فيه فى الموضوع والمحمول والكمية كان قضية مركبة فى عرفهم وتقييد الموضوع ههنا بالحقيقى للاحتراز عن الموضوع الذكرى فان اتحادهما فى الموضوع الذكرى غير كاف فى المركبة بل لابد من اتحادهما فى الموضوع الحقيقى والا لصدقت المركبة الجزئية فى قولنا بعض الجسم حيوان لادائما لان معنى جزئيتها ان بعض الجسم حيوان دائما و بعضه ليس بحيوان دائما مع ان هذه المركبة الجزئية كاذبة عندهم اذ الحكم فى الجزئين فيهما على شئ واحد فلو صدقت تلك المركبة لزم ان يوجد جسم يتصف بالحيوانية فى وقت ولا يتصف بها فى وقت آخر وهو باطل كما سيتضح ٣١ قوله وماعدا العامتين بالا دوام الوصفى انه يمكن تقييد بعض ماعدا العامتين من البسائط باللادوام الوصفى وان لم يكن تقييد بعض ماعداهما الاخر به كالدائمتين لئلا يرد ان الضرورية والدائمة مماعداهما لايمكن تقييدهما به اذ الضرورة والدوام الذاتيان اخص من الدوام الوصفى ونقيض الاعم مباين لعين الاخص فليحمل على هذا اخوات هذا القول ٣١ قوله والمنتشرة لمنع الخلو فلا يرد ان الوقتية المطلقة مماعدا المنتشرة المطلقة لايمكن تقييدها باللاضرورة الوقتية الغير المعينة ويصح الحمل على منع الجمع والخلو فلا يلزم المحذور ايضا بناء على التوجيه السابق

۳۱ قوله نحو الله تعالى عالم او حى الخ فان هذه الصفات لما كانت لوازم وجوده الخارجى فلو فرض انتفاء ثبوتها له تعالى يلزم انتفاء الوجود الملزوم فيلزم انقلاب ماهية الواجب تعالى الى ماهية ممكنة لان كل ماهية يمكن انفكاك الوجود عنها بوجه من الوجوه فهى ممكنة فماهية الواجب تعالى ابية عن انفكاك كل من هذه الصفات فيكون ثبوتها له تعالى واجبة بالذات بخلاف ثبوت لوازم الممكنات لها كما عرفت فى الاصل

۳۲ قوله بشرط المحمول الواقع اى بشرط وجود المحمول فى الموجبة وعدمه فى السالبة والمراد من الوجود والعدم ما هو الواقع فى وقته اذ لا ضرورة اليوم فى قيام زيد غدا لا فى وجوده لعدم وقوعه بعد ولا فى عدمه فيه لعدم تحقق وقته الذى هو الغد وبالجملة لا ضرورة فى شئ من طرفى القيام الغير الواقع بعد وان شرط احدهما فالمراد الشرط الواقع لا مطلق الشرط ولو كان مفروضا ولذا قيد بالواقع

۳۳ قوله وهو الامكان الصرف الخالى الخ فان قيام زيد غدا مثلا لا ضرورة اليوم فى جانبه الايجاب وهو ظاهر والا لكان واقعا بعلته فى اليوم او فى الماضى ولا فى جانبه السلب لان عدم قيامه فى الغد لم يتحقق اليوم وان تحقق عدم قيامه الان وانما يتحقق شئ من قيامه وعدم قيامه فيه اذا جاء الغد فقيامه المستقبل ممكن صرف لا ضرورة فى شئ من طرفيه بخلاف الامور الواقعة فى الحال او فى الماضى فانها متحققة فى وقتها بالفعل بعللها الموجبة لها فهى ضرورية واقلها الضرورة بشرط المحمول هكذا حققه الشيخ الرئيس ونقله

شارح المطالع وبهذا التقرير ظهر بطلان ما قيل ان الامكان الوقوعي يستلزم الوقوع وانما يستلزمه في الامور الحالية والماضوية لا مطلقا ٣٣ قوله واقلها الخ انما قال اقلها لان الضرورة بشرط المحمول لما كانت مساوية للفعل كانت اعم من سائر الضرورات ووجدان فرد الاعم اسهل واقل مؤنة من وجدان فرد الاخص لان فرد الاعم اكثر وفرد الاخص اقل وانما كانت اعم من الضرورة في وقت ما لانها كما يتحقق في فعل الفاعل الموجب يتحقق في فعل الفاعل المختار بخلاف الضرورة في وقت ما فانها لا تحقق في فعل الفاعل المختار ولذا لم يكن الكتابة وغيرها من الافعال الاختيارية ضرورية واجبة الوقوع في وقتها كما لا يخفى ٣٣ قوله كعلية المقدم الخ ترك التضايف مع انه مذكور في كتب اكثرهم لانه داخل فيما ذكر لان المتضايفين معلولا علة واحدة وهي اتحاد الولد من نطفة معينة في الابوة والبنوة مثلا ٣٣ قوله باتفاق الاتصال الخ اي يكون صدق التالي متصلا لصدق المقدم اتفاقا بلا علاقة موجبة لذلك الاتصال والمراد بصدقهما تحقق مضمونهما في الواقع ولو في احد الازمنة فقولنا اذا طلعت الشمس غدا يجيء عمرو اتفاقية خاصة كما لا يخفى ٣٤ قوله في الصدق فقط الخ قيد فقط قيد الانفصال في الصدق لا قيد الحكم والا كان مساويا للمعنى الاعم الشامل للمنفصلة الحقيقية اذ لا يلزم من عدم الحكم بالانفصال في الكذب عدم الانفصال فيه بخلاف ما اذا كان قيدا للانفصال في الصدق اذ معنى الانفصال

فى الصدق فقط عدم الانفصال فى الكذب فيصير المعنى
وان حكم بالانفصال فى الصدق وعدم الانفصال
فى الكذب سميت مانعة الجمع وكذا الكلام فى الانفصال
فى الكذب فقط كما لايخفى ٣٤ قوله والكل لايخلو عن احدها
فى الاغلب وانما قال فى الاغلب لانه قد يخلو عنها كما فى قول
اهل المعانى تقديم المسند لكذا اولكذا اذلبس بين النكتتين
منع جمع لما قالوا لاتزاحم بين النكات فيجوز ان يكون التقديم
لكليهما اوثلثة ولامنع خلو لانهم لم يقصدوا الانحصار
فيما ذكروه بطريق الترديد ٣٤ قوله كل من هذه المنفصلات
الخ فى تصريحه بكل اشارة الى رد ماقيل ان المنفصلة الحقيقية
لايجوز ان تتركب اكثر من جزئين والا لم يكن بين كل جزئين
منها انفصال فى الصدق والكذب معا وحاصل الرد انه لايجب
فيها وجود الانفصال الحقيقى بين كل جزئين بل يكفى وجوده
بين مجموع اجزائه الثلثة اوالاربعة كما فى المثال المذكور فان
العدد الواحد لايخلو عن مجموع الاقسام الثلثة وان خلا
عن اثنين منها ٣٤ قوله العدد امامن الكسور التسعة كالاربعة
فان نصفها اثنان وربعها واحد ومجموعهما ثلثة وهو ناقص
عن الاربعة اوزائد كاثنى عشر فان نصفها ستة وثلثها اربعة
وربعها ثلثة وسدسها اثنان والمجموع خمسة عشر وهى زائد
على اثنى عشر اومساو لها كالستة فان نصفها ثلثة وثلثها
اثنان وسدسها واحد والمجموع ستة ايضا وليس المراد ان
العدد الواحد بالنسبة الى عدد آخر اما زائد عليه اوناقص
عنه اومساوله كما ظن فانه غفلة عن اصطلاح اهل الحساب

والمثال

والمثال مبنى عليه ٣٥ قوله لكن الموجبة الكلية من المتصلة
اللزومية اقول هذا ماقالوا لكن جريان الاحتمالات الاربعة
فى الموجبة الجزئية منها واختصاص الموجبة الكلية بالثلثة
الاول كلام ظاهرى والتحقيق ان مطلق الموجبة منها كلية
كانت اوجزئية مختصة بالصادقتين والكاذبتين كما ستطلع
عليه من ان التالى فى قولك كلما كان زيد فرسا كان حيوانا مقيد
بكونه حيوانا فى ضمن الفرسية لامطلق الحيوانية والالم ينعكس
هذه الموجبة الكلية الى الموجبة الجزئية القائلة بانه قديكون
اذا كان زيد حيوانا كان فرسا لانه انمايكون فرسا اذا كان
حيوانا فى ضمن الفرسية لا اذا كان حيوانا فى ضمن الانسانية
وكون زيد حيوانا فى ضمن الفرسية من الاوضاع الممتنعة
الاجتماع مع كونه حيوانا فلولم يقيد التالى بل اطلق كان اللزوم
على بعض الاوضاع الممتنعة لا الممكنة المعتبرة فى الكلية
والجزئية وان قيد يكون التالى كاذبا كالمقدم كما لايخفى ٣٦ قوله
لاتصدق اى لاتصدق فيما كان المقدم صادقا والتالى كاذبا
بالامتناع ان يستلزم الصادق الكاذب والا لزم كذب الصادق
وصدق الكاذب اما كذب الصادق فلان اللازم كاذب وكذب
اللازم يستلزم كذب الملزوم واما صدق الكاذب فلان الملزوم
فيها صادق وصدق الملزوم مستلزم لصدق اللازم ٣٦ قوله
مختصة بالصادقين الخ ان كانت اتفاقية خاصة او بتالى
صادق سواء كان المقدم صادقا اولا ان كانت اتفاقية عامة
٣٦ قوله بغير الصادقتين لان مالايجتمعان فى الصدق عنادا
او اتفاقا اما ان يكونا كاذبتين او يكون احديهما صادقة

والاخرى كاذبة كان مالا يجتمعان فى الكذب عنادا او اتفاقا اما ان يكونا صادقتين او يكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة ٣٦ قوله بتقديم اداة السلب الخ لم يقل وتأخيرها فى الموجبة لان دلالة التقديم على السلب كلية دون دلالة التأخير على الايجاب فان الشرطية المتصلة قد تكون سالبة مع الباهر كما فى قولنا اذا كانت الشمس طالعة لا يلزم ان لا يكون الليل موجودا فقولنا اذا جاء زيد لم يجئ عمرو يحتمل ان يكون موجبة ان كان بمعنى يلزم ان لا يجئ عمرو وان يكون سالبة ان كان هو بمعنى لا يلزم ان يجئ عمرو فتأمل ٣٦ قوله هو وضع وجوده مع الآخر اما بان يقتضيهما علة واحدة اوبان يكون بين علتيهما اقتضاء بوجه لان ذات كل منهما لا يأبى عن مثل هذا الوضع فلا يرد ان غاية هذا الوضع المقارنة بينهما لا اللزوم بناء على ان مطلق اللزوم مفسر عندهم بامتناع الانفكاك وقوله هو وضع وجوده بدون الآخر مبنى ايضا على جواز ان لا يكون بينهما ولا بين علتيها اقتضاء بوجه فان ذات كل منهما لا يأبى عنه ايضا فيمكن اجتماع هذا الوضع مع كل منهما فلا يرد مثل ذلك عليه ايضا ٣٦ قوله فلا يصدق هناك السالبة الكلية الخ لان معنى تلك السالبة ان لا يوجد لزوم على شئ من الاوضاع الممكنة وقد وجد على بعضها ٣٧ قوله وكذا الكلام فى العنادية الخ يعنى كل حكمين يمكن انفصال احدهما عن الاخر فى الصدق فبينهما عناد جزئى على بعض الاوضاع الممكنة هو وضع تحقق احدهما بدون الآخر وان دام عدم الانفصال بينهما كناطقية الانسان

وصاهلية

وصاهلية الفرس فلايصدق هناك السالبة الكلية العنادية
من مانعة الجمع وان صدق من الاتفاقية وكل حكمين يمكن
عدم انفصال احدهما من الآخر في الصدق فليس بينهما
عناد كلي في الصدق وان دام الانفصال بينهما كوجود
الانسان ووجود العنقاء فلايصدق هناك الموجبة الكلية
العنادية من مانعة الجمع وان صدقت من الاتفاقية وكذا
الكلام في الانفصال في الكذب في مانعة الخلو ويتضح
من المجموع حال المنفصلة الحقيقية العنادية ۳۷ قوله كلما
يحقق النقيضان الخ اعلم ان نتيجة هذا الدليل امالازمة له
اولا ان كان الاول يلزم الملازمة الجزئية بين النقيضين وهو
يستلزم ان لايصدق سالبة كلية لزومية اصلا وهو باطل
ولن كان الثاني فامان لاينتج الشكل الثالث واما ان لايستلزم
الكل الجزء وكلاهما باطلان فلابد من القدح في هذا الدليل
ولهذا قال فسفسطة ۳۷ قوله فسفسطة لكن بماذكره ثبت
ماادعيناه من الكليتين المذكورتين قبل ۳۷ قوله وهو غير
المطلوب الخ اذ المطلوب اثبات اللزوم الجزئي بين النقيضين
بمعنى ان احدهما في بعض اوضاعه الممكنة يستلزم الاخر كما هو
مقتضى الاستدلال بالشكل الثالث ومن البين انه انما يستلزمه
على وضع تحققه مع الاخر وذلك الوضع ليس من اوضاعه
الممكنة الاجتماع معه فلايصدق هناك موجبة جزئية لزومية
اذ الحكم فيها على بعض الاوضاع الممكنة كما ان الحكم في الكلية
على جميع الاوضاع الممكنة والالم يصدق حكم كلي لزومي
موجبا كان اوسالبا بخلاف ما اذا قيدنا بالقيد الثاني فان تحققه

مع الاخر حينئذ لا يكون من اوضاع المقدم الممكن بل نفس
المقدم المحال ولاشك فى استلزامه للاخر جزئيا بل كليا هذا
(فان قلت لعل مراد الكاتبي ماذكرتم (قلت كل من النقيضين
كما انه باعتبار فرضه مع الاخر شئ كذلك بدون ذلك الغرض
هو شئ والثابت بالشكل الثالث حينئذ هو اللزوم الجزئى
بينهما بالاعتبار الاول لا بالاعتبار الثانى فلا يثبت اللزوم الجزئى
بين كل شيئين كما ادعاه فلا يتم التقريب من وجه آخر كما لا يخفى
٣٨ قوله هو السالبة الجزئية قد اشرنا الى ان مرادهم
من السالبة الجزئية ههنا اعم من رفع الايجاب الكلى الذى
هو النقيض الحقيقى للايجاب الكلى كما لا يخفى ٣٨ قوله
هو الممكنة العامة المخالفة الخ لا يخفى ان قيد المخالفة فى الكيف
مستغن عنه بتعريف التناقض لكنه لدفع توهم ان الممكنة
العامة اعم الموجهات فكيف يكون نقيضا مباينا للضرورية
وحاصل الدفع ان الاعم هو الممكنة العامة الموافقة للضرورية
فى الكيف والنقيض هو الممكنة العامة المخالفة لها فى الكيف
فلا منافات بينهما وكذا الكلام فى ان نقيض الدائمة هو المطلقة
العامة الاعم من الدائمة ٣٨ قوله كما فى تناقض المركبات
الكلية الخ انما اعتبر فى نقايضها ان تكون منفصلة مانعة
الخلو لا مانعة الجمع ولا المنفصلة الحقيقية لان صدق المركبة
بصدق كل من الجزئين وكذبها بكذب احد الجزئين
او كليهما واذا كان بكذب احدهما كان احد جزئى النقيض
اعنى المنفصلة صادقا والاخر كاذبا لا محالة ولذا كان بكذبهما
معا كان كلا جزئى النقيض صادقين معا فلا بد ان يكون الحكم

في

فى النقيض على وجه يحتمل صدق احد الجزئين و صدق
كليهما ليوجد التمانع الذاتى بين المركبة ونقيضها والحكم
على ذلك الوجه لايكون الاان يكون تلك المنفصلة مانعة
الخلو بالمعنى الاعم الشامل للمنفصلة الحقيقية تأمل ۳۸ قوله
وهو كاذب لما عرفت ان حكمى المركبة متحدان فى الموضوع
فهذه المركبة تدل على ان بعض الجسم حيوان فى وقت دون
وقت آخر ولايخفى كذبه لان بعضه حيوان دائما و البعض
الاخر ليس بحيوان دائما وليس هناك فردية صف بالحيوانية
تارة و بعدمها اخرى ليصدق المركبة الجزئية و انما يتصور
ذلك فيما كان المحمول عرضا مفارقا كالقيام والقعود وغيرهما
نعم يصدق الجزئيتان القائلتان بان بعض الجسم حيوان
دائما و بعضه ليس بحيوان دائما لعدم اتحادهما فى الموضوع
الحقيقى وان اتحدتا فى الموضوع الذكرى لكن ليس جزء المركب
الجزئية مطلق الجزئيتين بل الجزئيتان المتحدتان فى الموضوع
الحقيقى كما هو مقتضى تقييد الحكم عليه باللادوام كما لايخفى
فتأمل ۳۸ قوله بخلاف تلك الحملية المرددة المحمول الخ
فان المفهوم المردد بين الحيوانية الدائمة و بين سلبها الدائم
اذا حكم على كل فرد من الجسم بمعنى ان كل فرد لايخلو
عن احدهما كما هو مدلول تلك الحملية كان ذلك الحكم
صادقا سواء كان كل جسم حيوانا دائما اولا حيوانا دائما او كان
بعضه حيوانا دائما والبعض الاخر لاحيوانا دائما فيصدق
النقيض بهذا المعنى الشامل للاحتمالات الثلثة مع كذب الاصل
وانما يصدق الاصل المقيد باللادوام فيما كان المحمول عرضا

مفارقا نحو بعض الانسان كاتب بالفعل لا دائما وحينئذ يكذب
النقيض بهذا المعنى لاخذ الدوام فى جزئية اذلو صدق لوقع
احد الاحتمالات الثلثة اما كون كل انسان كاتبا دائما او لا شئ
من الانسان بكاتب دائما او كون بعضه كاتبا دائما و البعض
الاخر ليس بكاتب دائما والكل باطل واستفيد مما ذكرنا
ان لاخذ نقيض المركبة الجزئية طريقا آخر هو جعل المنفصلة
ذات اجزاء ثلثة بان يقال فى المثال المذكور اما لا شئ من الجسم
بحيوان دائما او كل جسم حيوان دائما او بعضه حيوان دائما
والبعض الاخر ليس بحيوان دائما وظهر ايضا ان المراد
من الحكمين اللذين وقع الترديد بينهما الحكمان المكيفان
بكيفية نقيضى الجزئين من الاصل لا مطلق الحكمين
٣٩ قوله وقد يطلق على اخص القضايا الخ وانما قال
اخص القضايا لان السالبة الكلية مثلا لها من القضايا الحاصلة
بالتبديل لوازم عديدة هى السالبة الكلية كنفسها والسالبة
الجزئية وعكسها فى عرفهم انما هو السالبة الكلية التى هى
اخص من السالبة الجزئية وكذا الكل من القضايا المنعكسة
لوازم عديدة حاصلة بالتبديل اعم من عكوسها بحسب الجهة
مثلا قولنا كل انسان حيوان بالضرورة يستلزم قولنا بعض
الحيوان انسان سواء كان حينية مطلقة او مطلقة عامة
او ممكنة عامة وعكسه فى عرفهم هو الحينية المطلقة لا المطلقة
العامة ولا الممكنة العامة اللتين كل منهما اعم مطلقا من الحينية
المطلقة وقس عليه البواقى ٤٠ قوله على مذهب الشيخ
فى عقد الوضع الخ وفيه اشارة الى انعكاسهما على مذهب

الفارابى

الفارابي في عقد الوضع وان انعكاس الممكنة العامة الى نفسها وانعكاس السالبة الضرورية الى نفسها ممنوع لا زمان وان الممكنة ينتج في صغرى الشكل الاول على مذهب الفارابي فلا وجه لتوقف الكاتبي في هذه الامور كما لا يخفى ١٤ قوله كان ذلك التقدير المستفاد من قيد مع الآخر وهو كون ذلك التحقق مع تحقق النقيض الآخر فلا يتجه عليه ان ذلك التقدير عين المقدم المحال لا من اجزائه ١٤ قوله وبالعكس اى وحكم السوالب ههنا كحكم الموجبات في العكس المستوى ١٤ قوله على التفصيل المذكور في انعكاس كل موجهة الى موجهة اخرى حيث قلنا فمن الدائمتين والعامتين الى حينية مطلقة الى آخره ١٤ قوله والشرطية الموجبة الكلية الخ وتوقف الكاتبي في انعكاسها مبني على زعم اللزوم الجزئي بين النقيضين وقد عرفت فساده ١٤ قوله ولا عكس للبواقي من الحمليات والشرطيات انما لم ينعكس الموجبة الجزئية الشرطية ههنا الى نفسها لصدق الاصل بدون العكس في قولنا قد يكون اذا كانت الارض مضيئة يلزم ان لا تطلع الشمس فانه صادق مع كذب قولنا قد لا يلزم لطلوع الشمس وجود النهار ٢٤ قوله ولو في الادعاء الخ هذا القيد لئلا يخرج الادلة الفاسدة مادة او صورة مع عدم العلم بفسادها وقوله ظاهرا لئلا يخرج المغالطات التي علم المستدل فسادها وقصد بها تغليط الخصم بل ولئلا يخرج القياس الشعري لان الشاعر كالمغالط يدعي في الظاهر تحصيل التصديق بما اورده والحق انه ليس بدليل حقيقة بل مجازا فلا بأس

فى خروجه عن التعريف بل يجب فتأمل ٤٢ قوله وقد تطلق
النتيجة على اخص القضايا اللازمة الخ كما فى باب المختلطات
حيث قالوا النتيجة تابعة للصغرى او الكبرى ولم تقتصر
على اطلاقها على اخص القضايا اللازمة كما اقتصر فى اطلاق
العكس اذ قد يستنتج اعمها من دليل يستلزم الاخص بخلاف
العكس فتدبر ٤٢ قوله اويشار اليها بلفظ كالقيودات المشيرة
اليها وكلفظة اذا الدالة على وقوع المقدم ولفظة لو الدالة
على انتفاء التالى ولذا يكتفى فى الاقيسة الاستثنائية بشرطية
واحدة كما فى قوله تعالى (لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا)
اكتفاء عن الرفع بدلالة اداة الشرط على الانتفاء لانها
لانتفاء الاول لانتفاء الثانى فى مقام الاستدلال فاعلم ٤٢ قوله
كما فى الاستدلال باحد المتضائفين الخ لانهما متكافئان ذهنا
وخارجا فلا يعلم احدهما قبل الاخر علما تصوريا او تصديقيا
وانما يعلمان معا وقد صرح الشريف المحقق بعدم صحة
هذا الاستدلال فى بعض كتبه فتأمل ٤٢ قوله كمواد الادلة
المشتملة على المصادرة هذا مبنى على ان المصادرة توقف الدليل
على المدعى فيكون العلم بالدليل متأخرا عن العلم بالمدعى
فبطلان تلك الادلة لفقد هذا الشرط لا لاستلزامها الدور
الباطل كما وهم لان بمجرد توقف العلم بالدليل على العلم بالمطلوب
مبطل له سواء انعكس التوقف من جانب المطلوب كما اذا
انحصر دليل المطلوب فى ذلك الدليل وهو الدور الباطل
اولم ينعكس كما اذا كان له دليل آخر صحيح ولا دور فيه
وهو ظاهر ٤٣ قوله فى الظروف الخارجية متعلق بالصدق

وقيد

وقيد به للاشارة الى ان تلك المقدمة غير صادقة فيما كان
بعض الظروف ذهنا كما فى قولنا اجتماع النقيضين موجود
فى الذهن والذهن موجود فى الخارج فانهما صادقتان
مع كذب النتيجة ٤٣ قوله هى مقدمة خارجة احترز بقيد
الخروج عن الاجزاء مثل الصغرى والكبرى وبقيد اللزوم
فى كل مادة عن المقدمة الاجنبية وبقيد عدم عدم موافقتها
للقضايا فى الاطراف عن العكس المستوى الموافق للاصل
فى الموضوع والمحمول والمقدم والتالى فان شيئا منها ليس
بمقدمة غريبة نعم قد يطلق المقدمة الغريبة على المقدمة
الاجنبية مجازا تأمل ٤٣ قوله وقسم غير مستلزم كليا الخ
هذا مبنى على حمل الاستلزام فى تعريف القياس على الاستلزام
الكلى لا على مطلق الاستلزام الاعم من الكلى والجزئى والا
لم يخرج الاستقراء والتمثيل بقيد الاستلزام لثبوت الاستلزام
الجزئى لهما قطعا مع انهم اخرجوهما بقيد الاستلزام
واخرجوا قياس المساواة بقيد لذاته لا بقيد الاستلزام وجرينا
ههنا على ما قالوا فجعلنا المستلزم بواسطة المقدمة الاجنبية
من قسم المستلزم الكلى مع انه ليس بمستلزم كليا بل بواسطة
خصوص المادة فالصواب لهم ان يحملوا الاستلزام على
الكلى المتبادر ويخرجوا به الاستقراء والتمثيل ومثل قياس
المساواة وبقيد لذاته المستلزم بواسطة مقدمة غريبة
او ان يحملوه على مطلق الاستلزام ويخرجوا الكل بقيد لذاته
كما لا يخفى (اللهم الا ان يحملوه على الاستلزام الكلى ويعموا
المستلزم كليا من المستلزم وحده او مع ضميمة مقدمة اخرى

كما اشار اليه ابو الفتح لكن عدم ذلك الاستلزام الكلى
فى الاستقراء والتمثيل محل نظر ظاهر اذ الاستقراء مع ضميمة
اتفاق جميع الافراد والتمثيل مع ضميمة علية الجامع مستلزمان
كليا وان لم يستلزما وحدهما كقياس المساواة ولا مخلص
الا بان يراد بالاستلزام الاستلزام الكلى المقطوع وحده
او بضميمة مقدمة ولا يمكن القطع بحكم الضميمة فيهما
بخلاف قياس المساواة فليتأمل ٤٤ قوله كيفا وكما وعلما الخ
فان وجد فى المقدمات سالبة تكون النتيجة سالبة ايضا
وان وجد جزئية كانت جزئية وان وجد ظنية كانت ظنية
ايضا وكثيرا ماتكون تابعة لها فى اثنين منها او فى الكل وانما
قال بالمعنى الاعم اذ هى كما تكون تابعة للقضايا الاجزاء فى هذه
الامور تكون تابعة للمقدمات الخارجة كالعكس المستوى
فى الضرب الاول من الشكل الثالث والرابع اذ النتيجة فيهما
جزئية كالعكس الموقوف عليه وكذا عكس النقيض وايضا
لاتكون النتيجة قطعية مالم يكن الاستلزام الكلى قطعيا
فى البراهين والاستلزام مقدمة خارجة عنها ٤٤ قوله يستلزم
النتيجة لذاته الخ ليس مرادهم من قولهم لذاته ههنا نفى
الواسطة فى الثبوت فان انتفائها بين كل قياس ونتيجة غير
معلوم بل مرادهم نفى الواسطة فى الاثبات اى لايكون
المقدمة الاجنبية او الغريبة واسطة فى اثبات ذلك الاستلزام
الكلى وان كان العكس المستوى لبعض المقدمات واسطة فى
اثباته فى بعض الاشكال ٤٥ قوله ربما تصدر آه اشار باداة التقليل
الى انها كثيرا مالاتصدر بها فى المباحث فى الكتب ٤٥ قوله

والمقدمة

والمقدمة الاخرى شرطية لانها لاتكون الاشرطية بخلاف
المقدمة الاستثنائية فانها قدتكون حملية وقدتكون شرطية
فتسمية تلك المقدمة شرطية من قبيل تخصيص العام ببعض
افراده كمالايخفى ٤٥ قوله ولذا يطرح عنداخذ النتيجة الخ
كما هو شان الوسائط وفيه اشارة الى طريق اخذ النتيجة
من القياس الاقترانى ٤٥ قوله وان لم تشتمل الخ كما فى صغرى
الاستقراء وكبراه وكما فى كبرى المستلزم بواسطة عكس النقيض
وفى كبريات الاقيسة المركبة من المنفصلة ذات وحمليات
بعدد اجزاء الانفصال ٤٥ قوله القياس الاستثنائى الخ
قدمناه على الاقترانى على عكس مافى المتون لانه بجميع اقسامه
بين الانتاج بخلاف الاقترانى ولانه محتاج اليه فى اثبات انتاج
ماعدا الشكل الاول بالخلف والعكس والافتراض فتأمل
٤٥ قوله كلية باعتبار الازمان و الاوضاع انما قال باعتبار
الازمان والاوضاع مع ان كلية الشرطية لاتكون الاباعتبارهما
لان المقدمة الاستثنائية قدتكون حملية وقدعرفت ان كلية
الحملية باعتبار الافراد لاباعتبارهما فلولم يقيد بذلك لتوهم
ان الشرط هو كلية الشرطية باعتبار الازمان والاوضاع
وكلية تلك الحملية باعتبار الافراد وليس كذلك بل الشرط
كلية كليهما باعتبار الازمان والاوضاع وعطف الاوضاع
على الازمان للاشارة الى ان الكلية باعتبار الازمان فقط غير
كافية بل لابد من الكلية باعتبار الاوضاع الممكنة الاجتماع
معهما ايضا ٤٥ قوله ان لم يتحد حكمهما الخ هكذا قالوا
ولايخفى انهم لوعمموا الكلية باعتبار الازمان والاوضاع ههنا

عماهو كلية حقيقية اوحكما لتشمل الشخصية كما عمموا الكلية من الشخصية فى كبرى الشكل الاول لاستغنوا عن هذا القيد ومابعده ٧٦ قوله لكن ثبت الشرطية الواقعة الخ فيه اشارة الى انه من حيث المعنى مؤلف من الحمليه و الشرطية ايضا لانه بمعنى انه كلما ثبت هذه الشرطية ثبت تلك الشرطية التى هى عكس نقيضها ههنا لكن ثبت الاولى فيثبت الثانية اولكن بطلت الثانية فيبطل الاولى ٤٦ قوله كان ممكنا غير لازم لذات الواجب تعالى احتراز عن صفات الله تعالى على مذهب الاشاعرة لان وجود تلك الصفات ليس مقتضى ذواتها بداهة بل مقتضى ذات الواجب تعالى فيكون ممكنات لازمة لذاته تعالى وهى قديمة ٤٦ قوله غير لازم احتراز عن صفات الواجب تعالى لان وجودها ليس مقتضى ذواتها بل مقتضى ذات الواجب تعالى فيكون ممكنات مع انها قديمة ٤٧ قوله سواء لنفس الصغرى ناظر الى كون الصغرى والكبرى مشتركتين فى جزءتام كما فى الحملى المتعارف و قوله اولاحد طرفيها ناظر الى كونهما مشتركين فى جزء ناقص كما فى الاقترانى الشرطى المتعارف ٤٧ قوله ويتألف من الاشكال الاربعة الخ فان الاوسط ان كان متعلق محمول الصغرى وموضوعا فى الكبرى فهو الشكل الاول نحو هذا غلام رجل وكل رجل انسان فهذا غلام انسان ويشترط بايجاب الصغرى وكلية الكبرى لتخلف الانتاج فى قولنا غلام المرأة ليس بغلام رجل وكل رجل مذكر اوانسان فالحق فى الاول السلب و فى الثانى الايجاب و فى قولنا غلام الرومى

غلام

غلام انسان و بعض الانسان ابيض او اسود والحق فى الاول
الايجاب وفى الثانى السلب وان كان متعلق محمول الصغرى
ومحمولا فى الكبرى ايضا فهو الشكل الثانى نحو هذا غلام
رجل ولاشئ من المرأة برجل فهذا لبس بغلام امرأة و يشترط
باختلاف مقدمتيه فى الكيف وكلية الكبرى للتخلف فى قولنا
غلام المرأة غلام حيوان وكل انسان اوفرس حيوان فالحق
فى الاول الايجاب و فى الثانى السلب وفى قولنا غلام المرأة
لبس بغلام رجل ولاشئ من الرجل بمؤنث او بفرس فالحق
فى الاول الايجاب و فى الثانى السلب وفى قولنا غلام المرأة
غلام حيوان وبعض الجسم او الجماد لبس بحيوان وان كان
متعلق موضوع الصغرى وموضوعا فى الكبرى فهو الشكل
الثالث نحو غلام رجل انسان وكل رجل حيوان فغلام بعض
الحيوان انسان و يشترط بايجاب الصغرى وكلية احدى
المقدمتين وان كان متعلق موضوع الصغرى ومحمولا
فى الكبرى فهو الشكل الرابع نحو غلام الانسان حيوان وكل
رومى انسان فغلام بعض الرومى حيوان و يشترط بايجاب
مقدمتيه مع كلية الصغرى او اختلافهما كيفا مع كلية احديهما
هذا فى الحمليات وقس عليه الشرطيات وعليك استخراج
امثلة التخلف عند فقد احد الشرط المذكورة فليتأمل
٤٨ قوله لا بطريق النظر والاكتساب الخ واما القياس
بالمعنى السابق الذى هو دليل يستلزم النتيجة لذاته فهو
ما يستلزمها بطريق النظر والاكتساب لما سبق الاشارة اليه
من ان الاكتساب معتبر فى مفهوم مطلق الدليل وقد اخذ

فى مفهوم القياس بخلاف القياسات الخفية فى البديهيات
فان البداهة منافية للاكتساب والفرق بين القياسات الخفية
و بين الادلة ان القياسات الخفية دفعية الحصول لكونها
سانحة دفعة مرتبة والادلة مرتبة بالتدريج ٤٨ قوله محكومابه
فى الصغرى سواء لنفس الصغرى كما اذا اشترك المقدمتان
فى جزء تام اولاحد طرفيها كما اذا اشتركتا فى جزء ناقص
على نحو ماسبق ٤٨ قوله فشرط انتاجه كيفا ايجاب
الصغرى الخ اما ايجاب الصغرى فليندرج الاصغر فى نفس
الاوسط واما كلية الكبرى فليندرج جميع افراد الاوسط
فى حكم الاكبر ايجابا وسلبا اذ بمجموع هذين الاندارجين
يظهر اندراج الاصغر فى حكم الاكبر بداهة كذا قالوا وهو
دليل لمى للاشتراط المذكور وقولنا لاختلاف النتايج اشارة
الى دليله الانى ولاينافى ذلك كونه بين الانتاج لان بداهة استلزام
مثل قولنا لان العالم متغير وكل متغير حادث نتيجته لايستلزم بداهة
اشتراطه بامور فيجوزان يكون الحكم باستلزامه بديهيا والحكم
باشتراطه نظريا مع انه يمكن ان يكون ذلك تنبيها لادليلا
٥٠ قوله لجواز كون الاصغر فيه اعم من الاكبر كما فى قولنا
كل انسان حيوان وكل انسان ناطق فلا يصدق فيه كل حيوان
ناطق بل بعضه ٥٠ قوله لماتقدم من جواز كون الاصغر
اعم كما فى قولنا كل انسان بجوهر ولاشئ من الانسان بفرس
فلايصدق فيه لاشئ من الجوهر بفرس وان صدق بعض
الجوهر ليس بفرس ٥٠ قوله لماتقدم من جواز كون
الاصغر اعم كما فى المثال المذكور لان بعض الحادث عرض

لاجسم

لاجسم ٥١ قوله محذوفا عنهما اى عن الصغرى وعكسها
قيد اللادوام و قيد اللاضرورة و الضرورة المخصوصة
بالصغرى اى غير المشتركة بينها و بين الكبرى ولم يقل
والضرورة المخصوصة بالصغرى فى الشكل الاول و بعكسها
فى الشكل الثالث مع انه الظاهر اذ لبس فى شئ من عكوس
القضايا ضرورة ولاقيد لاضرورة بل فيها قيد اللادوام فقط
كما عرفت فى باب العكس فقيد اللادوام ناظر الى الصغرى
فى الشكل الاول و الى عكسها فى الثالث و قيد اللاضرورة
والضرورة ناظران الى الصغرى فقط ثم ان المراد من الضرورة
المخصوصة بالصغرى مطلق الضرورة فلاتكون الضرورة
مختصة بالصغرى فيما اذا تألف القياس من الصغرى
الضرورية والكبرى المشروطة وان كانت الضرورة الذاتية
مختصة بها هناك وكذا اذا تألف من العكس و ان كانت
الضرورة الوصفية مختصة بها هناك ٥٢ قوله ان لم يوجد
فى الكبرى قيد اللادوام هكذا قالوا وتركوا قيد اللاضرورة ههنا
اذ الكلام فى كون الكبرى احد الوصفيات الاربع
ولبس فيها قيد اللاضرورة بل فى الخاصتين منها قيد
اللادوام فقط ولايخفى انهم لوقالوا فى الشكل الاول محذوفا
عن الصغرى قيد اللاضرورة مطلقا و قيد الضرورة
واللادوام المخصوصين بالصغرى لاستغنوا عن هذا القيد
ومابعده من قولهم والافيضم اليه لادوام الكبرى ٥٣ قوله
وسواء كانت وصفية الخ ترك الضرورة الذاتية لان الكلام
فيما اذا لم يصدق الدوام الذاتى على شئ من مقدمتيه

فلاية صور ذلك كما لايخفى ٥٤ قوله فان كان من الضروب
الناتجة الخ هذا مترتب على ماقبله فان موافقة شئ مع الملزوم
يستلزم موافقته مع اللازم بخلاف العكس لجواز كون اللازم
اعم من الملزوم وعدم موافقة شئ مع اللازم يوجب عدم
موافقته مع الملزوم بخلاف العكس لجواز ان لايكون موافقا
للاخص وموافقا للاعم فالمؤلف من اللزومية والاتفاقية
انما ينتج بشروط آتية ويكون مأله الى قياس استثنائى بان يقال
كلما كان شئ من الاصغر اوالاكبر موافقا للملزوم كان موافقا
للازم الذى هو الاكبر اوالاصغر لكن المقدم حق ومتى لم يكن
احدهما موافقا للازم الذى هو الاوسط لم يكن موافقا للاخر
لكن المقدم حق ٥٤ قوله وقعت الصغرى الشكل الاول الخ
فلا ينتج فيما وقعت كبرى الاول وصغرى الثالث ولم يتعرض
للشكل الثانى لانه منتج للسلب والكلام فى منتج الايجاب
ولا للشكل الرابع اذ الشرط هووقوع الاوسط مقدما فى الكبرى
الاتفاقية العامة كما تقرر فى محله فهذا الشرط اسقط احتمال
الشكل الرابع ههنا وعدلنا عما قالو اللتوضيح ٥٥ قوله لانها
صادقة الزاما وتحقيقا لان فرض وقوع شئ يستلزم فرض
لوازمه فلو فرضت الخمسة زوجا فى الواقع اى عددا منقسما
بمتساويين يلزم ان يكون عددا فى ضمن زوجيتها قطعا
لاستحالة ثبوت المقيد بدون المطلق بداهة وما قيل انما تصدق
تلك الصغرى لو كانت الخمسة الزوج عددا لكن لاشئ
من العدد بخمسة زوج فى الواقع ففيه ان بعض العدد على ذلك
التقدير المحال خمسة زوج فذلك التقدير يستلزم صدق قولنا

كل ماهوزوج ولوفرضا عدد فعلى ذلك التقدير ينتظم قياس
قابل بان الخمسة زوج وكل ماهوزوج ولوفرضا عدد
ينتج من الاول انها عدد فلا يلتفت الى ماقيل لوكانت الخمسة
زوجا يلزم ان لايكون عددا فى الواقع فليتأمل ٥٧ قوله
اذا فرض مقدم الكبرى الخ بان يقال كلما كان كل انسان حيوانا
كان كل رومى جسما وكلما كان بعض الجسم متغيرا كان بعض
الموجود حادثا ينتج انه كلما صدق قولنا كلما كان كل انسان
حيوانا كان كل رومى متغيرا يصدق قولنا اذا كان كل رومى متغيرا
كان بعض الموجواد حادثا لان تالى الصغرى اعنى قولنا
كل رومى جسم مع نتيجة التأليف المفروضة اعنى قولنا كل
رومى متغير ينتج من الشكل الثالث مقدم الكبرى اعنى قولنا
بعض الجسم متغير فيوجد شرط انتاجه على ماسبق ٦١ قوله
ينتج اما ان يكون الخ هذه النتيجة منفصلة موجبة مانعة الخلو
مقدمها منفصلة موجبة مانعة الجمع وتاليها حملية كما هو
مقتضى الشروط الاتية ٦١ قوله منتجا لتالى السالبة ان كانت الخ
كقولنا كل انسان حيوان وقد لايكون اذا كان كل جسم
متحيزا فبعض الحيوان قديم ينتج قد لايكون اذا كان كل جسم
متحيزا كان كل انسان قديما فان تالى المتصلة السالبة اعنى قولنا
بعض الحيوان قديم وان كان حملية جزئية الا انها فى قوة الكلية
بناء على القوى السابقة فهى كلية مع الحملية الصغرى ينتج
من الشكل الاول ان كل انسان قديم واذا جعل هذه النتيجة
كبرى للحملية الكلية ينتج من الشكل الثالث ان بعض
الحيوان قديم وهو تالى المتصلة السالبة وقس عليه البواقى

٦٢ قوله بناء على القوى الخ قيد القوة لا الفعل ٦٢ قوله
ينتج كلما كان كل انسان فرسا الخ هذه النتيجة متصلة موجبة
كلية مقدمها نتيجة الشكل الثانى المنعقد ههنا بلا شرط
اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب اذ لا يجب ههنا النتيجة
المحققة بل المفروضة من احدى المحصورات الاربع كافية ههنا
بعد تحقق شرط استنتاج المقدم من الحملية معها كما تحقق
فى المثال فان قولنا كل انسان فرس مع قولنا وكل فرس حيوان
ينتج من الشكل الاول ان كل انسان حيوان وهو مقدم المتصلة
الكلية المذكورة فى القياس فنتيجة التأليف يستلزم بواسطة
الحملية الصادقة مطلقا مقدم تلك المتصلة ومقدمها يستلزم
تاليها فنتيجة التأليف يستلزم تالى المتصلة وهذا الاستلزام
عين نتيجة القياس ههنا ٦٢ قوله متحدة فى النتيجة وذلك
الاتحاد بان يتحد محمولات الكبريات الحمليات ٦٢ قوله منتجة
اى بالفعل لا ولو بالقوة بناء على القوى السابقة لان تلك
القوى انما يجرى فيما كان فى القياس متصلة ولا متصلة ههنا
فى القياس فلا يتصور ههنا الانتاج بالقوة كما لا يخفى ٦٣ قوله
والا فمؤلفة منها اى من نتايج التأليفات ومن ذلك الجزء الغير
المشارك وهذا فيما كانت المنفصلة ذات اجزاء وقد شارك
حملية او حمليتان لجزئين منها وبقى هناك جزء لم يشاركه حملية
كما لا يخفى ٦٤ قوله ينتج باعتبار التركيب الخ فانه باعتبار
مشاركة الجزء الاول للحملية الاولى والجزء الثانى للثانية ينتج
القول الاول وباعتبار مشاركة الاول الاولى والثانى للحملية
الثالثة ينتج القول الثانى وباعتبار مشاركة الاول الاولى والثانى

لكل من الثانية والثالثة ينتج القول الثالث وكل من الاقوال
الثلثة منفصلة مانعة الخلو مؤلفة من نتايج التأليفات
وعطف الكم على الفرد فى القول الثالث بالواو الواصلة
لا باو الفاصلة بخلاف عطفه على الزوج فى القول الثانى
٦٤ قوله انتج سالبة جزئية اى وان كانت المنفصلة موجبة
كلية فالنتيجة ههنا غير تابعة للمنفصلة فى الكم ولا فى الكيف
ولا فى الجنس فضلا عن النوع ٦٤ قوله للتخلف فى بعض
المواد كما فى قولنا هذا الجسم اما انسان او فرس وكل انسان
حيوان وكل فرس حساس فانه يكذب قولنا قد لايكون اذا
كان هذا الجسم حيوانا كان حساسا وعكسه ولكن يصدق
قولنا قد لايكون اذا كان هذا الجسم حيوانا كان فرسا وقولنا
قد لايكون اذا كان هذا حساسا كان انسانا ٦٥ قوله كقولك
الخ لان المشارك للحملية فيه هو الجزء الاول من المنفصلة
اعنى قولك هذا الشئ متحيز وهو مع الحملية القائلة بان كل
جسم متحيز شكل ثان بلا شرط اختلاف المقدمتين كيفا فلا
ينتج لكنا نفرضه منتجا لقولنا هذا الشئ جسم ونضمه الى تلك
الحملية لينتج من الشكل الاول ان هذا الشئ متحيز وهو
الجزء المشارك للحملية من اجزاء المنفصلة فقد تحقق شرط
الانتاج ٦٥ قوله وكل واجب موجود هذه الحملية مشاركة
لكل من جزئى المنفصلة على هيئة الشكل الثانى بلا شرط
اختلاف المقدمتين كيفا لكنا نفرض كلا منهما قياسا منتجا
فباعتبار مشاركتها للجزء الاول ينتج ان الاله الواحد واجب
وهو مع تلك الحملية ينتج من الشكل الاول ان الاله الواحد

موجود وهوالجزء الاول المشارك للحملية فى ذلك الشكل
الثانى وباعتبار مشاركتها للجزء الثانى ينتج ان المتعدد واجب
وهو تلك الحملية ينتج من الاول ان المتعدد موجود وهو
الجزء الثانى المشارك لها فى هذا الشكل الثانى فقد تحقق شرط
الانتاج ههنا ٦٥ قوله باعتبار التركيب الخ وبرهان هذا
الانتاج انه قد انتج باعتبار البساطة قولنا اما ان يكون الاله
الواحد واجبا او المتعدد موجودا منفصلة مانعة الجمع
كما عرفت واذا ضم الحملية المذكورة الى هذه المنفصلة النتيجة
ينتج تلك المنفصلة باعتبار البساطة ايضا ٦٥ قوله
او متعددة كقولنا الخ فانه باعتبار البساطة ينتج قولنا
اما ان يكون الاله الواحد واجبا او المتعدد موجودا وقولنا
اما ان يكون الاله الوحد واجبا او المتعدد مجرد الوجود شرط
استنتاج الجزء المشارك من نتيجة التأليف مع الحملية وباعتبار
التركيب قولنا اما ان يكون الاله الواحد واجبا او المتعدد
مجردا لمثل ما عرفت ٦٧ قوله بدون ذلك الشرط يعنى
سواء كان الاوسط مقدم المتصلة او تاليها فى كل من مانعتى الخلو
والجمع فالمثال المذكور فى المتن ينتج قولنا قد يكون اذا كان
العالم حادثا لم يكن موجده فاعلا موجبا ان حملت المنفصلة
فيه على مانعة الجمع وقولنا قد يكون اذا لم يكن العالم حادثا
كان موجده فاعلا موجبا ان حملت على مانعة الخلو وكذا
الكلام فيما كان الاوسط مقدم المتصلة ٦٩ قوله
او من استثنائيين فصاعدا الان تعريف القياس كما يصدق
على كل قياس بسيط كذلك يصدق على مجموع القياسين

فصاعدا

فصاعدا كما ان الانسان كما يصدق على زيد وحده يصدق
على مجموع زيد وعمرو وذلك لان الوحدة والكثرة عارضتان
للماهيات لالازمتان لها فحينئذ نقول مجموع الاستثنائيين فرد
محقق وقد صدق عليه تعريف القياس كصدقه على مجموع
الاقترانيين وعلى مجموع الاقترانى والاستثنائى فلابد
وان يكون من اقسام القياس المركب والابطل تعريف
القياس منعا فلا يرد ان القوم اهملوا المركب من الاستثنائيين
فلا يكون من اقسام القياس المركب ٦٩ قوله كقولنا هذا
الشيخ الخ هذان مثالان للموصول والمفصول المؤلف
من اقترانيين واما المؤلف من استثنائيين فالموصول كقولنا
هذا جسم لانه كلما كان انسانا كان حيوانا لكنه انسان فهو
حيوان ثم كلما كان حيوانا جسما لكنه حيوان فهو جسم
والمفصول مثل ذلك اذا حذف نتيجة القياس الاول اعنى قولنا
فهو حيوان ومنه يظهر الموصول والمفصول فيما تألف
من الاقترانى والاستثنائى والمثال الاتى للخلف والحق مفصولان
لفصل الاقترانى الشرطى فيهما عن النتيجة ولظهور الكل
تركناه فى المتن ٦٩ قوله والا لصدق الخ هذا المثال مطابق
لما حققه الرازى فى شرح المطالع من ان الخلف قياس مركب
من اقترانى مركب من متصلتين احديها قائلة بانه لو لم يصدق
المطلوب لصدق نقيضه وثانيهما قائلة بانه كلما صدق نقيضه
يلزم المحال واستثنائى مؤلف من متصلة هى نتيجة ذلك
القياس الاقترانى الشرطى ومن حملية قائلة ببطلان اللازم
فلا عبرة بما ذكره فى شرح الشمسية من ان الخلف قياس

مركب من قياسين احدهما اقترانى مؤلف من متصلة وحملية والاخر استثنائى بل ذلك القياس الاقترانى دليل المتصلة الثانية القائلة بانه كلما صدق نقيضه يلزم المحال ٧٠ قوله فالقضية الخ الفاء للتفريع لان القضية بالفعل مشروطة بتعلق التصديق بها وقد علم ان التصديق منحصر فى الاربعة فيلزم انحصار القضية فى الاربعة ايضا نعم قد يطلق القضية على مالم يتعلق به التصديق كاطراف الشرطيات لكنه اطلاق مجازى لانه قضية بالقوة لا بالفعل والكلام فى الثانى ٧٠ قوله بمجرد تصورات اى هى مجردة عن المشاهدة والقياسات الخفية ٧٠ قوله اوكل نار حارة وههنا اشكال قوى هو ان الحرارة المشهودة هى حرارة هذه النار الملموسة لا حرارة كل نار بل الحكم بحرارة كل نار بواسطة مشاهدة الحكم فى بعض افرادها فيكون حكما استقرائيا والاستقراء ناقص لا يفيد اليقين فكيف يكون تلك الكلية يقينية (والجواب قد تقرر فى الحكمة ان النفس اذا شاهدت احكم فى افراد نوع واحد فاض عليها من جانب المبدأ الفياض علم قطعى بوجود الحكم فى كل فرد من افراد ذلك النوع كما فى حرارة كل نار بخلاف ما اذا شاهدته فى افراد جنس حيث لا يفيض عليها العلم القطعى بالكلية لجواز ان يكون هناك فصل ينضم اليه فى افراد آخر و يقتضى خلاف الحكم المشاهد ولذا لم يحصل العلم القطعى بكل حيوان يحرك فكه الاسفل غير التمساح فتأمل ٧١ قوله بواسطة القياس الخفى الحاصل دفعة بالحدس الخ وهذا القياس الخفى فى الحدسيات وقضايا قياساتها معها يكون على انحاء مختلفة كدلائل

الاحكام لان لكل حكم دليلا مغايرا لدليل حكم آخر بخلاف
القياس الخفى فى المجربات والمتواترات فانه فيهما على نحو واحد
فى جميع المواد فانه فى الاول لوكان اتفاقيا لمادام ترتب الحكم
على التجربة لكنه دام وفى الثانى لوكان كاذبا لما اتفقوا
على اخباره لكنهم اتفقوا وللاشارة اليه نكر القياس الخفى
فيهما اذا لتنكير يدل على الوحدة النوعية وعرفه باللام
فى الحدسيات وقضايا قياساتها معها اذ اللام انما تدخل
على النكرات بعد تجريدها عن معنى الوحدة كما تقرر فى محله
٧١ قوله ملكة الانتقال الدفعى الخ اضافة الملكة الى الانتقال
من اضافة السبب الى المسبب دون العكس واطلاق الملكة
على تلك الحالة الاستعدادية مجازى باعتبار ان قسم منها
حاصل بممارسة المبادى كالملكة فتأمل ٧١ قوله ملكة
الانتقال الدفعى الخ اضافة الملكة ههنا من اضافة السبب
الى المسبب لا العكس ٧٢ قوله للتنافى بين التقليد والاستدلال
عليه اى الاستدلال بغير تقليد آخر لانه لاينافى الاستدلال
بتقليد آخر اذ قد يكون الحكم التقليدى مقدمة من دليل
حكم تقليدى فالثابت بهذا الدليل تقليد آخر حصل
بالاستدلال بالتقليد كما سنشير اليه حيث نقول التقليد يفيد
مثله ٧٢ قوله العقل المشوب بالوهم قالوا العقل بدون
تسلط الوهم لايحكم بحكم غير مطابق للواقع ٧٢ قوله
كالحكم ببطلان مطلق التسلسل فيه اشارة الى ان المشهورات
قد تحاكم مع المتيقن لان بطلان ذلك متيقن عند المتكلمين
٧٣ قوله اعم مما بالذات كما فى قياس نفس الحكم ومما بالواسطة

كما فى قياس دليله على المحسوس فيكون الحكم بقدم العالم
موهوما لان العقل لايحكم بحكم غير مطابق الا بتابعته للوهم
بناء على ذلك القياس وهذا التعميم لئلا يختل حصر مقدماة
الادلة فى السبعة بمثل الحكم بقدم العالم من غير قياسه
على المحسوس فتأمل ٧٣ قوله وهذه الاقسام السبعة
متصادقة فلابد من اعتبار قيود الحيثيات فى تعريفات
الصناعات لان الدليل الواحد ان اعتبر المقدمات فيه من
حيث كونها يقينية يكون برهانا اومن حيث كونها مشهورات
اومسلمات فيكون جدلا اومن حيث انها مقبولات فيكون
خطابة وهكذا فلايردان ادلة مسائل علم الكلام من المقبولات
فى الاكثر مع ان مسائله مطالب يقينية فكيف تثبت بها
وحاصل الدفع ان تلك الادلة وان كانت من المقبولات المنقولة
عن النبى عليه السلام الاان مقدماتها معتبرة فيها من حيث
انها متواترات يقينيات فتأمل فيه ٧٣ قوله ان كان جميع
مقدماته بالمعنى الاعم لايقال هذا صادق على الاستقراء الناقص
المؤلف من قضايا يقينيات كقولنا الانسان يحرك فكه الاسفل
والفرس وغيرهما غير التمساح كذلك بالمشاهدة وليس
الاستلزام الكلى من مقدماته فيلزم ان يكون برهانا وليس
كذلك لانا نقول لكن اللزوم الجزئى على بعض الاوضاع
وان هذا الوضع هو ذلك البعض من مقدمات صحته قطعا
مع ان كون هذا الوضع ذلك البعض مظنون لامتيقن وقد
شرط فى البرهان ان يكون جميع مقدماته بالمعنى الاعم يقينية
ولذا خرج هو وامثاله عن تعريف البرهان ودخل فى الخطابة

فتأمل

فتأمل فيه ٧٤ قوله ترغيب الناس الخ فان قلت قد يستدل
شخص بامارة على حكم ظنى من غير اظهاره على احد فلا
يترتب عليه هذا الغرض قلت الغرض المذكور اكثرى لاكلى
على انه يمكن ان يقال الناس اعم من المستدل وما من فكر
بل فعل يصدر عن العاقل الا انه لجلب نفع اودفع ضير
واما اخراج مثل هذا الاستدلال عن الخطابة فمع انه يوجب
اختلال انحصار الصناعات في الخمس لايرتضيه تعريف
الخطابة ٧٤ قوله من حيث انها موهومات هذه الحيثية
لاخراج الشعر لما عرفت ان المقدمة الموهومة عند طائفة
مخيلة عند اخرى لكن الدليل المركب منها من حيث انها
موهومة سفسطة ومن حيث انها مخيلة شعرى فقيود
الحيثيات المعتبرة فى مفهومات الصناعات للتقييد لاللتعليل
فلا يرد ان اخذ المستدل المقدمة الموهومة فى السفسطة
قد لاتكون لاجل انها موهومة كاذبة بل لزعم انها يقينية فلا وجه
لقيد الحيثية ههنا تأمل فيه ٧٤ قوله وكل منها يفيد مثله
ومادونه الخ فاليقين يفيد اليقين والتقليد والظن كما اذا كان
بعض المقدمات يقينية والبعض الاخر تقليدية او ظنية
والتقليد يفيد التقليد والظن واما الظن فلا يفيد الا الظن
٧٤ قوله ان كان الجزء المتوسط الخ لم يقل انه كان الاوسط
كما قالوا لان الاستدلال بالتعفن مثلا لمى سواء قرر
اقترانيا او استثنائيا كما اشرنا فى المتن وعبارة الاوسط انما تنطبق
على الاول لايقال مرادهم الاوسط على تقدير تقريره اقترانيا
فيشمل الكل لانا نقول قد لايمكن تقرير الدليل اقترانيا

كما فى الاستدلال بوجود النار على الدخان وبعكسه وللاشارة اليه مثلنا بهما ٧٥ قوله بان يكون علمه علة الخ فسر العلية الذهنية بالعلية بين العلمين لئلا يلزم الفساد لان مثل قولنا هذه الماهية المتعلقة كلية لانهما حاصلة فى الذهن بالتعريف وكل ما حصل بالتعريف كلى دليل لمى مع ان علية الحصول للكلية ذهنية اذ لا وجود للكلية الا فى الذهن فالمراد بالخارج هو الواقع الشامل للموجودين لا بمعنى الاعيان المختصة بالوجود الخارجى والمراد بالعلمين التصديقان لا مطلق العلم الشامل للتصور ايضا ٧٤ قوله او معلولا مساويا قيده بالمساوى لان المعلول اما مساو او اعم والاعم لا يصح الاستدلال به على العلة الاخص كالاستدلال بمطلق الحرارة على وجود النار بخلاف العلة الموجبة فانها اما اخص مطلقا من المعلول او مساوية لها وعلى التقديرين يصح الاستدلال بها ولذا لم تحتج الى تقييدها ٧٥ قوله ان توقف على حكاية كلام الغير سواء كان تلك الحكاية جزء من الدليل كما فى قولنا لان الله تعالى قال كذا او خارجا موقوفا عليها كما اذا كانت الحكاية دليل بعض مقدماته ٧٥ قوله فمسائل كل فن الخ اشار بالفا الى انه متفرع على تعريف موضوع العلم بما ذكر اما كونها حمليات موجبات فلما اشار بالتفسير من ان البحث فيه بمعنى الحمل ايجابا كما يدل عليه تقييد العوارض باللاحقة اى الثابتة واما كونها ضروريات مطلقات فلان العوارض الذاتية التى هى محمولات المسائل لما كانت لاحقة لاجل ذات الموضوع

اولاجل مساويه المستند الى الذات كان ذات الموضوع علة لهما بالذات او بالواسطة فيكون ثبوتها له او لعرضه الذاتى اولنوع احدهما ضروريا او واجبا مادام ذات الموضوع موجودا البتة واما كونها كليات فلانهم انما بحثوا عن تلك المسائل ودونوها لتكون قوانين يستنبط منها احكام جزئيات موضوعاتها بضمها الى صغرى سهلة الحصول لينتظم قياس من الشكل ويستنتج منها تلك الاحكام الجزئية كأن يقال هذا الدليل قياس من الشكل الاول او الثانى مثلا وكل قياس كذلك منتج فهذا الدليل منتج فلابد ان تقع تلك المسائل كبرى الشكل الاول فى هذا الاستنتاج وكبراه لا تكون الا كلية ٧٥ قوله ان كانت نظريات يشير الى انها لايجب ان يكون نظريات بل قد يكون بديهية كانتاج الشكل الاول والاستثنائى فى هذا العلم فانهما من المسائل قطعا وليس فى تعريف موضوع العلم مايوجب كونها نظريات او بديهيات لان اللحوق اعم من النظرى والبديهى وقولهم لذاته لنفى الواسطة فى العروض لا لنفى الواسطة فى الاثبات حتى يقتضى كون بعضها بديهية ٧٥ قوله تعريفات الموضوعات الخ سواء كانت موضوعات المسائل اوموضوع العلم وتعريف جزء الموضوع كتعريف الهيولى فى الحكمة الطبيعية التى موضوعها الجسم الطبيعى المؤلف من الهيولى والصورة واما تعريف الجزئيات فكتعريف موضوع المسئلة التى كان موضوعها نوع موضوع العلم ٧٦ قوله اونظرية يذعن الخ هكذا قالوا اولى ههنا بحثان قويان

الاولى ان ههنا قسما ثالثا وهو كونها نظرية ثابتة بالدليل ولم يسموه باسم الثانى ان اذعان المتعلم بها بحسن ظن يقتضى تلك القضية ظنية ولو سلم ان الظن ههنا بمعنى مطلق الاعتقاد فغاية الامر ان يكون تقليدية عند المتعلم اذ لا يتيقن النظرى بدون البرهان والمقدمة التقليدية لا يكون مقدمة البرهان وقد وضع اقليدس اصولا موضوعة لتكون مقدمات البراهين الا ان يقال كونها تقليدية بالنسبة الى المتعلم لا يقدح فى كونها يقينية بالنسبة الى المستدل وغاية الامر ان يكون الحاصل للمتعلم من ادلة المركبة منها تقليدا لا يقينا ولا بأس فيه وادعاء المتعلم اليقين زعمى
لا فى الواقع فتأمل
فيه جدا

تم طبع هذه الرسالة المرغوبة المسمى بالبرهان مع الحاشية من خط المصنف المرحوم اسمعيل افندى الشهير بكلنبوى فى دار الطباعة العامرة * للدولة العلية العثمانية * بمعرفة ناظرها الفقير الى آلاء ربه الصمد * السيد محمد اسعد *
فى اواخر جمادى الآخر وذلك فى عام
ثلث وخمسين ومأتين
والف

٢٥٢

الاول ان ههنا قسما ثالثا وهو كونها نظرية ثابتة بالدليل ولم يسموه باسم الثانى ان اذعان المتعلم بها بحسن ظن يقتضى تلك القضية ظنية ولوسلم ان الظن ههنا بمعنى مطلق الاعتقاد فغاية الامر ان يكون تقليدية عند المتعلم اذلا يتيقن النظرى بدون البرهان والمقدمة التقليدية لايكون مقدمة البرهان وقدوضع اقليدس اصولا موضوعة لتكون مقدمات البراهين الا ان يقال كونها تقليدية بالنسبة الى المتعلم لايقدح فى كونها يقينية بالنسبة الى المستدل وغاية الامر ان يكون الحاصل للمتعلم من ادلة المركبة منها تقليدا لايقينا

ولابأس فيه وادعاء المتعلم اليقين زعمى

لا فى الواقع فتأمل

فيه جدا

تم طبع هذه الرسالة المرغوبة المسمى بالبرهان مع الحاشية من خط المصنف المرحوم اسمعيل افندى الشهير بكلنبوى فى دار الطباعة العامره * للدولة العلية العثمانية * بمعرفة ناظرها المفتقر الى آلاء ربه الصمد * السيد محمد اسعد *

فى اواخر جمادى الآخر وذلك فى عام

ثلث وخمسين ومأتين

والف

٢٥٢